الجريدة الرسمية
للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاربعاء ٥ ذو الحجة سنة ١٤١٣ هـ الموافق ٢٦ ايار سنة ١٩٩٣ م . العدد ٣٨٩٧

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية

وكالات الوزراء

١ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد ذوقان الهنداوي نائب رئيس الوزراء ووزير التربية والتعليم اعمال رئاسة الوزراء ووزارة الدفاع بالوكالة طيلة مدة غياب سيادة رئيس الوزراء ووزير الدفاع الشريف زيد بن شاكر خارج المملكة الاردنية الهاشمية .

٢ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد عبدالكريم الكباريتي وزير العمل اعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور كامل ابو جابر وزير الخارجية خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

تعيين السفراء

١ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٤٣٢٧ تاريخ ١٣—٤—١٩٩٣ المتضمن تعيين سعادة السفير الاردني في انقرة السيد صالح الكباريتي سفيرا فوق العادة ومفوضا غير مقيم للمملكة الاردنية الهاشمية لدى اذربيجان .

الموظفون

١ — صدرت الارادة الملكية السامية باجراء التشكيلات التالية في الديوان الملكي الهاشمي اعتبارا من ١—٥—١٩٩٣ م .

١ — تعيين السيد صفوان فايز المبيضين في وظيفة — مساعد رئيس وحدة الادارة والمراسلات — براتب السنة الرابعة من الدرجة الخامسة من الفئة الثانية .

٢ — تعيين السيد المعتصم بالله محمد خليل عبدالدايم في وظيفة — رئيس وحدة شؤون الموظفين والمستخدمين — براتب السنة الثالثة من الدرجة الخامسة من الفئة الثانية .

٣ — ترفيع المحاسب السيد مازن علي طبلت الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة من الفئة الثانية .

٤ — تعيين السيد معن نهار شاهر الحديد في وظيفة — باحث — براتب السنة الثالثة من الدرجة السادسة من الفئة الثانية .

٥ — تعيين الانسة ناديا عبدالقادر محمد طاش في وظيفة — تشريفات ملكية — براتب السنة الثانية من الدرجة السادسة من الفئة الثانية ، وذلك بنقلها من وزارة الاعلام — مؤسسة الاذاعة والتلفزيون .

٦ — تعيين السيد رفعت جمال عطاالله البدور في وظيفة — باحث — براتب السنة الثانية من الدرجة السادسة من الفئة الثانية .

٧ — تعيين السيد بدر صيتان مجحم الماضي في وظيفة — باحث — براتب السنة الخامسة من الدرجة السابعة من الفئة الثانية .

٨ — تعيين السيد صعب نايف محمد ابو تايه في وظيفة — باحث — براتب السنة الرابعة من الدرجة السابعة من الفئة الثانية .

٩ — تعيين السيد محمد قبلان سليمان القطارنة في وظيفة — كاتب وموثق — براتب السنة الثالثة من الدرجة السابعة من الفئة الثانية .

١٠ — تعيين السيد زيد حمد سالم منيزل الحمدان في وظيفة — باحث — براتب السنة الثالثة من الدرجة السابعة من الفئة الثانية .

١١ — ترفيع السيد عبدالله فالح العميان — مساعد محاسب في مكتب الشؤون المالية — الى ادنى مربوط الدرجة السابعة من الفئة الثالثة .

١٢ — ترفيع الكاتب السيد محمد يوسف حجمات الى ادنى مربوط الدرجة الثامنة من الفئة الثالثة .

١٣ — رفع راتب السيد ميلدوس ميلدوس باكنيان المصور بعقد من الفئة الرابعة الى ٢٥٠ مائتين وخمسين دينارا شهريا .

٢ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الدكتور محمود احمد محمد سليمان عواد من ملاك وزارة التربية والتعليم على الاستيداع اعتبارا من ١٦—٤—١٩٩٣ والى حين اكماله مدة عشرين سنة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد .

٣ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم : —

ا — وزارة التربية والتعليم :

السيد سليمان مريحيل ابراهيم العميلات	١٦—٥—١٩٩٣

ب — وزارة النقل — مؤسسة الموانىء :

السيد فواز فهد مدالله المعاني	٣—٧—١٩٩٣
السيد حسن محمود عبيدالله	٣—٧—١٩٩٣
السيد اكرم كامل حجازي	٣—٧—١٩٩٣
السيد حكمت حنا المدانات	٣—٧—١٩٩٣
السيد ابراهيم حسن الشيوخي	٣—٧—١٩٩٣
السيد عمر يوسف عبدالرحمن عواد	٣—٧—١٩٩٣
السيد محمود علي حسين القضاة	٣—٧—١٩٩٣
السيد منصور احمد محمد القيسي .	٣—٧—١٩٩٣
السيد أحمد حسين عبدربه	٣—٧—١٩٩٣

٤ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة سعادة السفير في ملاك وزارة الخارجية السيد قاسم الغزاوي على التقاعد اعتبارا من ١٦—٥—١٩٩٣ م .

٥ — قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظف في ملاك وزارة التموين السيد جميل محمد سليمان حاج ناصر على التقاعد اعتبارا من ١٥—٦—١٩٩٣ م .

٦ — وافق سيادة رئيس الوزراء على تعيين السيد نورس فيصل حمد الجازي بالسنة الثالثة من الدرجة السادسة — الفئة الثانية ليشغل وظيفة كاتب في ملاك رئاسة الوزراء اعتبارا من ٣—٥—١٩٩٣ .

٧ — وافق سيادة رئيس الوزراء على تعيين السيد حسام ابراهيم محمد العبداللات بالسنة الرابعة من الدرجة السابعة الفئة الثانية ليشغل وظيفة كاتب — ناسخ في ملاك رئاسة الوزراء اعتبارا من ٣—٥—١٩٩٣ .

الجنسية الاردنية

١ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٤٣٢٢ تاريخ ١٣ــ٤ــ١٩٩٣ المتضمن منح السيد وحيد حسن احمد ابو قياص الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٢ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٤٣٦١ تاريخ ١٧ــ٤ــ١٩٩٣ المتضمن منح المذكورين تاليا الجنسية الاردنية : ــ

١ ــ السيد محمد حمد موسى ابو عبطة
٢ ــ الانسة ديمة طلال فؤاد حديد
٣ ــ السيد موسى محمد قاسم القواسمة

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ م .

٣ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٤٤٨٠ تاريخ ٢٧ــ٤ــ١٩٩٣ المتضمن منح السيد سعد وديع شحيبر الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ م .

٤ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧ــ٤ــ١٩٩٣ الموافقه على منح السيد اسحاق عبد الخالق عبدالرحمن عيسى الجنسية الاردنية بمقتضى المادة ١٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ م .

٥ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقده بتاريخ ٢٧ــ٤ــ١٩٩٣ بالاستناد الى المادتين ١٥ و ١٦ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل **بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧** الموافقة على السماح للمذكورين تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة ازاء اسم كل منهم : ــ

الاسم	الجنسية
١ ــ السيد محمد صلاح الدين الكيلاني	للتجنس بالجنسية التركية
٢ ــ السيدة عائشه الحاج سليمان دخل الله الشريف	للتجنس بالجنسية السعودية
٣ ــ السيد طارق موسى عبدالمهدي نعليين	للتجنس بالجنسية الالمانية
٤ ــ السيدة غاده محمد محمود حماد زوجة السعودي اسامه مصطفى احمد مرزا .	للتجنس بالجنسية السعودية
٥ ــ السيده مها عبدالوهاب عطيه السلامن زوجة السعودي محفوظ بن احمد محمد عبدالكريم الفريدي	للتجنس بالجنسية السعودية
٦ ــ السيده فاطمه حسن ابراهيم البلوي زوجة السعودي احمد سليمان عوده البلوي .	للتجنس بالجنسية السعودية
٧ ــ السيده شكره عمر محمد عوكل زوجة السعودي بكر حسن يحيي مسكي .	للتجنس بالجنسية السعودية
٨ ــ السيده منال عمر محمد عوكل زوجة السعودي حسن ابراهيم عبدالسلام .	للتجنس بالجنسية السعودية
٩ ــ السيده ايمان محمد سعيد رشيد حلاوة زوجة السعودي هشام عبدالقادر محمد	للتجنس بالجنسية السعودية
١٠ــ السيدة فاطمه سليمان غضيان المراعبة زوجة السعودي عبدالله فراج مسلم الفرجات العمراني	للتجنس بالجنسية السعودية

الاسم	الجنسية
١١ــ السيده سلمى صبحي عبدالله عبده زوجة السعودي مساعد مرعي الخيم الشراري .	للتجنس بالجنسية السعودية
١٢ــ السيده سلمى ربيع عبدالمجيد العشي زوجة السعودي توفيق يوسف العليمي .	للتجنس بالجنسية السعودية
١٣ــ السيده رضوه معزوز سالم عطيان زوجة السعودي لويفي عيسى ضيف الله العنزي	للتجنس بالجنسية السعودية
١٤ــ السيده فاطمه محمد حسين شعبان زوجة السعودي حمزه عباس شطا .	للتجنس بالجنسية السعودية
١٥ــ السيده اخلاص اسعد سعد الدين علي ناصر زوجة السعودي خالد عبدالرحمن محمد شرف	للتجنس بالجنسية السعودية
١٦ــ السيده فاطمه عقله السالم المفلح زوجة السعودي محمد سليمان سلمان المسعودي	للتجنس بالجنسية السعودية
١٧ــ السيده اميرة محمد قاسم البواب زوجة السعودي خالد عبدالله العطوي .	للتجنس بالجنسية السعودية
١٨ــ السيد فريد حامد احمد خريشه	للتجنس بالجنسية الالمانية
١٩ــ السيده هناء محمد سعيد الناطور زوجة السعودي سالك مرزوق شنيوي العنزي	للتجنس بالجنسية السعودية

٦ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧ــ٤ــ١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ١٧/ب من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية الى السيد محمد يحي فلاح العلي التي تخلى عنها للتجنس بالجنسية الالمانية وذلك لرغبته بالعودة الى البلاد والاستقرار فيها .

٧ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٤ــ٥ــ١٩٩٣ بالاستناد لاحكام المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ . الموافقة على منح المذكورين تاليا الجنسية الاردنية : ــ

١ ــ السيد رعد ضحوى شلال الشمري
٢ ــ السيد زين طلب معجل الشمري
٣ ــ السيد حمود فهد محمد الشمري
٤ ــ السيد محمد خلف دويحان الشمري
٥ ــ السيد زيدان خليف محمد الشمري
٦ ــ السيد احمد مناور مهاوش الزيادي

٨ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٤ــ٥ــ١٩٩٣ بالاستناد لاحكام المادة ١٧/ب من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية للمذكورين تاليا اللذين تخليا منها للتجنس بالجنسية الالمانية ولرغبتهما بالعوده الى البلاد والاستقرار فيها : ــ

١ ــ السيد محمد وليد احمد محمود
٢ ــ السيد اسعد محمد محمود صالح

٩ ــ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٨ــ٥ــ١٩٩٣ بالاستناد لاحكام المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ الموافقة على منح المذكورين تاليا الجنسية الاردنية :

١ ــ السيد سالم علي سعد الحجازي
٢ ــ السيد خليفه عبدالله خلوي الشمري
٣ ــ السيد منور ثامر النوري المهيد
٤ ــ السيد محمد مطيع محمد العبادي المهيد
٥ ــ السيد عبدالرزاق محمد خالد الشمري
٦ ــ السيد تركي اعجمي تركي الجارالله
٧ ــ السيد خالد مزعل ذياب الشمري
٨ ــ السيد ظاهر مظهور حمود الشمري
٩ ــ السيد شمسي هزاع عبدالله العنزي

١٠ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٨ـ٥ـ١٩٩٣ بالاستناد لاحكام المادة ١٦ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ المعدل بالقانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٧ السماح للسيده فاطمه احمد حامد قرعومه زوجة المواطن السعودي عبدالرحمن عمر حسن الجفري بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية السعودية .

١١ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١١ـ٥ـ١٩٩٣ الموافقة على منح السيد احمد عبدالجبار شاكر الجنسية الاردنية بمقتضى المادة ١٢ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ م .

١٢ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١١ـ٥ـ١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ١٥ من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ ، الموافقة على السماح للمذكورين تاليا بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة ازاء اسم كل منهم : ــ

الاسم	الجنسية
السيد عمر العبد حاج صالح	للتجنس بالجنسية الالمانية
السيدة رسمية صادق مصطفى زوجة عمر العبد حاج صالح .	للتجنس بالجنسية الالمانية
الانسة امنة عمر العبد حاج صالح	للتجنس بالجنسية الالمانية
الانسة ثائرة عمر العبد حاج صالح	للتجنس بالجنسية الالمانية
السيد عبدالهادي محمود عبدالهادي	للتجنس بالجنسية الالمانية
السيدة ميادة (محمد عيسى) (محمد عيسى)	للتجنس بالجنسية النمساوية
السيد سامي احمد مصطفى عطية	للتجنس بالجنسية الالمانية
السيد خالد عيسى شوماف	للتجنس بالجنسية الالمانية
السيد خالد شوكت نجيب مرجي	للتجنس بالجنسية الالمانية
السيد عادل محمد مسعود مطاربة	للتجنس بالجنسية الالمانية

الاستملاك

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧ـ٤ـ١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك وحيازة ما مساحته ٣٨م٢ من قطعة الارض رقم ٢٨٠ وما مساحته ٢٨م٢ من قطعة الارض رقم ٦٠١ جميعهما من الحوض رقم ٣٣ حي رقم ٦ الهاشمية الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور رقم ٩١٧٩ تاريخ ١٠ـ٣ـ١٩٩٣ والشعب رقم ٣٥٧٣ تاريخ ٣٠ـ٣ـ١٩٩٢ لغايات درج جبل القصور المتفرع من شارع ابو العلاء المعري الممر الثاني وذلك لحل المشكلة المرورية للمواطنين القاطنين في الحي المذكور .

ـ حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الإستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧ـ٤ـ١٩٩٣ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي :ـ

١ ـ ا ـ استملاك وحيازة ما مساحته ٤ دونمات و ٢٤٨م٢ من قطعتي الارض رقم ٣٢ ، ٣٣ من الحوض رقم ١٤ النقاز الوسطاني من اراضي قرية المرد ومن قطعتي الارض رقم ٣٤ ، ٢١٤ من الحوض رقم ٢٢ الثلاجة من اراضي مدينة الكرك الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الشعب رقم ٣٥٠٣ تاريخ ١٧ـ١ـ١٩٩٣ والراي رقم ٨١٩٧ تاريخ ١٨ـ١ـ١٩٩٣ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغايات توسيع طريق الكرك ـ الطفيلة ، حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

ب ـ استملاك وحيازة ما مساحته دونم و ٩٨٦م٢ من قطعة الارض رقم ٤٧ من الحوض رقم ٢٠ الشعوب وما مساحته دونم و ٧٣٤م٢ من قطعة الارض رقم ١٧ من الحوض رقم ١٤ الرواق من اراضي قرية قفقفا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٢٠٦ والدستور رقم ٩١٣٧ تاريخ ٢٧ـ١ـ١٩٩٣ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان لغاية فتح طريق زراعي ـ حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٢ ـ يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧ـ٤ـ١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ١٩/أ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على التخلي عن استملاك وحيازة كامل مساحة قطعة الارض رقم ٣٦٧٣ من الحوض رقم ٧ بركة برخ من اراضي قرية البتراوي البالغة ٦٠٠م٢ وذلك لعدم حاجة وزارة التربية والتعليم لها .

٤ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٨ـ٥ـ١٩٩٣ بالاستناد للمادة ٤/ج من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

١ ـ ٢٤م٢ من قطعة الارض رقم ٢٥٣ من الحوض رقم ٢٢ من اراضي اربد الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٢٥٦ والدستور رقم ٩١٨٧ تاريخ ١٨ـ٣ـ١٩٩٣ كونها فضلة شارع .

٢ ـ ١٧٦م٢ من قطعة الارض رقم ٢٠ من الحوض رقم ١٠ من حي رقم ٣ من اراضي البارحة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٢٥٦ والدستور رقم ٩١٨٧ تاريخ ١٨ـ٣ـ١٩٩٣ لوقوعها في سعة الشارع العام .

٣ ـ ٧٠م٢ من قطعة الارض رقم ٦٢٢ من الحوض رقم ٩ من اراضي البارحة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٢٥٦ والدستور رقم ٩١٨٧ تاريخ ١٨ـ٣ـ١٩٩٣ لوقوعها في سعة الشارع التنظيمي .

٥ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١١—٥—١٩٩٣ بالاستناد للمادة ١٧ من قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧ الموافقة على ما يلي :—

١ — أ — استملاك وحيازة ما مساحته ٢٩٩١م٢ و ٣٧سم٢ من قطعة الارض رقم ٧٢٢ من الحوض رقم ١٦ دريبي والماسك من اراضي قرية الحميدية / محافظة المفرق وما مساحته ٩٠٠م٢ من قطعة الارض رقم٩٥ من الحوض رقم١ المرقاب من اراضي قرية ام السراب — محافظة المفرق وما مساحته ٩٩١م٢ من قطعة الارض رقم ٣٧ من الحوض رقم٧ المطخ من اراضي مزرعة الحصينيات — محافظة المفرق وما مساحته ١٧٢٤م٢ من قطعة الارض رقم ٤٣ من الحوض رقم ٧ المطخ من اراضي مزرعة الحصينيات ، وما مساحته ٣ دونمات و ٣٣٨م٢ من قطعة الارض رقم ٥ من الحوض رقم ٩ الصهاة من اراضي قرية القنية —محافظة الزرقاء وما مساحته دونمان من قطعة الارض رقم ٥ من الحوض رقم ٦ الدرايس من اراضي قرية دوقرة — لواء دير ابي سعيد وما مساحته ١٢١١ مترا مربعا و ٦٢سم٢ من قطعة الارض رقم ٦٠ من الحوض رقم ٧ النوافلة من اراضي قرية سما السرحان — محافظة المفرق وما مساحته ١٢٠٤م٢ من قطعة الارض رقم ٣٧ من الحوض رقم ٢ الخربة من اراضي قرية ام الجمال — محافظة المفرق الموصوفة جميعها في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٢١٩ والدستور رقم ٩١٥٠ تاريخ ٩—٢—١٩٩٣ لاغراض سلطة المياه لغايات حرم ابار مياه — حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

ب — استملاك وحيازة كامل مساحات قطع الاراضي ذوات الارقام ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٤٩ من الحوض رقم ٣ اتساسية حي رقم ١ من اراضي البارحة — اربد البالغة مساحتها ٢٤٠٠م٢ والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٢٢٦ والدستور رقم ٩١٥٧ تاريخ ١٦—٢—١٩٩٣ لاغراض وزارة التربية والتعليم — حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

جـ — استملاك وحيازة ما مساحته ٨ دونمات و ٥٩٧م٢ وهذه المساحة تشمل كامل مساحات قطع الاراضي ذوات الارقام ٣٧١١، ١٠٣٦٠٣٧٦٠ من الحوض رقم ٧ بركة برخ من اراضي قرية البتراوي وكامل مساحات قطع الاراضي ذوات الارقام ٥٦، ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٠٠٤، ١٠٠٥، ٧١ من الحوض رقم ٢ روض شبيب حي رقم ٦ شاكر من اراضي خربة خو الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي رقم ٨٢٤٧ والدستور رقم ٩١٨٧ تاريخ ٩—٣—١٩٩٣ لاغراض وزارة التربية والتعليم — حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك .

٢ — يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المتم حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض .

الشؤون البلدية والقروية والبيئة

١ — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على تسمية بعض شوارع مدينة السموع بمحافظة اربد باسماء العائلة المالكة الهاشمية كما هو مبين في ادناه .

كشف باسماء العائلة المالكة المطلقة على بعض شوارع مدينة سموع — محافظة اربد

اسماء الشوارع

١ — شارع الملك عبدالله
٢ — شارع الملك حسين
٣ — شارع الامير محمد
٤ — شارع الامير الحسن
٥ — شارع الامير عبدالله
٦ — شارع الامير فيصل
٧ — شارع الملك غازي

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧—٤—١٩٩٣ الموافقة على تعيين المهندس قاسم الدرادكه من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء عجلون رئيسا للجنة بلدية عبين عبلين بدلا من المهندس عادل خطاطبه .

٣ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٤—٥—١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ٢٧ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ الموافقة على تعيين السيد عبدالباسط احمد سالم المحادين عضوا اضافيا لمجلس بلدي الشهابية .

٤ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٨—٥—١٩٩٣ بالاستناد لاحكام المادتين ٨/٣ ، ٣٩ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ الموافقة على ما يلي : —

١ — اعتبار مجلس بلدي كفر سوم منحلا .
٢ — تشكيل لجنة تقوم مقام المجلس البلدي المنحل للمدة الباقية من التالية اسماؤهم : —

١ — المهندس عبدالكريم الرجوب مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة للواء بني كنانه .	رئيسا
٢ — الدكتور حمزة ملكاوي مديرية صحة لواء بني كنانه	عضوا
٣ — المهندس الزراعي فاروق مشعشع مديرية زراعة لواء بني كنانه	عضوا
٤ — المهندس مشرف ربابعة مكتب اشغال لواء بني كنانة .	عضوا
٥ — السيد احمد عبدالله هيلات مكتب التنمية الاجتماعية للواء بني كنانه	عضوا

٥ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٨—٥—١٩٩٣ بالاستناد لاحكام المادة ٢٧ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ تعيين كل من : —

١ — المهندس وجدي عبدالحميد علي مساعدة من مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة .
٢ — المهندس غسان فلاح حسين عبيدات من سلطة وادي الاردن .

عضوين اضافيين لمجلس بلدي المشارع .

٦ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٤—٥—١٩٩٣ بالاستناد الى المادة ٨/د من نظام المكاره ورسوم جمع النفايات داخل المناطق البلدية رقم ١ لسنة ١٩٧٨ المعدل بالنظام رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٣ الموافقة على رفع فئة بلدية بشرى من الفئة الثالثة الى الفئة الثانية لغايات استيفاء رسوم النفايات .

اعلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة الدكتور عبدالرزاق طبيشات

● عملا باحكام المادتين ٥ ، ٧ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته .
اقرر تشكيل لجنة بلدية العيص في محافظة الطفيلة واحدد عدد اعضاء المجلس البلدي في دورته القادمة بتسعة اعضاء .

١ — جمعة سليمان الجرادين
٢ — محمد عبدالله الربابعة
٣ — يوسف عبدالمهدي الحناقطة
٤ — محمد سليمان الغبابشه
٥ — ذياب خليل القرعان
٦ — حمد محمد الجرادين
٧ — حمد سلمان السبول
٨ — عبدالعزيز حماد البدور
٩ — هاني جلال المرايات

● عملا باحكام المادة ٣٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ م .
اعلن عن انتخاب العضو السيد احمد عبد الرحمن عبود بني نواز نائبا لرئيس بلدية عنجرة .

● عملا باحكام المادة ٣٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ م .
اعلن من انتخاب العضو السيد علي حسين خرفان نائبا لرئيس بلدية حلاوه .

● عملا باحكام المادة ٣٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ م .
اعلن عن انتخاب العضو السيد عمر سعيد عوض الشلول نائبا لرئيس بلدية دوقرة .

● لاحقا للأعلان الصادر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٣١٣٩ تاريخ ١٠-٣-١٩٨٣ والمتعلق بالاعلان عن قريتي ارينبه الغربية والناصرية قرى بالمعنى المقصود واللتان تشكلان مجلس قروي ارينبه الغربية والناصرية معا .

وعملا باحكام المادة السابعة من قانون ادارة القرى رقم ٥ لسنة ١٩٥٤ اعلن عن تعديل الامر الصادر بمقتضى احكام المادة الثالثة منه وذلك بفصل قريتي ارينبه الغربية والناصرية عن بعضهما البعض واعلانهما قرى بالمعنى المقصود واحداث مجلس قروي في كل واحده منهما باسم مجلس قروي ارينبه الغربية ومجلس قروي الناصرية واخضاع اراضيهم لاحكام الفصل الثاني من القانون المشار اليه اعلاه وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ ، ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٢٩ تاريخ ٢١-١٠-١٩٩٢ الموافقة على وضع مخطط التعديلات التي اعلنت للاعتراض بموجب قراره رقم ٧٣٧ تاريخ ٤-١٢-١٩٩١ موضع التنفيذ وذلك في بلدة وادي موسى — محافظة معان وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٩١ تاريخ ١١-١١-١٩٩٢ الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم ١٣ من اراضي بلدة علعال والحوض رقم ٢ من اراضي قرية مرو — محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ١٠ تاريخ ١٧-١٢-١٩٩٢ ووضعه موضع التنفيذ بعد ان اعلن للاعتراض بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٩٠-٢ تاريخ ١٥-٣-١٩٩٢ م .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٠١٨-٢ تاريخ ٢٩-١١-١٩٩٢ الموافقة على تخفيض سعة شارع واحداث نهايات مغلقة ضمن حوض رقم ٦ وذلك في بلدة ميرا محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ١١-٤-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١١٧ تاريخ ٢٣-١٢-١٩٩٢ الموافقة على تعديل الشارع المار ضمن الاحواض ذوات الارقام ٩، ١٢ وذلك في قرية جريش والعزب والبويب — محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٤ تاريخ ٣-٤-١٩٩٣ م ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥-٢ تاريخ ٣-١-١٩٩٣ الموافقة على الغاء دخلة واحداث اخرى ضمن الحوض رقم ٩ وذلك في بلدة عبين عبلين — لواء عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم ٨ تاريخ ٥-٤-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ، بعد ان اعلن للاعتراض بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٥٩٧-٢ تاريخ ٢١-٦-١٩٩٢ م .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من، قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧ تاريخ ٣-١-١٩٩٣ الموافقة على تعديل مسار الطريق المار بالقطع ذوات الارقام ٨٠ ، ٧٨ ضمن الحوض رقم ٧ وذلك في بلدة عنبه — محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ٦-٤-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨ تاريخ ٣-١-١٩٩٣ الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٧ ، ٥ ضمن الحوض رقم ١ من ١٤م الى ١٠م وذلك في بلدة زحر محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ٦-٤-١٩٩٣ م ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٨ تاريخ ٦-١-١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال للاراضي القائمة عليها منازل السادة ربيع علي سلمان الربايعه ورفقاه من سكن ب الى ج في بلدة الرصيفة محافظة الزرقاء وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وعدم الموافقة على تغيير صفة استعمال السكن الى تجاري يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة الزرقاء ومكاتب بلدية الرصيفة وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٩-٢ تاريخ ٦-١-١٩٩٢ الموافقة على تعديلات تنظيمية ضمن الاحواض ذوات الارقام ٤٠١ ، ٧ وذلك في بلدة صما محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٤ تاريخ ٣-٤-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

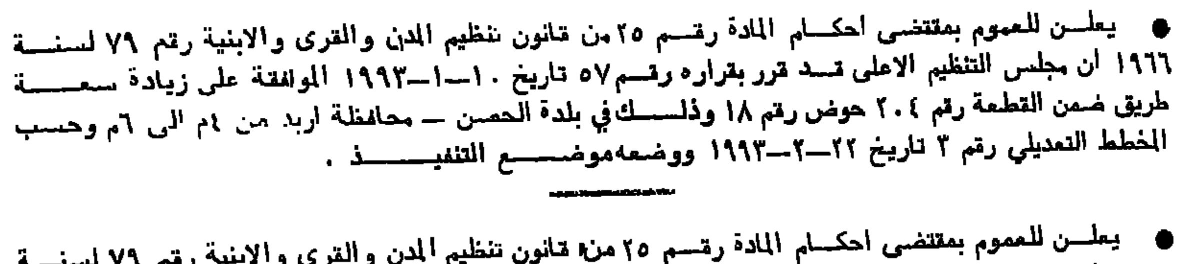
● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٩-٤ تاريخ ٦-١-١٩٩٣ الموافقة على تخفيض منحنى الشارع المار بجانب منزل السيد عبدالعزيز حسن ضمن حوض رقم ١٨ في بلدة صما — محافظة اربد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة اربد ومكاتب بلدية صما وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ بسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٠ تاريخ ٦-١-١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال الشارع الرئيسي الى تجاري طولي وذلك في بلدة المزار الشمالية — محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٩ تاريخ ٢٨-٣-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣٩ تاريخ ٦-١-١٩٩٣ الموافقة على تعديل مسار طريق ضمن حوض البلد وذلك في قرية زوبيا محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٢ تاريخ ٦-٤-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٧ تاريخ ١٠-١-١٩٩٣ الموافقة على زيادة سعة طريق ضمن القطعة رقم ٢٠٤ حوض رقم ١٨ وذلك في بلدة الحصن ـ محافظة اربد من ٤م الى ٦م وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ٢٢-٢-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥٨ تاريخ ١٨-٣-١٩٩٣ الموافقة على الغاء الاعلان الصادر بموجب قرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٧٥١ تاريخ ٢٣-٨-١٩٩٢ والصادر بعدد الجريدة الرسمية رقم ٣٨٦٧ تاريخ ١٠-١٢-١٩٩٢ والمتضمن اضافة تنظيم ضمن الحوض رقم ١٩ في بلدة ماحص محافظة البلقاء واعتبار المخطط التعديلي رقم ٢٢ تاريخ ١٤-١٠-١٩٩٢ لاغيا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٢-٢ تاريخ ١٣-١٠-١٩٩٣ الموافقة على تخفيض سعة دوار بالقطعة رقم ٢٠ ضمن الحوض رقم ٤ في بلدة الفيصلية ـ لواء مادبا وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء مادبا ومكاتب مجلس قروي الفيصلية وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

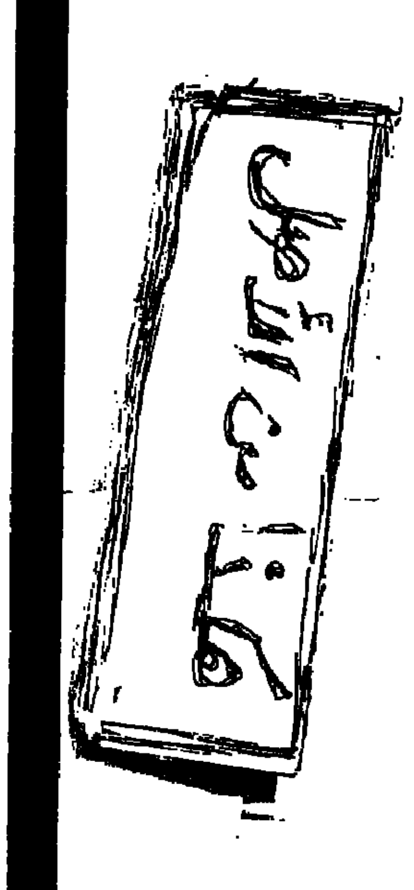
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦٨ تاريخ ١٣-١-١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم ٥٦ في بلدة العيص ـ محافظة الطفيلة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٧٣-٢ تاريخ ١٣-١-١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال اجزاء من القطع ذوات الارقام ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠ ضمن الحوض رقم ١٢ من مباني عامة الى زراعي محظور البناء عليها وذلك في بلدة غرندل محافظة الطفيلة وحسب المخطط التعديلي رقم ٧ تاريخ ٢٨-٣-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٠ تاريخ ١٩-١-١٩٩٣ الموافقة على احداث شارع في القطع ذوات الارقام ٥٠ ، ٤٨ وتغيير صفة استعمال جزء من القطعة رقم ٥٠ وذلك ضمن الحوض رقم ١ في قرية المامونية لواء مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ١١ تاريخ ٢٩-٣-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ ، ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨١ تاريخ ١٩-١-١٩٩٣ الموافقة على اضافة تنظيم وتعديلات تنظيمية وذلك في قريتي غرناطة والعريش ـ لواء مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ٥ تاريخ ١٤-٢-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٨٥ تاريخ ١٩-١-١٩٩٣ الموافقة على تخفيض سعة شارع مار بارض السيد سيف الدين ابراهيم ضمن حوض البلد وذلك في بلدة خرجا والزويه لواء بني كنانه وحسب المخطط التعديلي رقم ١٤ تاريخ ٦-٤-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٩٣ تاريخ ٢٤-١-١٩٩٣ الموافقة على تعديل شارع ضمن الحوض رقم ٢ وذلك في بلدة يبلا ـ لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٨ تاريخ ١٨-٤-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٣-١ تاريخ ١٠-٢-١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال الشارع الرئيسي من سكن ج الى تجاري طولي في بلدة ماحص محافظة البلقاء وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة البلقاء ومكاتب بلدية ماحص وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٧-٢ تاريخ ١٠-٢-١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال شارع موقف السيارات المار بالاحواض ذوات الارقام ١، ٢، ٧، وشارع المخفر المار بالاحواض ذوات الارقام ١ ، ٣ من سكن الى تجاري وذلك في بلدة سحاب ـ محافظة العاصمة وحسب المخطط التعديلي رقم ٩ تاريخ ٧-٤-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١١٨-١ تاريخ ١٠-٢-١٩٩٣ الموافقة على الغاء طرق وساحات بالقطع ذوات الارقام ١٥ ، ١٨ من الحوض رقم ٢ والقطع ٨٤ ، ٨٥ من الحوض رقم ٥ واحداث دخله بالقطعه رقم ٨٠ ، ٦٨ الحوض رقم ٢ في بلدة ارينبه الغربية والناصرية ـ محافظة العاصمة وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة العاصمة ومكاتب مجلس قروي ارينبه الغربية والناصرية وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٣٦-٢ تاريخ ١٠-٢-١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٣٦ من الحوض ٤ من مباني عامه الى سكن ب وذلك في بلدة كفر ابيل لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٥ تاريخ ٤-٤-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥١-٢ تاريخ ١٤-٢-١٩٩٣ الموافقة على احداث طريق مقابل منزل علي محمود وصالح ابو شنب ويلتقي الشارع ٦م قرب منزل حسين محمود رجا وضمن الحوض رقم ١١ وذلك في بلدة الاشرفية ـ لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٢ تاريخ ١٧-٤-١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥١ـ٣ تاريخ ١٤ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على احداث طريق بالقرب من منازل السادة ابراهيم احمد قاسم وصالح محمود عبدالله مرمي وضمن الحوض رقم ١١ وذلك في بلدة الاشرفية لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٥ تاريخ ١٧ـ٤ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٥٦ تاريخ ١٤ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على تعديل مسار شارع بالقطع ذوات الارقام ٢٥، ٢٦ ضمن الحوض رقم ٥ في بلدة ام الجدايل محافظة اربد وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة اربد ومكاتب مجلس قروي ام الجدايل وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٦٩ تاريخ ١٧ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع في قرية بسطه ـ محافظة معان تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٧٦ تاريخ ١٧ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقه على تصديق مخطط احداث شوارع في بلدة الراجف ـ محافظة معان تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨١ـ٢ تاريخ ١٧ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على الغاء شارع ودخلة واحداث شارع اخر بالقطعة رقم ٢٨ حوض رقم ٣ وذلك في بلدة ام الصليح وغريسا محافظة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٥ تاريخ ١٨ـ٤ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٥ـ٥ تاريخ ٢١ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على تعديل شارع مار بمنزل الحاج فالح محمد احمد وذلك في بلدة تبنه ـ لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٧ تاريخ ٩ـ٣ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٥ـ٦ تاريخ ٢١ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على تعديل مسار دخله بالقطعه رقم ٣١ حوض رقم ٣ وذلك في بلدة تبنه ـ لواء الكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٨ تاريخ ٩ـ٣ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٦ـ٣ تاريخ ٢١ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على اضافة تنظيم وتغيير صفة استعمال واحداث والغاء شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ١٢، ١٣، ١٦ في بلدة جنين الصفا لواء الكورة وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في لواء الكورة ومكاتب مجلس قروي جنين الصفا وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٧ـ١ تاريخ ٢١ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطع ١٤٧، ١٧٧ حوض رقم ٧ والقطع ٣٧، ٣١٥ حوض رقم ١٧ من مدارس الى سكن ب والقطع ٨ ، ١١ ، ١٠٧، ٢١٤ حوض رقم ٢٢ من مدارس الى سكن ـ أ ـ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٨٧ـ٢ تاريخ ٢١ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ٦٠ ، ٥٩ ضمن الحوض رقم ٧ من حدائق الى سكن ب وذلك في بلدة الحصن محافظة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ٣١ـ٣ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١٩٥ تاريخ ٢١ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على مخطط احداث شوارع وذلك في قرية ابو اللسن محافظة معان وحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ٣١ـ٣ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٠١ـ٢ تاريخ ٢٤ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن ج الى سكن د ضمن الحوض رقم ٢٣ في بلدة المفرق ـ محافظة المفرق وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة المفرق ومكاتب بلدية المفرق وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ ، ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢١ تاريخ ٢٨ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على مخطط التنظيم الاضافي والتعديلات المرتبطة به وذلك في قرية ام الزيتون لواء جرش وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٧ تاريخ ٢٨ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على احداث شارع سعة ١٢م لربط حي ام نواره وتلعة الرز مع تنظيم المنط وذلك في قريتي المنط وتلعة الرز ـ لواء جرش وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢٢٨ـ١ تاريخ ٢٨ـ٢ـ١٩٩٣ الموافقة على تعديل شارع ضمن الاحواض ارقام ١٥، ١٨ وذلك في قرية الرشايده ـ لواء جرش وحسب المخطط التعديلي رقم ١ تاريخ ٢٨ـ٣ـ١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٢٢٨—٢ تاريخ ٢٨—٢—١٩٩٣ الموافقة على تغيير تعديل شارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ١٢، ١٨وذلك في قرية الرشايده — لواء جرش وحسب المخطط التعديلي رقم ٢ تاريخ ٢٨—٣—١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٢٥٨—٢ تاريخ ٧—٣—١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٦٤ضمن الحوض رقم ٣ من زراعى الى سكن ب وذلك في قرية المامونية — لواء مادبا وحسب المخطط التعديليرقم ١٧ تاريخ ٧—٤—١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٢٦٢—١ تاريخ ١٠—٣—١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام١٦، ١٧، ٢١، ٢٤ من تجمع سكاني النمره — ناحية بلعما — محافظة المفرق تصديقا مؤقتا .

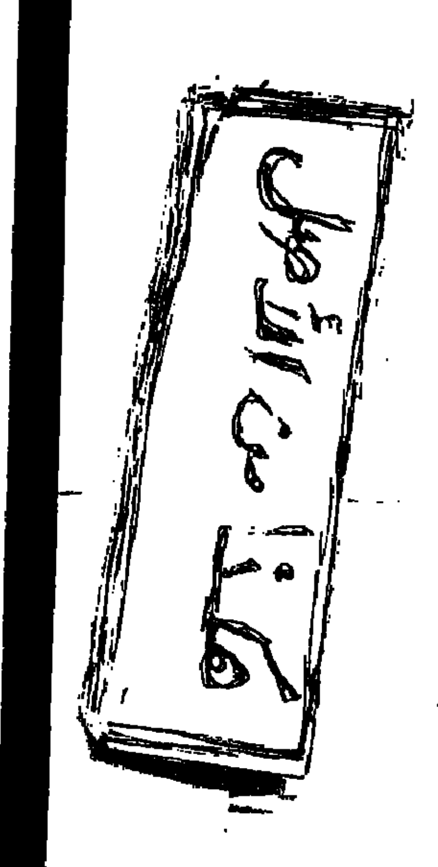
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٢٦٢—٣ تاريخ ١٠—٣—١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام٢٢ بئر سالم ، ١٩ الديره ، ٢٤ مذبح الخروف من اراضي الروضه — ناحية بلعما — محافظة المفرقتصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٢٦٢—٤ تاريخ ١٠—٣—١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث شوارع ضمن حوض رقم ٢ من تجمعسكاني الخان — ناحية بلعما — محافظة المفرق تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٢٦٩—١ تاريخ ١٠—٣—١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة العائدة للسيد محمود محمد محمود من ساحات عامه وممرات مشاه الى سكن د ضمن الحوض رقم ٢ البلد .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٢٦٩—٤ تاريخ ١٠—٣—١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة العائدة للسيد محمود احمد محمد عمايره من ساحات عامة وممرات مشاة الى سكن د ضمن حوض رقم ٢ وذلك في بلدة كفرعوان — لواءالكورة وحسب المخطط التعديلي رقم ١٤ تاريخ ١٧—٣—١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٢٧٧ تاريخ ١٤—٣—١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط احداث دخله ماره بالقطعة رقم ٦٣ من حوض رقم ٣ من اراضي قرية ام سنديانه محافظة البلقاء تصديقا مؤقتا .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٢٧٩ تاريخ ١٤—٣—١٩٩٣ الموافقة على احداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقام ١ ، ٣ وذلك فيمنطقة مزرعة لستب وابو الزيتون من اراضي اشتفينا لواء عجلون وحسب المخطط المعد لهذه الغاية ووضعهموضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٢٨٢—٢ تاريخ ١٤—٣—١٩٩٣ الموافقة على الغاء دخله تنظيمية سعة ٦م وذلك في بلدة ام القطين محافظةالمفرق وحسب المخطط التعديلي رقم ٤ تاريخ ٥—٤—١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٠٥ تاريخ ١٧—٣—١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط التنظيم الاضافي في بلدة المفرق — محافظة المفرقتصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٢٨ تاريخ ٢١—٣—١٩٩٣ الموافقة على الغاء جزء من دخله ماره بالقطع ذوات الارقام ٥٠، ٥١، ٩٦ ضمن الحوض رقم ٤ وذلك في قرية المامونية — لواء مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ١٦ تاريخ ٦—٤—١٩٩٣ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٣٥ تاريخ ٢٨—٣—١٩٩٣ الموافقة على احداث شارع وطريق بالقطع ذوات الارقام ٥٥، ٥٠، ٨، ٤٢، ١٠ ضمن الحوض رقم ٧ وذلك في قرية العاليه — لواء مادبا وحسب المخطط التعديلي رقم ١١ تاريخ ٢٨—٣—١٩٩٣ووضعه موضع التنفيذ .

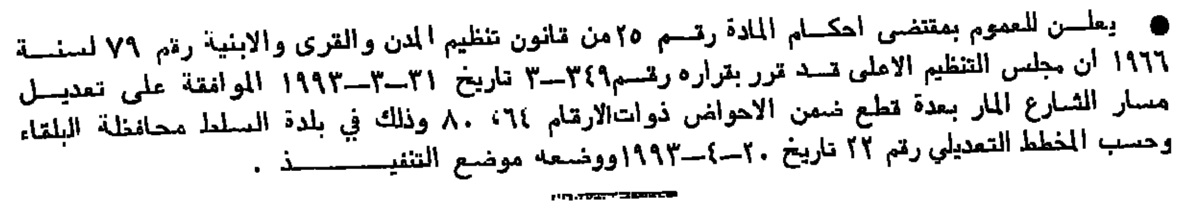
● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٤٧ تاريخ ٣١—٣—١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال شارع الامير حسن من سكن — ج ، ا —وزراعي الى تجاري طولي وذلك في بلدة حرثا — لواء بني كنانة وحسب المخطط التعديلي رقم ٥ تاريخ٢٤—٤—١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٤٩—١ تاريخ ٣١—٣—١٩٩٣ الموافقة على الغاء الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٣٦٤، ٢٧٦، ٤٤٢واعتماد الشارع الافرازي المار بجوار القطع المذكورة والقطعة رقم ٢٣٣ من الحوض رقم ٦٤ وذلك في بلدةالسلط محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٣ تاريخ ٢٠—٤—١٩٩٣ ووضعه موضع التنفيذ وعدم الموافقة على احداث الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٧١، ٨٥٥، ٨٥٨ من نفس الحوض .

● يعلنللعموم بمقتضى احكامالفقرة ٤ من المادة رقم ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٤٩—٢ تاريخ ٣١—٣—١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن خاص الى سكن —أ— ضمن الحوض رقم ٨٣ في بلدة السلط — محافظة البلقاء وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية .

واعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخنشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينةعلى المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية في محافظة البلقاء ومكاتب بلدية السلط وتقديم اعتراضاتهم الى امين سر مجلس التنظيم الاعلى باليد او بالبريد المسجل خلال مدة شهر من تاريخ نشره فيالجريدة الرسمية .



● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٤٩—٣ تاريخ ٣١—٣—١٩٩٣ الموافقة على تعديل مسار الشارع المار بعدة قطع ضمن الاحواض ذوات الارقام ٦٤، ٨٠ وذلك في بلدة السلط محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٢ تاريخ ٢٠—٤—١٩٩٣ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٤٩—٧ تاريخ ٣١—٣—١٩٩٣ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال من سكن خاص وصناعات الى سكن ا— وذلك ضمن الحوض رقم ٤٣ في بلدة السلط محافظة البلقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٤٩—٨ تاريخ ٣١—٣—١٩٩٣ الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٢٤١ حوض ٥٧ من مباني عامة الى سكن ب وذلك في بلدة السلط — محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٢٣ تاريخ ٢٠—٤—١٩٩٣ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٥١ تاريخ ٣١—٣—١٩٩٣ الموافقة على تصديق مخطط اعتماد الطريق الافرازي المار بمحاذاة القطع ارقام ٧٠٦، ٧٠٠، ٧٢٠، ٧٤ حوض رقم ٩ في بلدة ابو نصير — محافظة البلقاء تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٥٤ تاريخ ٣١—٣—١٩٩٣ عدم الموافقة على التعديلات التنظيمية الواقعة ضمن الاحواض ذوات الارقام١٨، ٤١، ٤٤ في بلدة مقوع — لواء القصر .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٦٤—٤ تاريخ ٧—٤—١٩٩٣ عدم الموافقة على تغيير صفة استعمال القطع ذوات الارقام ١٠٩ ، ١١٠ حوض رقم ٨ من زراعي الى سكن ريفي وذلك في بلدة الفحيص محافظة العاصمة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٦٤—٥ تاريخ ٧—٤—١٩٩٣ الموافقة على الغاء وتخفيض سعة اجزاء من الشارع المار ضمن عدة قطع من الحوض رقم ٩ وذلك في بلدة الفحيص محافظة البلقاء وحسب المخطط التعديلي رقم ٣ تاريخ ٢٥—٤—١٩٩٣ووضعه موضع التنفيذ .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٦٤—٧ تاريخ ٧—٤—١٩٩٣ عدم الموافقة على الغاء طريق بالقطعة رقم ٢٥ ضمن الحوض رقم ١٢ في بلدة الفحيص — محافظة البلقاء .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٧١—٢ تاريخ ٧—٤—١٩٩٣ عدم الموافقة على الغاء طريق وذلك على القطعة رقم ١٤ ضمن الحوض رقم ١٧ في بلدة دير ابي سعيد — لواء الكورة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٧١—٥ تاريخ ٧—٤—١٩٩٣ عدم الموافقة على الغاء وتخفيض سعة شارع ضمن الحوض رقم ٢ من اراضي السمط في بلدة دير ابي سعيد — لواء الكورة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٧٤—١ تاريخ ٧—٤—١٩٩٣ عدم الموافقة على الغاء الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ١٨، ١٩، ٦٤، ١٠٧ ضمن الحوض رقم ١ البلد وذلك في بلدة الشونة الشمالية — لواء الاغوار الشمالية .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٧٦—٣ تاريخ ٧—٤—١٩٩٣ عدم الموافقة على الغاء الارتداد الامامي للشارع التجاري الواقع مقابل مسجد فاطمه الزهراء حتى منزل السيد ابراهيم محمد ابراهيم وذلك في بلدة خرجا والزوية — لواء بني كنانة .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٨٦—١ تاريخ ١١—٤—١٩٩٣ عدم الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار من منطقة العرقوب من ١٤م الى ١٢م وذلك في بلدة مغير السرحان — محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٨٦—٢ تاريخ ١١—٤—١٩٩٣ عدم الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٧٢٤، ٧٣٠، ٧٣٩ ضمن الحوض رقم ٥ في بلدة مغير السرحان محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٨٧ تاريخ ١١—٤—١٩٩٣ عدم الموافقة على الغاء الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٣٣ ، ٣٤ ضمن الحوض رقم ٣ وذلك في قرية البويضه الشرقية — الحوامده — محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٨٩—١ تاريخ ١١—٤—١٩٩٣ عدم الموافقة على الغاء الشوارع المارة من اراضي المواطن كنوش علوان محمد في بلدة الباعج محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٨٩—٢ تاريخ ١١—٤—١٩٩٣ عدم الموافقة على الغاء شارع مار بين منزل المواطن محمد علوان محمود ومنزل المواطن علي محمد علوان ضمن الحوض رقم ١٣ وذلك في بلدة الباعج محافظة المفرق .

● يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة رقم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم٣٩٠ تاريخ ١١—٤—١٩٩٣ عدم الموافقة على تعديل مسار شارع وعدم الموافقة على تخفيض سعته ضمن الحوض رقم ٥ المستثنى وذلك في بلدة دير يوسف — محافظة اربد .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــام المادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٣٩١ــ٢ تاريخ ١١ــ٤ــ١٩٩٣ عدم الموافقة علــى تخفيض سعة الدخله المارة بالقطع ذوات الارقام ١١١،٢٤ من الحوض رقم ٣ المراما الغربي من ٦م الى ٤م وذلك في بلدة المزار الشمالية ــ محافظة اربد .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــام المادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٣٩١ــ٣ تاريخ ١١ــ٤ــ١٩٩٣ عدم الموافقة علــى تخفيض سعة الدخله المارة بالقطع ذوات الارقام ١١،٢٤ ضمن الحوض رقم ٣ المراما الغربي في بلدة المزار الشمالية ــ محافظة اربد .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــام المادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٣٩١ــ٤ تاريخ ١١ــ٤ــ١٩٩٣ عدم الموافقة علــى تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقــــام٧١١، ٧٠٧، ٧٤٣، ٧٣٨، ٧٣٤ ضمن الحوض رقم ١٠ وذلك في بلدة المزار الشمالية ــ محافظة اربد .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــام المادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٣٩٩ــ١ تاريخ ١١ــ٤ــ١٩٩٣ عدم الموافقة علــى تخفيض سعة شارع من ١٦م الى ١٢م وذلك في بلـــدةبيت يافا ــ محافظة اربد .

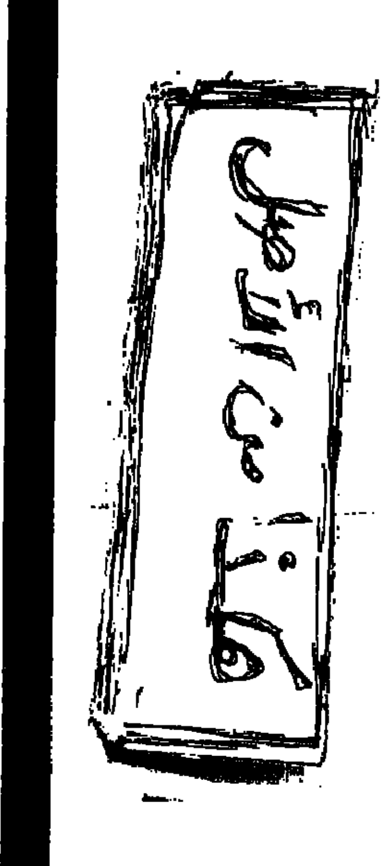
● يعلــن للعموم بمقتضى احكــام المادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٣٩٦ــ١ تاريخ ١١ــ٤ــ١٩٩٣ عدم الموافقة علــى تغيير صفة استعمال القطع الواقعة على الشارع الماربالاحواض ذوات الارقام ١٠، ٤ من سكن ــأــ الــى تجاري وذلك في بلدة العدنانية محافظة الكرك .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــام المادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٣٩٩ــ٢ تاريخ ١١ــ٤ــ١٩٩٣ عدم الموافقة علــى تخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ١٨٨،١٨٩، ١٩٠، ١١ ضمن الحوض رقم ٢ صوقمه وذلك في بلــدة بيت يافا ــ محافظة اربد .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــام المادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٣٩٩ــ٣ تاريخ ١١ــ٤ــ١٩٩٣ عدم الموافقة علــى الغاء جزء من الطريق المار بالقطع ذوات الارقام ٣٨،٢٨ ضمن الحوض رقم ٣ وادي الخروب وذلك في بلدة بيت يافا ــ محافظة اربد .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــام المادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٣٩٩ــ٥ تاريخ ١١ــ٤ــ١٩٩٣ عدم الموافقة علــى تخفيض سعة شارع من ١٦م الى ١٢م ضمن الحوض رقم ٨ جور هلاله وذلك في بلدة بيت يافا محافظة اربد .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــام المادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٤٠٦ــبــ٤ تاريخ ١٥ــ٤ــ١٩٩٣ عدم الموافقة على تغييرصفة استعمال عدة قطع ضمن الحوض رقــم٦٧ من سكن ب الى تجاري طولي وذلك في بلدة السلط ــ محافظــــة البلقاء .



● يعلن للعموم بمقتضى احكــام المــادة رقم ٢٢من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٤٠٨ تاريخ ١٥ــ٤ــ١٩٩٣ الموافقة على تصديــق مخطط احداث شوارع ضمن الحوض رقم ٨ البلد فــيقرية ضانا ــ محافظة الطفيلة تصديقا مؤقتا .

● يعلن للعموم بمقتضى احكــام المــادة رقم ٢٢ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٤١١ تاريخ ٢١ــ٤ــ١٩٩٣ الموافقة على تصديــق مخطط احداث شوارع ضمن الاحواض ذوات الارقــام٣ ، ٨ من أراضي مدين محافظة الكرك تصديقا مؤقتا .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــام المادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٤١٦ــ١ تاريخ ٢١ــ٤ــ١٩٩٣ عدم الموافقة علــى تخفيض جزء من الشارع ــ الدوار ــ المار من ارضالمواطنين محمود احمد جدعان ومحمد صالح مفلــح وذلك في بلدة برما ــ لواء جرش .

● يعلــن للعمــوم بمقتضى احكــام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٤١٦ ــ ٣ تاريــــــــــخ ٢١ ــ ٤ ــ ١٩٩٣ عدم الموافقة على الغاء دخله محاذية لمنزل السيد حامدصالح عفيف وذلك في بلدة برما ــ لواء جرش .

● يعلــن للعمــوم بمقتضى احكــام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٤٢٢ــ٣ تاريخ ٢١ــ٤ــ١٩٩٣ عدم الموافقة علــى تخفيض سعة شارع ضمن الاحواض ذوات الارقــــام١٤، ١٥ وذلك في بلدة اربد ــ محافظة اربد .

● يعلــن للعمــوم بمقتضى احكــام المادة رقم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٤٣٥ــ٢ تاريخ ٢٥ــ٤ــ١٩٩٣ عدم الموافقة على تعديل مسار الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، ١٣١ حوض رقم ٢٣ وعدم الموافقة على تخفيض سعته وذلك في بلدة الرمثا ــ لواء الرمثا .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــام المادة رقــم ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٤٣٩ تاريخ ٢٥ــ٤ــ١٩٩٣ عدم الموافقة على ادخــال القطعة رقم ٤٤ ضمن الحوض رقم ٥ للتنظيم وذلك فيقرية غرناطة ــ لواء مادبا .

● يعلــن للعموم بمقتضى احكــام المادة رقــم ٢٥من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قرر بقراره رقــم٤٤٥ ــ ١ تاريخ ٢٥ــ٤ــ١٩٩٣ عدم الموافقة علــى تعديل الشارع المار شرق منزل ممدوح واحمد عزبات في بلدة خرجا والزوية ــ لواء بني كنانه .

اعلانات

صادرة من امين عمان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في منطقة عمان الكبرى السيد محمد بشير

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ١٧٥ تاريخ ٣–٤–١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعب–٢٢٨٩ بسمان تاريخ ٢٨–١٠–١٩٩٢ المتضمن الغاء الشارع المار ضمن قطعة الارض رقم ٤١٩ حوض ١ عرجان لوحه ٥ واستحداث جزء شارع من قطعة الارض رقم ٩٦١ من نفس الحوض وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة بسمان .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان لكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٢٢ تاريخ ١٧–٤–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اع–١٢٥–٩٣ سويلح تاريخ ٧–٤–١٩٩٣ المتضمن تعديل مسار سعة شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٢ الجبيهة لوحه ٧ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة سويلح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنه اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٢٣ تاريخ ١٧–٤–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعج–١٧٦٥– النصر تاريخ ١٢–٤–١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن د الى تجاري عادي ضمن سكن د وذلك لقطع الاراضي ذوات الارقام التالية ٢٥٢٧ ، ١٦٢٥ ، ٢٨٨ حوض ٢٣ المدينة حي ٧ الخريطة لوحه ٧٩ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٢٤ تاريخ ١٧–٤–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي رقم اعد–١٥٢٠– العبدلي – زهران تاريخ ١–٢–١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ا – ب الى تجاري محلي ضمن السكن ا – ب وباحكام خاصة – شارع ابن سيناء لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن اجزاء من الاحواض التالية حوض ١٥ اللويبدة الشرقي ١٦ اللويبدة الغربي ١٧ الملفوف الشمالي ١٨ وادي صقره وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي –زهران .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٣٥ تاريخ ١٧–٤–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعج–١٧٦٣ – العبدلي تاريخ ٤–٤–١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من مكاتب باحكام خاصة الى تجاري محلي ضمن سكن ج وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ١٥ اللويبدة الشرقي لوحه ١٨ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٣٦ تاريخ ١٧–٤–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعج–١٧٦٨ – النصر تاريخ ١٥–٤–١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن د الى تجاري محلي ضمن سكن د بدون ارتداد امامي وذلك لقطع الاراضي ارقام ٢٧٠٧ ، ٢٧٠٨ ، ٢٧٠٩ حوض ٩ برقع لوحة ١٩ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٣٧ تاريخ ١٧–٤–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعج–١٧٥٠ – النصر تاريخ ٢٨–١–١٩٩٣ المتضمن تعديل مسار الطريق ضمن قطعة الارض رقم ٣١٤ حوض ٣٢ خريطة لوحة ٣٤ أ – وتغيير استعمال من سكن د الى سكن شعبي وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط من نفس الحوض واللوحة المذكورة وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٣٨ تاريخ ١٧–٤–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعج–١٧٦٦ – النصر تاريخ ١٢–٤–١٩٩٣ المتضمن الغاء واستحداث في شبكة الشوارع وتغيير صفة استعمالات لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن اجزاء من الاحواض التالية :حوض ١ عويس وحوض ٢ ام نوارة لوحه ٣٦، ٤٥ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٣٩ تاريخ ١٧–٤–١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعج–١٧٦٧ زهران تاريخ ١٢–٤–١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ج ، د الى تجاري محلي ضمن سكن ج ، د وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن اجزاء من حوض ٣٣ المدينة حي ٢ جبل عمان الجديد لوحة ٦٤ – ٦٥ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة زهران .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٤٠ تاريخ ١٧—٤—١٩٩٣ الموافقة على أيداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب—٣٣١٦— النصر تاريخ ١٢—٤—١٩٩٣ المتضمن توسعة جزء من طريق امام قطعتي الارض رقم ١٥٢٦—٢٧٩ حوض٢١ حنيكين لوحة ٣٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنةالمحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخططالمذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية وجريدتين محليتينحتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٤١ تاريخ ١٧—٤—١٩٩٣ الموافقة على أيداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب—٣٢١٧— زهران تاريخ ١٤—٤—١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن—ا— الى سكن ب لقطع الاراضي ذوات الارقام ٨٤٧، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٥٠، ٨٥١ حوض ٢٠ ام اذينة الجنوبيلوحة ٢٣ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة زهران .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخططالمذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية وجريدتين محليتينحتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٤٢ تاريخ ١٧—٤—١٩٩٣ الموافقة على أيداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب—٣٣٠٢— العبدلي تاريخ ٧—٢—١٩٩٣ المتضمن توسعة الشارع من ١٦م الى٢٥م المار بجانب مركز هيا الثقافي ضمن حوض ١٢ الشميسانيوحوض١٦ اللويبدةالغربيوكما هو موضحعلى المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخططالمذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية وجريدتين محليتينحتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٤٣ تاريخ ١٧—٤—١٩٩٣ الموافقة على أيداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع—٣٣٠٦— العبدلي المدينة تاريخ ٢٣—٣—١٩٩٣ المتضمن تعديل مسار شارع امامقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٣٣ المدينة حي ٣ جبل الطهطور لوحه ٩٢ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي — المدينة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخططالمذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية وجريدتين محليتينحتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٤٤ تاريخ ١٧—٤—١٩٩٣ الموافقة على أيداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب—٣٣١٠— العبدلي تاريخ ١١—٣—١٩٩٣ المتضمن توسعة طريق متر واحد منقطعة الارض رقم ١٢٣ حوض ١٢ الشميساني لوحة ١٠ على أن يتحمل مالك قطعة الارض رقم ١٢٦ كافةنفقات الاستملاك لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخططالمذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية وجريدتين محليتينحتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٤٥ تاريخ ١٧—٤—١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعب—٣٣٠٥— العبدلي تاريخ ٢٣—٢—١٩٩٣ المتضمن الغاء الطريق المار ضمنقطعتي الارض رقم ٤٥٣ ، ٤٥٤ حوض ١٦ اللويبدة الغربي لوحة ١٩ وكما هو موضح على المخطط لدىاللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة العبدلي .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخططالمذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية وجريدتين محليتينحتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٤٩ تاريخ ٨—٥—١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع—٨٧—٩٢ تلاع العلي تاريخ ١—٩—١٩٩٢ المتضمن تغيير صفة استعمال قطعةالارض رقم ٥٠٨ وجزء من القطعة رقم ٩٤٩ حوض ٧ ام الضباع لوحه ١١ من سكن —ا— الى سكن ب وكماهو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة تلاع العلي .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٥٠ تاريخ ٨—٥—١٩٩٣ الموافقة على وضع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع—٩٢—٩٢— تلاع العلي تاريخ ٢٩—٩—١٩٩٢ المتضمن تعديل مسار الشارعالمار ضمن قطع الاراضي ذوات الارقام ١٩٤، ١٥٣، ١٨٧،١٨١،١٨٤،١٨٦،١٣٠٥ حوض٨ الشميسانيوكماهو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ منقانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشرهبالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكورفي مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة تلاع العلي .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٥٢ تاريخ ٨—٥—١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اع—٦٧—٩١— صويلح تاريخ ٧—٣—١٩٩١ المتضمن تعديل مسار طريقامام قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ١ المندسه لوحة ١ وكما هو موضحعلىالمخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخططالمذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية وجريدتين محليتينحتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانةعمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٥٨ تاريخ ٨—٥—١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخططالتعديلي التنظيمي رقم اعج—١٧٧٣—ماركا تاريخ ٢—٥—١٩٩٣ المتضمن تغيير استعمال من سكن ج الىتجاري محلي ضمن سكن ج لقطع الاراضي ذوات الارقام التالية ٦٠١، ٦٠٢، ٥٩٧ حوض ٥ ماركا الشمالية لوحه ١١ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة ماركا .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخططالمذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدةالرسمية وجريدتين محليتينحتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية فيالمكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٥٩ تاريخ ٨ــ٥ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعجــ١٧٧٠ــ النصر اليرموك تاريخ ٢١ــ٤ــ١٩٩٣ المتضمن تغيير استعمال من تجاري محلي ضمن سكن د الى تجاري عادي ضمن سكن د وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط ضمن حوض ٣٤ ام تينة الشمالي لوحه ٣٥ ، ٣٥أ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر ــ اليرموك .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٦٠ تاريخ ٨ــ٥ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعجــ١٧٧١ــ النصر تاريخ ٢١ــ٤ــ١٩٩٣ المتضمن تغيير صفة استعمال من سكن ج ، د الى تجاري محلي ضمن سكن ج ، د وذلك لقطع الاراضي الواقعة على شارع الشهيد والمبين ارقامها على المخطط ضمن حوض ٣٣ المدينة حي ٧ الخريطة لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة النصر .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليه اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٦١ تاريخ ٨ــ٥ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ٧٥ــ٩٣ــ القويسمة تاريخ ٢٥ــ٤ــ١٩٩٣ المتضمن الغاء واستحداث في شبكة الشوارع ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ٤ المستندات وام زعرورة لوحه ١٥ وحوض ١ اقصير السهل لوحه ٢١ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة القويسمة .

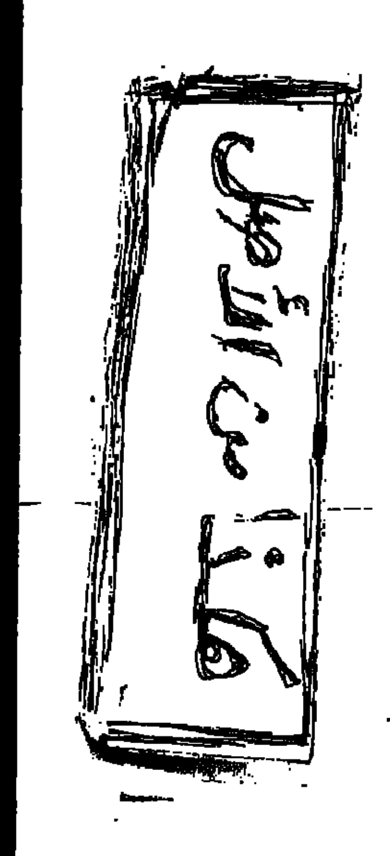
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٦٢ تاريخ ٨ــ٥ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ٧٧ــ٩٣ القويسمة تاريخ ٨ــ٥ــ١٩٩٣ المتضمن اضافة تنظيم استعمالات سكنية وصناعية وتجارية وشوارع ومنطقة محظورة البناء والافراز وذلك ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط في الاحواض واجزاء الاحواض التالية ١ حنو ربا ٢ البلد من اراضي الرقيم ٣ اللبه ٦ مفر الشوابكة ٧ الدهامية من اراضي ابو علندا . لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة القويسمة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٦٣ تاريخ ٨ــ٥ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ٧٤ــ٩٣ ــ خربية السوق تاريخ ٨ــ٥ــ١٩٩٣ المتضمن تغيير استعمال من سكن ب الى سكن د ضمن حوض ٧ عوجان الحي الشرقي واستحداث طريق وتغيير صفة استعمال من سكن ب الى سكن ج وتجاري محلي ضمن سكن ج ومباني عامه الى سكن ج ضمن القطعة رقم ٣٦ حوض ٨ صهاة شموط وتغيير استعمال جزء من القطعة رقم ٣٧ من نفس الحوض من سكن ب الى سكن ج وكما هو موضح على المخطط المذكور لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة خربية السوق .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٦٩ تاريخ ٨ــ٥ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ٤٩ــ٩٣ بدر الجديدة تاريخ ٢١ــ٤ــ١٩٩٣ المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من شوارع وتنظيم استعمال سكن ب وسكن اخضر ضمن سكن ــاــ وذلك لقطعة الارض رقم ٤ حوض ١ ام فروه لوحة ٢ وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة بدر الجديدة .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٧٠ تاريخ ٨ــ٥ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ١٢٨ــ٩٣ــ صويلح تاريخ ٢١ــ٤ــ١٩٩٣ المتضمن الغاء واستحداث اجزاء من شوارع ضمن حوض ٤ سلطاني السلط حوض ١٠ ظهر صويلح حوض ٧ ام زعروره حوض ٣ عين ام جوزه ، وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنيه في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٧١ تاريخ ٨ــ٥ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ١٢٦ــ٩٣ــ صويلح تاريخ ١١ــ٤ــ١٩٩٣ المتضمن توسعة الشارع المار ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط حوض ٥ الكرسي ١٠ الرباحية الشمالية ٨ القصير ٧ تلاع شومره وكما هو موضح على المخطط لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

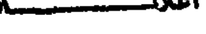
حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٧٢ تاريخ ٨ــ٥ــ١٩٩٣ الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ١٢٩ــ٩٣ صويلح تاريخ ٢٥ــ٤ــ١٩٩٣ المتضمن وضع احكام للتجاري المصدق بدون احكام الى تجاري محلي ضمن سكن ــأــ بارتداد امامي ١٠م عن الشارع ١٢م وطريق ٦م ضمن حوض ٩ ام تينة ١١ المنش وكذلك تجاري بدون احكام الى تجاري محلي ضمن سكن (أ) في حوض ١١ المنش لقطع الاراضي المبينة ارقامها على المخطط المذكور لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في منطقة صويلح .

حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بانها قررت بقرارها رقم ٢٧٣ تاريخ ٨ــ٥ــ١٩٩٣ الموافقة على وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم اعــ١٤٥ــ٩٢ وادي السير تاريخ ١٧ــ١٠ــ١٩٩٢ المتضمن استحداث طريق ٢م من قطعة الارض رقم ١٠ حوض ١٥ الصويفية وزيادة العمق التجاري وكما هو موضح على المخطط .

موضع التنفيذ استنادا لاحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية خلال المدة المذكورة في منطقة وادي السير .



اعلانـــــــــات

صادرة عن محافظ العاصمة رئيس اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة السيد عيســى العمـــري

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظـــة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية مرج الحمام رقم ٧٥٣ تاريخ ٢٣–١١–١٩٩٢م المتضمن تعديل مسار الشارع المار بالقطعة رقم ١٨٠ من حوض رقم ٢ الطبقة وحسب الكروكي المرفق .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القـــرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريـــخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليـــه اعلاه خلال لمدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظـــة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية مرج الحمام رقم ٧٥٦ تاريخ ٢٣–١١–١٩٩٢م المتضمن التعديل المقترح الوارد بموجب كتاب معالـــي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم م–٧٤–٩–١٨٥٥٠ تاريخ ٣–١٠–١٩٩٢ للقطعة رقم ١ حوض رقـــم ١٢ المصـــــدار .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القـــرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريـــخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليـــه اعلاه خلال لمدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيه في محافظـــة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحليه لمجلس قروي ام الوليد رقم ٥ تاريخ ٢٢–٤–١٩٩٣م والمتضمن تغيير صفة استعمال القطعة رقم ٥٢، ٥٦ من الحوض رقم ٢ من مباني عامه الى سكن ب وعدم الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي ام الوليد رقم ٦ بخصوص الغاء الشارع والمار بالقطعة رقـــم ١٠ حوض رقـــم ٥ .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القـــرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي ام الوليد اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريـــخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليـــه اعلاه خلال لمدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظـــة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي ابو حليليفه ورجم عقاب رقم ١ تاريـــخ ٩–٢–١٩٩٣ المتضمن احداث شوارع لغايات الخدمات ضمن الاحواض رقم ١ و ٢ من اراضي ابو حليليفـــه ورجم عقاب وذلك لخدمة الابنية القائمة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القـــرار المذكور في مكتب اللجنـــــــــة المحلية فـــي مجلس قروي ابو حليليفـــــه ورجـــــم عقاب اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريـــخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليـــه اعلاه خلال لمدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظـــة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية مرج الحمام رقم ٦ تاريخ ١٦–١–١٩٩٢ المتضمن تحويل اسكان عالية الى سكن ب شريطة عدم اضافة بناء على الشقق والسمي فيلا وكذلك القطعة رقم ٢٥٨ حوض رقم ٤ الطوال الى مباني عامة .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القـــرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريـــخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليـــه اعلاه خلال لمدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظـــة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية سحاب رقم ٨٢ تاريخ ١٠–١٢–١٩٩٢ المتضمن تعديل الطريق والمحاذية للقطعة رقم ٣٤ حوض رقـــم ٢ البلد من اراضي سحاب .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القـــرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي سحاب اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريـــخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليـــه اعلاه خلال لمدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظـــة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي ارينبه الغربية والناصرية رقم ٢ لسنة ١٩٩٣ ، المتضمن احداث شوارع لغايات الخدمـــات والمـــارة بالقطـــع ذوات الارقـــام ١٠ ، ٢٣٢ ، ١٠٢ ، ١٠٣ من الحوض رقم ٢ من اراضي ارينبه الغربية .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القـــرار المذكور في مكتب اللجنـــــــة المحلية في مجلس قروي ارينبه الغربيـــة والناصريـــة اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريـــخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليـــه اعلاه خلال لمدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظـــة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية مرج الحمام رقـــم ٣٤٣ تاريخ ٦–٧–١٩٩٢ المتضمن تعديل مسار الشارع التنظيمي والمار بالقطعة رقم ٢ حوض رقم ٨ ام السماق وذلك لرفع الضرر عن القبور القائمة في سعة الشارع التنظيمي .

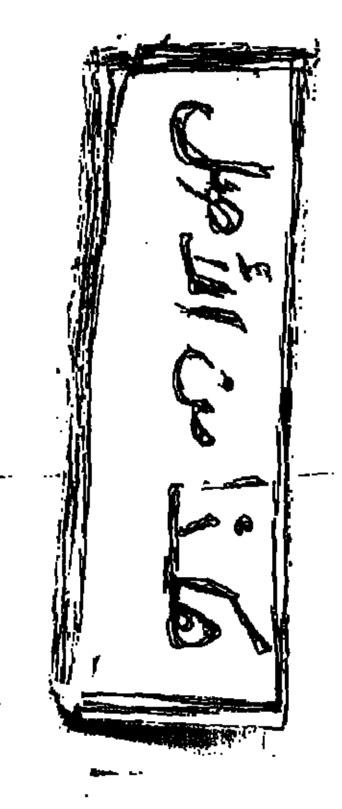
بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القـــرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي مرج الحمام اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريـــخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين؛ حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليـــه اعلاه خلال لمدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظـــة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لبلدية الموقر رقم ٣ لسنة ١٩٩٣ المتضمـــن تعديل مسار الشارع والمار بالقطعة رقم ٩ حوض رقم ٥ الحنـــو وحسب المخطط المعد من قبل هندسة العاصمة وعدم الموافقة على ضم باقي القطعة المذكورة رقم ٩ حوض ٥ الحنو الى التنظيـــــم .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القـــرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس بلدي الموقر اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريـــخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليـــه اعلاه خلال لمدة السالفة الذكر .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظـــة العاصمة بانها قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي البصه رقم ١ تاريخ ٥–١–١٩٩٣ المتضمن استحداث دخله بعرض اربعة امتار ضمن القطعه رقم ٨٣ حوض رقم ٢ ام الخنازير من اراضي البصة وذلك لخدمة البناء القائم ولسهولة الاتصال مع الشـــارع التنظيمي والمعبد على الواقـــــع .

بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على القـــرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية في مجلس قروي البصه اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر واحد من تاريـــخ نشره للاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، حتى اذا كان هناك مـــا يوجـــب الاعتراض تقديـــم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليـــه اعلاه خلال لمدة السالفة الذكر .



اعلانــــــــــات

صادرة عن محافظ اربد رئيس اللجنة اللوائيةللتنظيـــــم والابنية في محافظـــــة اربد السيـد فايـــز العبادي

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربدعلى قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت يافا رقم ١ــ٧ لعـــام ١٩٩٣ وقررت بقرارها رقم ١٣٥ لعام ١٩٩٣ م.

ايداع اعلان الشوارع المقترحة بالمخطط الواردطي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم بـ٠ـ٥ــ٩ــ٢٧٦٤ تاريخ ٧ــ٢ــ١٩٩٣ م .

واعــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــخنشره بالجريــدة الرسميــة وجريدتيــــن محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــمالى اللجنة المحليـــة في بلدة بيــت يافا خــــلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططــــاتالتوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة النعيمه بان اللجنــةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١١١ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة النعيمةرقم ٢ لعام١٩٩٢ المتضمن: تغيير صفة استعمال المنطقة الخضراء ضمن القطع ذوات الارقام ٣٦، ٥١، ٥٤،بالحوض رقم ٥١ من اراضي النعيمه الى سكن ــأــ وذلك لمضي سبع سنوات على تصديق المخطط الهيكليللبلدة دون استملاكها وعدم قدرة البلدية من دفـــع قيمة التعويضات حيال ذلك .

واعــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــخنشره بالجريــدة الرسميــة وجريدتيــــن محليتين ، يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــمالى اللجنة المحليـــة في بلدة النعيمة خــــلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططــــاتالتوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلده الصريح بان اللجنــةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٩٧ لعام ١٩٩٢ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الصريحرقم ٢٩ لعام ١٩٩٢ المتضمن : تقليص سعة الشارع المتجه شرقا ــ غربا من ١٢م الى ٨م والمار بالقطـــعذوات الارقام ٣٢ــ٢ــ٣ــ١ــ٤٧ حوض رقم ١٢ والغاء الكولدساك من القطعتين رقمي ٥١ ، ٥٢ من نفسالحوض لورود كتاب من معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ص ــ٣ــ٩ــ١١٨١٣ تاريـــــخ٩ــ٧ــ١٩٩٢ كما هو مبين بالمخطط المرسم .

واعــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــخنشره بالجريــدة الرسميــة وجريدتيــــن محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــمالى اللجنة المحليـــة في بلــــدة الصـــريح خــــلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططــــاتالتوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

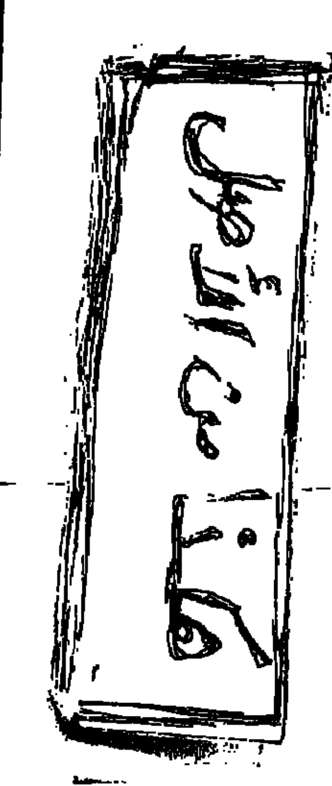
● يعلن لاطلاع العموم في بلدة سـوم بان اللجنــــةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقـــم ١٤٧ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدةسوم رقم ١ــ٧ لعام ١٩٩١ المتضمن : الغاء الشـــارع التنظيمي سعة ١٢م المار بين القطعتين رقمي ٢٥، ٢٦ ،بالحوض رقم ٧ زماريا والاستعاضة عنه باخر بسعة ١٢م بالقطع ذوات الارقام ٢٦، ٢٠، ٢٩، ٣١، ٣٢، ٣٣عطفا على كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئةرقم س ــ٢٦ــ٩ــ٤٤٣٦ تاريخ ٢ــ٣ــ١٩٩٣ م.

واعــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــخنشره بالجريــدة الرسميــة وجريدتيــــن محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــمالى اللجنة المحليـــة في بلدة سوم خـــــــلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططــــاتالتوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم في مدينة اربد ، بان اللجنةاللوائية في محافظـــة ربد قررت بقرارهـــا رقـــــم ٦٢ ، لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية فيمدينة اربد رقم ١٤ لعام ١٩٩٣ المتضمن : ــ

الغاء جزء من شارع الرشيدي المتجه جنوبا والماربالقطع ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، الملـــون باللون الازرق والاستعاضة عنه بمد الجزء المتبقي من الشارع ليصلشارع الرازي شرقا وبنفس السعه والاستقامة الملائمة ذلك تنظيميـــــــا .

واعــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــخنشره بالجريــدة الرسميــة وجريدتيــــن محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــمالى اللجنــة المحلية فــي مدينـــة اربـــد خـــلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططــــاتالتوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .



● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كتم بان اللجنة اللوائيةفي محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٠٩ لعام ١٩٩٣ ، الموافقة على قرار اللجنة المحلية فيبلدة كتم رقم ١ــ٢لعام ١٩٩٣ المتضمـــــــن :

الغاء صفة الحدائق والمباني العامة الواقعة علىالقطعة رقم ١٢ بالحوض رقم ٤ السيح لمرور سبـــع سنوات على تصديق المخطط الهيكلــــي للبلـــدة دوناستملاكهـــــا .

واعــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــخنشره بالجريــدة الرسميــة وجريدتيــــن محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــمالى اللجنة المحلية في بلدة كتـــم خـــــلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططــــاتالتوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة دير يوسف بان اللجنةاللوائية في محافظة اربد ، قررت بقرارها رقم ٥٩ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة ديريوسف رقم ٢ــ٢ــ١٩٩٣ لعام ١٩٩٣ المتضمن :ــ

الغاء الدخله التنظيمية سعة ٦م والنهاية المغلقةوالشارع سعة ١٠م والمارة بالقطعتين رقمي ١٤ ، ١٥ بالحوض رقم ٨ طفيح والاستعاضة منهمـــــــابدخله ٦م كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية .

واعــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــخنشره بالجريــدة الرسميــة وجريدتيــــن محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــمالى اللجنة المحلية في بلدة ديــر يوســف خـــــلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططــــاتالتوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ايدون بان اللجنــةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقـــــم ٨٤ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية فـــيبلدة ايدون رقم ٢٦ــ١٠٧ لعام ١٩٩٢ المتضمن : ــ

تعديل منحنيات الشارع التنظيمي سعة ١٦م المـــاربالقطعة رقم ١ بالحوض رقم ١٥ صدر الحزينة الشرقي تفاديا من هدم البناء الواقع بسعة احداهما كما هومبين بالمخطط المرسم لهذه الغايـــة .

واعــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــخنشره بالجريــدة الرسميــة وجريدتيــــن محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــمالى اللجنة المحليـــة في بلدة ايــــدون خـــــلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططــــاتالتوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلده ايدون بان اللجنــةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقـــــم ٨٥ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية فيبلدةايدون رقم ٣٥ــ٢٨٧ لعام ١٩٩٢ المتضمن : تخفيـض سعة المنحنى الواقع بالقطعة رقم ٨٠ بالحوض رقـــم٣٦ البلد كما هو مبين بالمخطط المعد لهذه الغاية للائمة ذلك تنظيميا وتفاديا من اقتلاع الاشجار المثمرة وهــدمالسور الواقع بسعته .

واعــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــخنشره بالجريــدة الرسميــة وجريدتيــــن محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــمالى اللجنة المحليـــة في بلدة ايــــدون خـــــلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططــــاتالتوضيحية والاوراق الثبوتيـــة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربـــــدعلى قرار اللجنة المحليـــة الثاني في بلــــــدة بيت يافا رقم ١ــ٤٠ لعام ١٩٩٢ المبني على قرار اللجنةاللوائية السابق رقم ١ لعام ١٩٩١ المعطوف على قرار اللجنة المحلية الاول رقم ٤ــ٣٥ لعام ١٩٩٠ المتضمـــنايصال الدخلة سعة٤م والمارة بالقطعة رقم٦٦ بالحوض رقم ٤ كسارة الربيضه لتربط بالشارع العام سعـــة١٠م والمار بالقطع ذوات الارقام ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠ كما هو مبين بالمخطط المرسم لهذه الغاية .

وبعد نشر اعلان ذلك للاعتراض بالجريدة الرسمية رقم٣٧٦٦ تاريخ ١٠ــ٧ــ١٩٩٢ وعـــدم ورود اعتراض قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الاقتراح ووضعهموضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ايدون بان اللجنةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٩٠ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية فيبلدة ايدون رقم ٤—٢١ لعام ١٩٩٢ المتضمن : — تغيير صفة الاستعمال للقطعة رقم ١٢ رباع الشومرمن منطقة خضراء — منتزهات — الى تنظيم تجاري اسوة بالقطع المجاورة ولمضي سبع سنوات على تصديق المخطط الهيكلي للبلدة دون استملاكها من قبل البلدية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهمالى اللجنة المحلية في بلدة ايدون خلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططاتالتوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة ايدون بأن اللجنةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٨٨ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدةايدون رقم ٣٢—٢٦٥ لعام ١٩٩٢ المتضمن : —

احداث طريق بسعة ٦م مناصفة بين القطعتينرقمي ٢٦ ، ١٧ تربط الشارع الرئيسي — اربد/عجلون — سعة ٣٠م مع اخر بسعة ١٤م بالحوض رقم ٣٦ البلدكما هو مبين بالمخطط المدلهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهمالى اللجنة المحلية في بلدة ايدون خلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططاتالتوضيحية والاوراق الثبوتية .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم في محافظة اربدعلى قرار اللجنة المحلية الثاني في بلدة المغير رقم ٣—١٤ لعام ١٩٩٢ ، المبني على قرار اللجنة اللوائية السابق رقم ٣٢—٢ لعام ١٩٩٠ المعطوف على قرار اللجنة المحلية الاول رقم ٨—١٨ لعام ١٩٨٩ .المتضمن تثبيت الطريق الافرازية سعة ٣م المحاذية للقطعة رقم ٧٣ بالحوض رقم ٦ تنظيميا .

وبعد نشر اعلان ذلك للاعتراض بالجريدة الرسمية رقم٣٦٨٢ تاريخ ١٠—٣—١٩٩٠ وعدم ورود اعتراض قررت اللجنة اللوائية الموافقة على الاقتراح ووضعهموضع التنفيذ بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.

● يعلن لاطلاع العمومفيبلدة تقبل بان اللجنةاللوائيةفي محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٠٣ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة تقبل رقم ٤لعام ١٩٩٢ المتضمن الغاء الدخله سعة ٦م الماره بالقطع ذوات الارقام ٧، ٨، ٩ بالحوض رقم ٥والواقعة ضمن ارض الحديقة العامة والتي تم الغاؤها بعد مرور سبع سنوات على تصديق المخطط الهيكليللبلدة دون استملاكها .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهمالى اللجنة المحلية في بلدة تقبل خلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططاتالتوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفرمان بأن اللجنةاللوائية في محافظة اربد ، قررت بقرارها رقم ٥٧ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدةكفرمان رقم ٢—٧ لعام ١٩٩٢ المتضمن : —

تحويل المنطقة الملونة باللون الازرق بالمخططالمرسوم لهذه الغاية من مباني عامة الى تجاري طولي بعمق ١٢م .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهمالى اللجنة المحلية في بلدة كفرعان خلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططاتالتوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلنلاطلاع العموم في بلدة فوعرا بان اللجنةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٠٥ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة فوعرارقم ١٢ لعام ١٩٩٢ المتضمن : —

تعديل الطريق المارة من القطعة رقم ٢ بالحوضرقم ٣ البلد من اراضي بلدة فوعرا والعائدة ملكيتها للحاج محمود حامد لتصبح الطريق ضمن طريق مفتوحةعلى الواقع وتفاديا من تفتيت الملكيات وترك فضلات غير صالحة للاستعمال تكبد المجلس القروي عبءالتعويض عنها ، كما هي مبينة بالمخطط المرسم لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهمالى اللجنة المحلية في بلدة فوعرا خلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططاتالتوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة المزار الشمالي باناللجنة اللوائية في محافظة اربد ، قررت بقرارها رقم ١٥٤ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحليةفي بلدة المزار الشمالي رقم ١٣ لعام ١٩٩٣ المتضمن ايداع المخطط الاضافي لاجزاء من الحوضين رقمي٨ عبيه ٦ قعيقع واضافة ما تبقى من الحوض الثاني للتنظيم والوارد بكتاب معالي وزير الشؤون البلديةوالقروية والبيئة رقم ٢—٥٣—٩—١٤٣ تاريخ ٤—١٠—١٩٩٣ م .

للاعتراض لمدة شهرين من تاريخنشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهمالى اللجنة المحلية في بلدة المزار الشمالية خلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططاتالتوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة صمد بان اللجنةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٤٣ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدةصمد رقم ٢ لعام ١٩٩٢ المتضمن : — تعديل — الغاء — شارع الجنزير سعة ١٦م المار وسط المقبرة حفاظا علىرفاه الاموات واستبداله بالشارع التنظيمي الموازي له وبسعة ١٦م بدلا من ١٠م كونه مفتوحا ومعبدا علىالواقع .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهمالى اللجنة المحلية في بلدة صمد خلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططاتالتوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة صمد بان اللجنة اللوائية في محافظة اربد قد قررت بقرارها رقم ١٤٢ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة صمدرقم ٦ لعام ١٩٩٢ المتضمن : تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة ١٦م المار بالقطعة رقم ١٥ بالحوضرقم ٩ وادي نمر تفاديا من هدم البناء الواقع بسعته ولكون التعديل من نفس القطعه كما هو موضحبالمخطط المرسم لهذه الغاية .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهمالى اللجنة المحلية في بلدة صمد خلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططاتالتوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة قميم بان اللجنة اللوائيةفي محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٣٨ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة قميم رقم ١—١٨لعام ١٩٩٢ المتضمن : تثبيت الدخلة الافرازية المارة بجانب القطع ذوات الارقام ٣١٢، ٣١٥، ٣١٤، ٣١٦بالحوض رقم ٢ الضحضاح تنظيميا وذلك لايصال الخدمات العامة للمنازل القائمة بالقطع انفة الذكر .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخنشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهمالى اللجنة المحلية في بلدة قميم خلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططاتالتوضيحية والاوراق الثبوتية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفر اسد بان اللجنـــةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٤٠ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفراسدرقم ٢٤ لعام ١٩٩٢ المتضمن : تخفيض سعة الايـرف للشارع سعة ١٢م المار من ارض المواطن قاسم محمدالعمري ضمن المستثنى من التسويه تفاديا من عدم البناء الواقع بسعته ، كما هو موضح بالمخطط المرسم لهذهالغايـــــــــــــــة .

واعـــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـــخنشره بالجريـــدة الرسميـــه وجريدتيـــــن محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهــــمالى اللجنة المحليـــــة في بلـــــدة كفر اســـــد خلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــــــاتالتوضيحية والاوراق الثبوتيـــــــه .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الصريح بان اللجنةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٩٦ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الصريحرقم ٩٦ لعام ١٩٩٢ المتضمـــــــن :ـــ الغاء الطريق التنظيمية سعة ٤م المارة بالقطعتين رقمي٨٠١ بالحوض رقم ٥٩ وابقاء الطريق الافرازية القديمة تفاديا من هدم البنائين الواقعين بسعتها والغير منزلينعلى المخطط المرسم لهذه الغايه لورود كتاب معالـــي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ص‍ـ٣ـ٩ـ٢٠٧٨٦ تاريخ ٢ـ١١ـ١٩٩٢ م .

واعـــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـــخنشره بالجريـــدة الرسميـــة وجريدتيـــــن محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــــمالى اللجنة المحلية في بلدة الصريـــــح خـــــــــلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــــــاتالتوضيحيه والاوراق الثبوتيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة حور بان اللجنة اللوائيةفي محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٥٨ لعام ١٩٩٣م الموافقةعلى قرار اللجنةالمحليةفي بلدةحور رقم ١٧ لعام١٩٩٢ المتضمن : ـــ تعديل مسار الشارع التنظيمـــي سعة ١٦م المار بالقطع العائدة ملكيتها للسادة رفاعيعبدالله ورفقاه والملون باللون الاحمر بالمخطط المعـــد لهذه الغايـــــــــة لملائمة ذلك تنظيميا .

واعـــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـــخنشره بالجريـــدة الرسميـــة وجريدتيـــــن محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــــمالى اللجنة المحلية في بلـــــدة حـــور خـــــــــلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــــــاتالتوضيحية والاوراق الثبوتيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة بيت راس بان اللجنةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٥٣ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيـــتراس رقم ٨ لعام ١٩٩٣ المتضمن : ايداع التعديـــــــــل المقترحواضافة تنظيم ضمن مخطط تنظيم البلدة والواردطي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم بـ١٤ـ٩ـ٩٠٤٤ تاريـــخ ٢ـ٣ـ١٩٩٣ م .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريـــخنشره بالجريـــدة الرسميـــة وجريدتيـــــن محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــــمالى اللجنة المحليـــة في بلدة بيت راس خـــــــــلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــــــاتالتوضيحية والاوراق الثبوتيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة قميم بان اللجنـــــةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٣٧ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة قميـــمرقم ٢ـ٢٧ لعام ١٩٩٢ المتضمن : رفع صفة الحجـــز عن القطعة رقم ٧٠٦ بالحوض رقم ٣ البلد والمخصصه ـــ مقبره ـــ عطفا على كتاب مدير اوقاف اربد رقم ٤ـ٦ـ٥ـ٢٣١٥ تاريخ ٢١ـ١٠ـ١٩٩٢ ولمرور سبعسنوات على تصديق المخطط الهيكلـــــي للبلدة دون استملاكهـــــــــــــا .

واعـــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـــخنشره بالجريـــدة الرسميـــة وجريدتيـــــن محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــــمالى اللجنة المحلية في بلدة قميـــــــــم خـــــــــلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــــــاتالتوضيحية والاوراق الثبوتيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة الحصن بان اللجنـــــةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ٨٣ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة الحصنرقم ٦٠ لعام ١٩٩٠ المتضمـــــــن :ـــ تغيير صفة الاستعمال للقطعة رقم ٢٥٥ بالحوض رقـــم٥ سعوه والسرج من مباني عامـــــه ـــ مدارس ـــ الى تنظيم سكن ـــاـــ عطفا على موافقة معالي وزيرالتربية والتعليم بكتابه رقم ١٥ـ٢٥ـ٣ـ٥٣٤٠٣ تاريخ ٥ـ١٢ـ١٩٩٠ ولمرور سبع سنوات على تصديـــــقالمخطط الهيكلي للبلده دون استملاكها .

واعـــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـــخنشره بالجريـــدة الرسميـــة وجريدتيـــــن محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــــمالى اللجنة المحليـــــة في بلـــدة الحصن خـــــــــلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــــــاتالتوضيحية والاوراق الثبوتيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة المغير بان اللجنـــــةاللوائية في محافظة ربد قررت بقرارها رقم ١٣٩ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلـــــــــدةالمغير رقم ٣ـ١١ لعام ١٩٩٢ المتضمن استحـــداث شوارع بسعه ١٢م بالقطع ذوات الارقام ٧٦، ٢٧٣، ٢٧٩ وتغيير صفه استعمالها مع القطعه رقم ١ بالحوض رقم ١٥ كما هو مبين بالمخطط التنظيمي الاضافي المقترحوالوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلديـــــــة والقروية والبيئة رقم مـ٣ـ٤٣ـ٩ـ١٣٨٠٤ تاريـــــــخ٢ـ٨ـ١٩٩٢ م .

واعـــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـــخنشره بالجريـــدة الرسميـــة وجريدتيـــــن محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــــمالى اللجنة المحلية في بلـــــــدة المغير خـــــــــلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــــــاتالتوضيحية والاوراق الثبوتيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفر اسد بان اللجنةاللوائية في محافظة اربد قررت بقرارها رقم ١٤١ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفراسدرقم ٦ لعام ١٩٩٢ المتضمن : ـــ تخفيض سعة الشارع التنظيمي المار بالقطعتين رقمي٤٠٥ بالحوض رقم ٢٢ من ١٢م الى ١٠م من الجهة الجنوبية، تفاديا من هدم الابنية الواقعة بسعته والقائمة قبل التنظيـــــــــــم .

واعـــلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـــخنشره بالجريـــدة الرسميـــة وجريدتيـــــن محليتين . يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــــمالى اللجنة المحليـــــة في بلـــدة كفراســـد خـــــــــلال المدةالقانونية على ان تكون مرفقة بالمخططـــــــاتالتوضيحية والاوراق الثبوتيـــــة .

اعـــــــــــلان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـــــةبماحص رقم ٨٥ـ٩٠ لسنة ١٩٩٠ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط ادخال القطعه رقم ١١٩ حوض رقم١٩ من اراضي ماحص واعطائها صفه استعمال سكن ـــاـــ وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل البلديةللاعتراضلمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحليةبماحص.

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريد الرسميـــة وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـــه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــمدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسميوضمـــن المـــــدة القانونيـــة .

رئيس اللجنـــة اللوائيـــة
محافـــــــظ البلقـــاء
فالــــــح الفرايـــــة

اعلانـــــــــات

صادرة عن محافظ البلقاء رئيس اللجنـــةاللوائية لمحافظة البلقاء السيد عيد القطارنـــــه

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـــــةبزي رقم ٢ لسنة ١٩٩٣ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل الشارع المار بالقطعة رقم ١٣١ حوض١٧ من اراضي زي وحسب الكروكي المرفقـــــة والمعدة من قبل مديرية الشؤون البلدية والقرويـــــةوالبيئة ـ البلقاء للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتـــب اللجنة المحليـــــة بزي .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدةالرسميـــة وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـــه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــمدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسميوضمـــن المـــــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـــــةبالسلط رقم ٤ــ٩٣ لسنة ١٩٩٣ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تعديل مسار الشارع المـــــــاربالقطع ٦٩٠ ٦٨٠ ٦٧٠ ١٨٢ حوض ٥١ من اراضـــي السلط وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبــــــلبلدية السلط للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلـــــــط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدةالرسميـــة وجريدتين محليين ويجوز لمن له مصلحـــه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــممدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسميوضمـــن المـــــدة القانونيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليــــةبالسلط رقم ١٥٧ــ٩٢ لسنة ١٩٩٢ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تحويل القطع ٠٢٨ ٠٢٩ ٠٣٠، ٨٨٠٦ جزء من ٠٥٠، ٠٢٠ ٠٢١ ٠٢٢ ٠٠٧ ٠١٨ ٠٠٩ ٠٢٤، ٢٣ حوض ٤١ من أراضي السلط من سكن اخضر الى سكنـــاـــ وحسب الكروكي المرفقة للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدةالرسميـــة وجريدتين محليين ويجوز لمن له مصلحـــه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــممدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـــة بأسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسميوضمـــن المـــــدة القانونيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليــــةبصافوط رقم ١٤ لسنة ١٩٩٢ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تخفيضسعةالشارع المار بالقطعتين رقمي٣٩، ٢٧٦ حوض رقم ٨ من اراضي صافوط وحســـب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل مديرية الشـــــؤونالبلدية والقروية والبيئة ــ البلقاء للاعتراض لمـــــدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بصافوط .

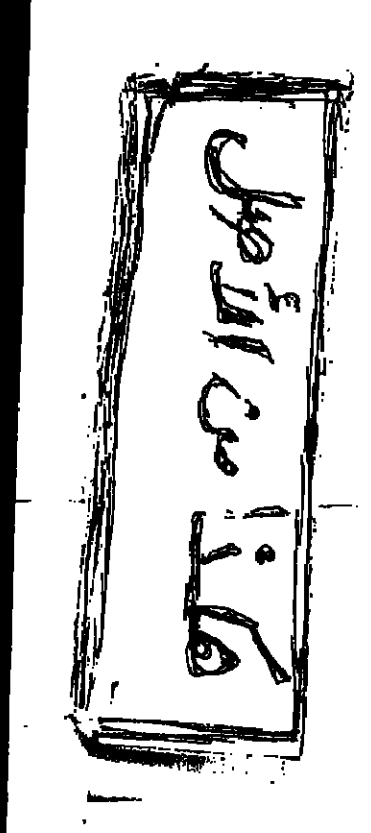
وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدةالرسميـــة وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـــه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــممدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسميوضمـــن المـــــدة القانونيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليــــةبالفحيص رقم ٩١ــ٩٣ لسنة ١٩٩٣ قررت الموافقة على ايداع اعلان تغيير صفة استعمال القطع ٣٣، ٣٥ حوض٤ من اراضي الفحيص من زراعي الى سكـــــن ب وحسب المخطط الوارد طي كتاب معالي وزير الشؤونالبلدية والقروية والبيئة رقم ف ــ١ــ٩ــ١٠٧٣ تاريخ ٢٥ــ٢ــ١٩٩٣ للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتـــباللجنة المحلية بالفحيــــــــــص .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدةالرسميـــة وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـــه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــممدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسميوضمـــن المـــــدة القانونيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليــــةبالسلط رقم ٢٠٧ــ٩٢ لسنة ١٩٩٢ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث شارع بعرض ١٢م يمـــــربالقطع ارقام ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ١٢، ٤٢، حوض ١٠٢ من اراضي السلط والغاء جزء من نهاية الشارعالمار بالقطعةرقم ٣٦ من نفسالحوض وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل بلدية السلط . للاعتراض لمـــدةشهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدةالرسميـــة وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـــه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــممدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسميوضمـــن المـــــدة القانونيـــــة .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على كتاب معالي وزير الشؤونالبلدية والقروية والبيئة رقم بــ١٣ــ١ــ٧٩٥٤ تاريخ ٧ــ٣ــ١٩٩٣ قررت ايداع اعلان مخطط احداث شارعضمن الحوضين ١٣٨ ، ١٤١ من أراضي كفرهـــــودا والوارد طي كتاب معاليه اعلاه للاعتراض لمدة شهرينلدى سكرتير اللجنة اللوائية لمحافظة البلقاء .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدةالرسميـــة وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـــه الاطلاععلىالمخطط لدى سكرتير اللجنةاللوائية وتقديماعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائيــــةخلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليــــةبعيرا رقم ٦ــ١٦ لسنة ١٩٩٢ قررت الموافقة على أيداع اعلان مخطط تعديل الدخلة المارة بالقطعــــــة رقم ٥٢حوض ٤ من اراضي عيرا وحسب الكروكي المرفقــــة والمعدة من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئةــ البلقاء للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتب اللجنــــة المحليـــــة بعيرا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدةالرسميـــة وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـــه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــممدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـــة بأسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسميوضمـــن المـــــدة القانونيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليــــةبعيرا رقم ٣ــ٣ لسنة ١٩٩٣ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط رفع اشارة المباني العامة عـــــــنالقطعةرقم٧٦حوض ٧ من اراضيعيرا واعطائها سكن ب حسب المجاور للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتـــباللجنة بعـــيرا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدةالرسميـــة وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـــه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــممدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـــة بأسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسميوضمـــن المـــــدة القانونيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليــــةبالرميمينرقم ٣٠ لسنة ١٩٩٢ قررت الموافقة علـــى ايداع اعلان مخطط اعتماد الدخله المارة ضمن الحوضرقم ٢ العريمه من اراضي الرميمين تنظيميا لغايـــات الخدمات وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبـــلمديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة ــ البلقاء ؛ للاعتراض لمدة شهرين لدى اللجنة المحلية بالرميمين .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدةالرسميـــة وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـــه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــبمدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسميوضمـــن المـــــدة القانونيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـــةبالسلط رقم ١٤٩ــ٩٢ لسنة ١٩٩٢ قررت الموافقـــة على ايداع اعلان مخطط احداث دخله تمر بالقطعة رقم٢٨٣ حوض ٧٩ لتصل بالدخله المارة امام القطع ارقام ٥٣٤ ، ٥٣٧ من نفس الحوض وحسب الكروكـــــيالمرفقة والمعدة من قبل بلدية السلط ، للاعتراض لمـــدة شهرين لدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدةالرسميـــة وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـــه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــممدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـــة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسميوضمـــن المـــــدة القانونيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ،٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـــةبالسلط رقم ١٥٤ــ٩٢ لسنة ١٩٩١ قررت الموافقـــة على أيداع اعلان مخطط احداث دخله بعرض ٦م نمربالقطع ٢٠٠ ، ٢٩٢، ٤٢ حوض ٤٣ من اراضـــي السلط واعتماد الشارع الافرازي المار ما بين القطع٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩ ، ٢٩١، ٢٩٧ من نفس الحوض كشارع تنظيمي وحسب الكروكي المرفقة والمعـــدةمن قبل البلدية للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتـــب اللجنة المحلية بالسلط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدةالرسميـــة وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــمدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسميوضمـــن المـــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ،٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـــةبالصبيحي رقم ١ــ٩٣ لسنة ١٩٩٣ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط تغيير صفة استعمال وانشـــاءتنظيم ضمن الحوض رقم ٥ من اراضي الصبيحـــي الوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقرويةوالبيئة رقم ص ــ ١٤ــ٩ــ٢٤٥٨٠ تاريـــــخ ١٧ــ١٢ــ١٩٩٢ للاعتراض لمدة شهرين لدى مكتـــباللجنه المحلية بالصبيحـــي .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسميـــة وجريدتين محليين ويجوز لمن له مصلحـه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــمدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسميوضمـــن المـــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ،٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـــةبالسلط رقم ١٠٨ــ٩٢ لسنة ١٩٩٢ قررت الموافقة على ايداع مخطط احداث دخله بعرض ٦م تمر بالقطع ارقام٥١، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٠، ٣٧، ٣٨ حوض ٧٩ والقطع ارقام ٨٢، ٣١، ٢٢، ٢٩، ٢٤، ٢٥ حوض رقـــم٧٨ من اراضي السلط وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل بلدية السلـــط للاعتراض لمدة شهرينلدى مكتب اللجنة المحلية بالسلط .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدةالرسميـــة وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــمدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسميوضمـــن المـــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ،٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبناء على قرار اللجنة المحليـــةبالسلط رقم ١٥٥ــ٩٢ قررت الموافقة على ايداع اعلان مخطط احداث شارع تفصيلي ١٢م يمر بالقطع ٩، ١٠، ١٢، ٨، ٦، ١٩، ١٥، ١٦ حوض ٤٥ من اراضي السلط وحسب الكروكي المرفقة والمعدة من قبل بلدية السلطللاعتراض لمدة شهرينلدى مكتباللجنة المحلية بالسلط.

وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدةالرسميـــة وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحـه الاطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهممدعومه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونـة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسميوضمـــن المـــدة القانونيـــة .

اعلانـــــــات

صادرة عن محافظ الكرك رئيس اللجنـــةاللوائية للتنظيم والابنية في محافظة الكرك السيد راضي ابراهيـــم

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــةلمحافظة الكرك قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لتجمع العزيزية وعلى الاستدعاء المقدم من السيد خلفمصطفى المحادين بخصوص اعتراضه على الشوارع المارة ضمن القطعه ٧٠٢ حوض ٣ من اراضي عزراوبعد التداول تقرر اللجنة اللوائية الموافقة على تعديل منحنى الشارع المار بالقطعة المذكورة اعلاه وحسبالرسم المرفق والمعد من قبل مديرية الشؤون البلدية والقروية والبيئة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمـــدةشهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن له مصلحة الاطلاع والاعتـــراضعلى المخطط لدى ديوان مديرية الشؤون البلديـــة والقروية والبيئة لمحافظة الكرك وضمن المدة القانونيةالمذكورة اعـــلاه .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــةلمحافظة الكرك قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة الكرك وعلى المخطط التعديلي المرفق طي كتابمعالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئـــة رقم ك ــ ١ــ ٩ــ ٩٧٧٦ تاريخ ٢ــ٦ــ١٩٩٢ والمتضمنمخططا تفصيليا مقترحا للارض العائدة لمؤسسةالاسكان والمنشا عليها مباني الاسكان واطلعت على قـــراراللجنة المحلية لبلدية الكرك رقم ٧ــ٩ــ لسنة ١٩٩٢ وعلى الاعتراضات المتضمنة بالقرار وبعد التداول تقرراللجنة اللوائية الموافقة على المخطط التفصيلي وايداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر فـــيالجريدة الرسمية والصحف المحلية ويحق لمن له مصلحة الاطلاع على المخطط والاعتراض لدى بلدية الكـــرك.

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــةلمحافظة الكرك قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة الشهابية وعلى قرارها رقم ٦٢ لسنة ١٩٩٢م.
والمتضمن وضع احداث دخله ضمن قطعتي الارضذوات الارقام ٥١، ٥٢ حوض ١٢ حي ٤ من اراضي بلدة الشهابية بسعة ٣م ؛ موضع التنفيذ بعـــــدمرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشرها في الجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــةلمحافظة الكرك قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة غور المزرعة والحديثة وعلى قرار اللجنة المحليـــةرقم ١٠/١ لسنة ١٩٩٢ حول طلب تعديل الشـــوارع المرسمة ضمن القطعة رقم ١٤ حوض ٤٠ بحيث تتناسبمع الشوارع الافرازية . وبعد التداول تقرر اللجنـــة اللوائية الموافقة على التعديل المعد من قبـــل مديريـــةالشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظة الكـــرك حسب المخطط المرفق وذلك لاعتماد الشوارع الافرازيةبأستثناء الشارع الرئيسي ١٦م لكونه معبدا ولوجـــود اعمدة كهرباء وحسبما موضح بالمخطط المرفق بكتـــابالسيد مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقـــم غ ــ ٢ــ ٩ــ ١٦٧ تاريـــــــــخ ٧ــ٢ــ١٩٩٣ موايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمنله مصلحة الاصلاععلى المخطط لدى مكتب رئيساللجنة المحلية لمجلس بلدي غور المزرعة والحديثة وتقديـــمالاعتراضات ضمن المدة القانونية المذكورة اعـــلاه مدعمه بالمخططات التوضيحيـــــة .

● يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــةلمحافظة الكرك قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة بتير وعلى قراري اللجنة المحلية ذوات الارقـــام٩٢/٣٧ ، ٩٢/٤٣ والمتضمنة تحويل كامل المناطـــق المحددة على المخطط التنظيمي باحكام سكن ــأــ الىسكن ب ومن احكام سكن ب الى سكن ج وبعد التداول تقرر اللجنة اللوائية الموافقة على ما جاء بقراري اللجنةالمحلية المذكورة اعلاه بتحويل احكام السكن علـــى المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة بتير الجزءالاول وضمنالاحواض ارقام ٥٠٣٠٢ من اراضي بتير من سكن ــأــ الى سكن ب ومن سكن ب الى سكن ج مع تحويـــلاجزاء من القطع ٣٠ حوض ٣ والقطع ١٥، ٥٨، ٥٢ حوض٢ منسكن ــأــ الىسكنج وحسب المخطط المرفقوايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمنله مصلحة الاصلاععلى المخطط لدى مكتب رئيساللجنة المحليـــة لمجلـــس قروي بتـــــيروضمن المدة القانونيـــة المذكـــورة اعـــلاه مدعمه بالمخططات التوضيحيـــة .

اعلانـــــات

صادرة عن محافظ معان رئيس اللجنة اللوائيةللتنظيم والابنية في محافظة معان السيد محمد احمـــد العـــدوان

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ،٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيةرقم٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قرارمجلس بلدي الطيبة رقم ٢ــ٣٦ لعام ١٩٩٢ المتضمـــن الموافقة على ترسيم مجاري السيول ومياه الامطـــارالطبيعية على المخطط الهيكلي للبلدية واعتبارهـــا مناطق زراعية محظور البناء عليها ، قررت اللجنـــةاللوائية الموافقـــــــــة .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين مـــنتاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحليـــة . ويجوز لمن له مصلحـــة الاطـــلاع علـــى ذلك لـــدىاللجنة المحليـــة لمجلـــس قـــروي الطيبـــة، وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططاتايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنـــة المحلية وذلك خـــلال ساعات الدوام الرسمي وضمـــنالمـــدة القانونيـــة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ،٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيةرقم٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قـرارمجلس بلدي الشوبك رقم ٢٦ـ٩٢ لعام١٩٩٢ المتضمن الموافقة على الغاء الشارع التنظيمي ١٠م المـاربالقطعتين ٢٤ ، ٢٣ حوض ٣٠ الحسمة والعائدة ملكيتها للسادة ورثة المرحوم ابراهيم هارون الغنميين والسيد اسماعيل حمد البـدور ، قررت اللجنة اللوائية الموافقـة .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين مـن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحليـة .
ويجوز لمن له مصلحـة الاطـلاع علـى ذلك لـدى اللجنـة المحلية لمجلـس بلـدي الشوبـك وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنـة المحلية وذلك خـلال ساعات الدوام الرسمي وضمـن المـدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ،٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيةرقم٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قـرار اللجنة المحلية لمجلـس قـروي قرين رقـم ٦ لعام ١٩٩٢ المتضمـن الموافقـة على الغاء الشارع المار بالقطعة رقـم ٧ حوض ٢٦ وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على الغاء الشـارع عرض ١٠م والطريق التنظيمي ٦م .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين مـن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحليـة .
ويجوز لمن له مصلحـة الاطـلاع علـى ذلك لـدى اللجنـة المحليـة لمجلـس قـروي قريـن ، وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنـة المحلية وذلك خـلال ساعات الدوام الرسمي وضمـن المـدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ،٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيةرقم٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قـرارمجلس قروي البقعه والشماخ رقـم ١ لعام ١٩٩٢ المتضمن ما يلـي :ـ

١ ـ تعديل الشارع الرئيسي المؤدي الى الشماخ ـ المدارس ـ وبقاءه على وضعه الحالي كون جميع الخدمات متوفرة عليه وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على التعديل حسب المخطط المرفق .

٢ ـ تعديل شارع حي الشعبيات من النهايـة وابقاءه على مساره الحالي والغاء البديل كون الخدمات متوفرة على الشارع الحالي وقررت اللجنة اللوائيـة الموافقة على التعديل حسب المخطط المرفق .

٣ ـ الغاء الممرات الواقعة ضمن القطعة رقم٩١ حوض ٤٢ العائدة لمدرسة بنات الشماخ واستبدال الجزء الملون تجاري والجزء الملون سكن ج بمباني عامة لتصبح كامل ارض المدرسة مباني عامة .

وقـررت اللجنة اللوائيـة الموافقـة على التعديل حسب المخطط المرفـق .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين مـن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحليـة .
ويجوز لمن له مصلحـة الاطـلاع علـى ذلك لـدى اللجنة المحلية لمجلس قروي البقعة والشمـاخ وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنـة المحلية وذلك خـلال ساعات الدوام الرسمي وضمـن المـدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ،٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيةرقم٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قـرار اللجنة المحلية لمجلس بلدي معان رقم ٤ـ٣٠ـ٩٢ لعام ١٩٩٢ المتضمن الموافقة على طلب المواطن حمـاد ابراهيم ياسين بالغاء الكيرف المار من القطعة رقم ٣٢ حوض ٢٢ حي البتراء كون الكيرف يتقطع البناء المقام على القطعة وقررت اللجنة اللوائيـة
ايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين مـن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحليـة .
ويجوز لمن له مصلحـة الاطـلاع علـى ذلك لـدى اللجنـة المحلية لمجلـس بلـدي معـان . وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنـة المحلية وذلك خـلال ساعات الدوام الرسمي وضمـن المـدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ،٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيةرقم٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قـرارمجلس بلدي معان رقم ٣ـ١ـ٩٣ لعام ١٩٩٣ المتضمن الموافقة على طلب المواطن محمد خليل خطاب والمجاورين بتخفيض سعة الشارع المار بالقطع ارقام ٦٠٥، ٣٦، ٣٧، ٢٦ حوض١٧ البياره كما هو على الواقع من ١٢م الى ٨م قررت اللجنة اللوائية الموافقة على تخفيض سعته من ١٢م الى ٨م وتعديله حسب الواقـع .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين مـن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحليـة .
ويجوز لمن له مصلحـة الاطـلاع علـى ذلك لـدى اللجنـة المحلية لمجلـس بلـدي معـان . وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنـة المحلية وذلك خـلال ساعات الدوام الرسمي وضمـن المـدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ،٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيةرقم٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قـرارمجلس بلدي معان رقم ١٠ـ٢٥ـ٩٢ لعـام ١٩٩٢ المتضمن الموافقة على تحويل صفة استعمال القطعـة رقم ١٢٠ حوض ٥ من حدائق عامه الى مباني عامـة لبناء مركز صحي عليها ، قررت اللجنة اللوائية الموافقة وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهريـن من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحليـة .
ويجوز لمن له مصلحـة الاطـلاع علـى ذلك لـدى اللجنـة المحلية لمجلـس بلـدي معـان . وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنـة المحلية وذلك خـلال ساعات الدوام الرسمي وضمـن المـدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ ،٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيةرقم٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قـرارمجلس قروي بسطه رقم ٤ لعام ١٩٩٢ المتضمن عـدم الموافقة على تجاري بارتداد وابقاء الشارع التجـاري كما هو على الواقع لوجود ابنية ملاصقة للشارع ـ وقررت اللجنة اللوائية الموافقة علـى الغاء ارتداد التجاري الطولـي .

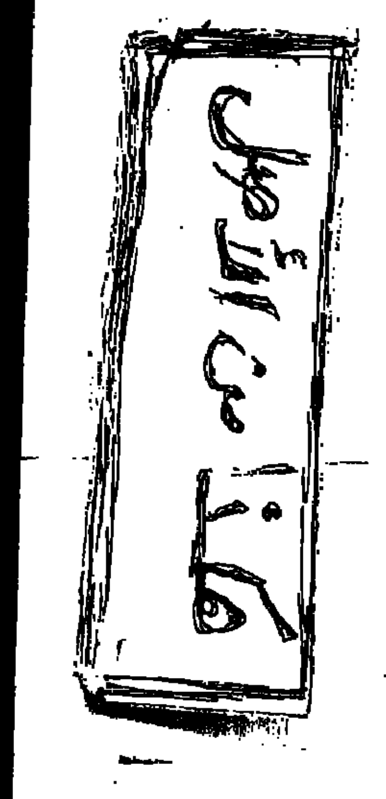
وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين مـن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحليـة .
ويجوز لمن له مصلحـة الاطـلاع علـى ذلك لـدى اللجنة المحلية لمجلس قروي بسطـه ، وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنـة المحلية وذلك خـلال ساعات الدوام الرسمي وضمـن المـدة القانونيـة .

● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠ :٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيةرقم٧٩لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية وبعد الاطلاع على قـرارمجلس بلدي الحسينية رقم ٢ لعام١٩٩٢ المتضمن ما يلي:

١ ـ الموافقة على الغاء الشارع المحاذي للقطع ذوات الارقام ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، واستبداله بشارع عرضه ١٢م لوجود اشجار في سعته للمواطن فايز حمد الجازي وقررت اللجنة اللوائية الموافقـة على تخفيض سعة الشارع الى ٣م واحداث شارع بسعة ١٢م من ارض الحديقة رقم ١٩ حسب المخطط المرفق واعلان ذلـك للاعتـراض .

٢ ـ الموافقة على الغاء الدخلة الواقعة بين القطع رقم ٣٥٥، ٣٥٤ لوجود بناء قائم واستبدالها بدخلـه ٢م من القطعة رقم ٣٥٥ ومحاذية للقطعة رقم ٣٥٦ ،وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على التعديـل حسب المخطط المرفـق .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين مـن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحليـة .
ويجوز لمن له مصلحـة الاطـلاع علـى ذلك لـدى اللجنة المحليـة لمجلس بلـدي الحسينيـة ، وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنـة المحلية وذلك خـلال ساعات الدوام الرسمي وضمـن المـدة القانونيـة .



● يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادتين ٢٠، ٢١ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائيـــة وبعـــد الاطـلاع علـى كتـاب معالـي وزيـر الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقم ا–٢٦–٣–٢٤٤٨٠ تاريخ ١٦–١٢–١٩٩٢ مرفقة مخطط تنظيمي مقترح يتضمن تعديلات تنظيمية واضافة تنظيم في قريـــة الزبيرية وعلى قرار مجلس قروي الزبيرية رقم ٧ لعام ١٩٩٣ م المتضمـــن الموافقـــة ، قررت اللجنة اللوائية الموافقـــة .

وايداع اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين مـن تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحليـــة .
ويجوز لمن له مصلحـــة الاطـلاع علـى ذلك لـدى اللجنـــة المحلية لمجلـــس قروي الزبيريـــة وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومـــه بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنـــة المحلية وذاك خـلال ساعات الدوام الرسمي وضمـن المـــدة القانونيـــة .

اعلانـــات

صادرة عن محافظ الزرقاء رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــة في محافظـــة الزرقاء السيد طلعت النوايســـه

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم بمحافظة الزرقاء على قرار اللجنـــة المحليـــة للتنظيم فـــي بلديـــة ام الصليح وغريسا رقم ١–٦ تاريخ ١٧–٢–١٩٩٣ م المتضمن المخطط التنظيمي والمتعلق بالموافقة على تغيير صفة استعمال الزراعي في القطع ٣٢، ١٩، ٢٠ حوض٣ حمد من اراضي غريسا الى تنظيم سكن ب او ج .

يعلن لاطلاع العمـــوم بـــان اللجنة اللوائيـــة للتنظيم قررت بقرارها رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٣ الموافقـــة على مـــا جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مـــع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططـــات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديـــم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمـــة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحيـــة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم بمحافظة الزرقاء على قرار اللجنـــة المحليـــة للتنظيم فـــي بلديـــة الرصيفة رقم ٧–٩٣ تاريخ ١٢–١–١٩٩٣ المتضمن المخطط التنظيمي والمتعلق بتعديل مسار الشـــارع وتخفيضه الى عشرة امتار لتعذر فتحه بعرض ١٢م .

يعلن لاطلاع العمـــوم بـــان اللجنة اللوائيـــة للتنظيم قررت بقرارها رقم ٦٢ لسنة ١٩٩٣ الموافقـــة على مـــا جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مـــع المخطط التنظيمي واعلان أيداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططـــات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديـــم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمـــة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحيـــة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم بمحافظة الزرقاء على قرار اللجنـــة المحليـــة للتنظيم فـــي بلديـــة ام الصليح وغريسا رقم١ تاريخ٤–١–١٩٩٣ المتضمن المخطط التنظيمي والمتعلق بالموافقة على تخفيـــض ارتدادات المباني العامة – مسجد ام الصليح واعتبارها حسب ارتدادات السكن المجاورة ج كون مساحـــة القطعة لا تسمح ببناء مسجد مقترح على القطعـــة المذكـــورة .

يعلن لاطلاع العمـــوم بـــان اللجنة اللوائيـــة للتنظيم قررت بقرارها رقم ٨١ لسنة ١٩٩٣ الموافقـــة على مـــا جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مـــع المخطط التنظيمي واعلان أيداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططـــات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديـــم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمـــة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحيـــة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم بمحافظة الزرقاء على قرار اللجنـــة المحليـــة للتنظيم فـــي بلديـــة الرصيفة رقم ٩٢/١٣٥ تاريخ ٤–٨–١٩٩٢ المتضمن المخطط التنظيمي والمتعلق بموافقة اللجنة المحلية على الطلب المقدم من السيد عبدالرحيم احمد بلاص والـــذي يلتمس فيه الغاء الدخله التي تخترق بناءه القائم علـــى قطعة الارض رقم ٧٠٤ حوض ٨ مدينة الجندي من اراضي عطل الرصيفـــة .

يعلن لاطلاع العمـــوم بـــأن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم قررت بقرارها رقم ٦٥ لسنة ١٩٩٣ الموافقـــه على مـــا جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مـــع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططـــات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديـــم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمـــة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحيـــة .

● اطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم بمحافظة الزرقاء على قرار اللجنـــة المحليـــة للتنظيم فـــي بلديـــة الرصيفة رقم ٢٧٢–٩٢ تاريخ ٢٩–١٢–١٩٩٢ المتضمن المخطط التنظيمي والمتعلق بالموافقة على مخطط التنظيم التعديلي القاضي بالغاء جزء من شارع ١٦م لوجود ابنية فيه والغاء شارع ١٢م متفرع منه واحداث شارعين متوازيين بعرض ١٢م لكل منهما بديلين وتعديل مسار شارع ١٢م المخترق لبناء المستدعي الى الجهة الغربية بنفس العرض وحسب ما هو مبين في المخطط المعـــدلهذه الغايـــة .

يعلن لاطلاع العمـــوم بـــأن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم قررت بقرارها رقم ٦١ لسنة ١٩٩٣ الموافقـــة على مـــا جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه اعلاه مـــع المخطط التنظيمي واعلان ايداعه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخططـــات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديـــم اعتراضاتهم اذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمـــة بالوثائق الثبوتية والمخططات الايضاحيـــة .

اعلانـــات

صادرة عن محافظ المفرق رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة المفرق السيد خالد البواليز

● اجتمعـــت لجنة التنظيم والابنيـــة اللوائيـــة في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحليـــة لمجلس قروي الصالحية رقم ١١ لعام ١٩٩٢ والمتعلق بطلب الموافقة على تخفيض سعة الشارع المار بارض المواطن غصاب عقله شرعان وتعديله من شرق اعمدة الكهرباء الى غربها وحسب الترسيم المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقـــة علـــى قـــرار اللجنة المحلية واعلانـــه لـــلاعتراض لمـــدة شهـــر اعتبارا من تاريخ النشـــر في الجريـــدة الرسميـــة وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي الصالحيـــة وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعـــت لجنة التنظيم والابنيـــة اللوائيـــة في محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحليـــة لبلدية ام الجمال رقم ٤٩ لعام ١٩٩٣ والمتعلق بطلـــب تعديل مسارع شارع تنظيمي سعة ٢٠م من القطعة رقم ٢٣٦ ليصبح على حد القطعة من الجانب الشرقـــي وحسب الترسيم المقتـــرح .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقـــة علـــى قـــرار اللجنة المحلية واعلانـــه لـــلاعتراض لمـــدة شهـــر اعتبارا من تاريخ النشـــر في الجريـــدة الرسميـــة وصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية ام الجمـــال وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعــت لجنة التنظيم والابنيــة اللوائيـــــةفي محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنةالمحليةلبلدية روضة بسمه رقم ٤ لعام ١٩٩٣ والمتعلق بطلب تقليصكيرف الشارع المار بالقرب من منزل المواطن فــلاح عيادة من الجهة الغربية وحسب الترسيم المقترح .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقــة علــى قــرار اللجنة المحلية واعلانــه لــلاعتراض لمـــدة شهـــر اعتبارا من تاريخ النشـــر في الجريــدة الرسميــةوصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط التوضيحي لدى بلديــة روضة بسمـــةوتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعــت لجنة التنظيم والابنيــة اللوائيـــــةفي محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحليــة لمجلس قروي الحميدية رقم ٢ لعام ١٩٩٣ والمتعلـــقبالمخطط التنظيمي لبلدية الحميدية والمرسل بكتــاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة رقــــمح–٤١–٣–٧٤٩ تاريخ ١١–١–١٩٩٣ .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقة على المخــططانف الذكر واعلانه للاعتراض لمـــدة شهريـــــن اعتبارا من تاريخ النشـــر في الجريــدة الرسميــةوصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط التوضيحي لدى مجلس قروي الحميديةوتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعــت لجنة التنظيم والابنيــة اللوائيـــــةفي محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحليــة لبلدية سما السرحان رقم ١٥–٥–١٩٩٢ تاريـــــخ ٢٠–٤–١٩٩٢ والمتعلق بطلب الغاء دخله سعة ٦م واحداث دخله سعة ٣م وحسب الترسيم المرفق .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقــة علــى قــرار اللجنة المحلية واعلانــه لــلاعتراض لمـــدة شهـــر اعتبارا من تاريخ النشـــر في الجريــدة الرسميــةوصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية سما السرحـــــانوتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

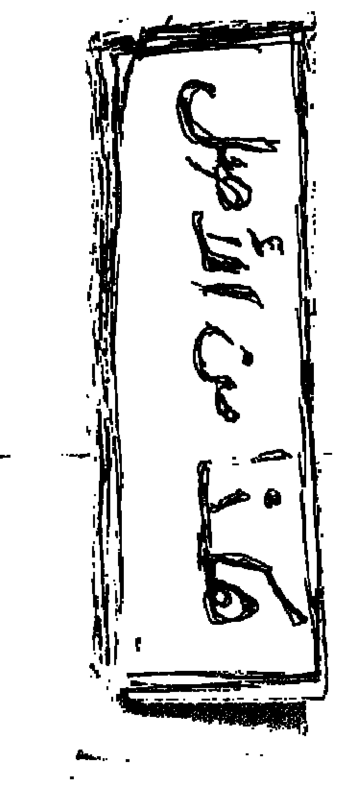
● اجتمعــت لجنة التنظيم والابنيــة اللوائيـــــةفي محافظة المفرق واطلعت على قرار اللجنة المحليــة لبلدية المفرق رقم ٣ لعام ١٩٩٣ تاريخ ٨–٢–١٩٩٣والمتعلق بطلب توسعه شارع زراعي من ٦م الى ٣٠ متر واعتماده تنظيما وذلك من نقطه التقائه بشارعالامير حسن جنوبا وحتى منتصف القطعتين ذواتالارقام ١٦ ، ١٧ من حوض ١٢ الباشا لتكون التوسعة منالقطع ٢٩، ٣٠، ٢٤، ٢٥، ١٦، ١٧ من نفـــس الحوض والمرحلة الثانية تتجه من الغرب من القطعـــةرقم ١٦ بحيث تكون التوسعة من القطع ذوات الارقام ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ١٣، ٣ من حوض رقم ١٢ الباشاوقطعه رقم ٢ من حوض١٣ وحسب الترسيم المقترح .

وقررت اللجنة اللوائية الموافقــة علــى قــرار اللجنة المحلية واعلانـــه لــلاعتراض لمـــدة شهـــر اعتبارا من تاريخ النشـــر في الجريــدة الرسميــةوصحيفتين محليتين ، يجوز لذوي العلاقة الاطـــلاع على المخطط التوضيحي لدى بلدية المفـــــــرقوتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية .

● اجتمعت لجنة التنظيم والابنية اللوائية في محافظةالمفرق بتاريخ ٢١–١١–١٩٩٢ واطلعت على قـــرار اللجنة المحلية لبلدية المفرق رقم ٨٩١ تاريـــــــــخ٢٦–١٠–١٩٩٢ والمتعلق باقتراح استحداث طريـــق سعة ٥م مقتطعة من القطع ارقام ٢٠٥، ٢٠٦ من حوض ٥ الجيبه الشمالي ليكون الاقتطاع متراً ونصف مـــن القطعة رقم ٢٠٥ وثلاثة امتار ونصف من القطعة ٢٠٦ليصل شارع خباب بن الارث مع الشارع المحاذي له .

واطلعت اللجنة اللوائية على قرارها السابـــقرقم ٤٣ لعام ١٩٩٢ والمتعلق بنفس الموضوع والذي تم اعلانه للاعتراض في الجريدة الرسمية العـــدد ٣٨٢٨تاريخ ٢٦–٥–١٩٩٢ وصحيفتين محليتين صحيفـــة الراي رقم ٧٩٥٥ تاريخ ١٨–٥–١٩٩٢ وصحيفـــةالدستور رقم ٨٨٨٥ تاريخ ١٧–٥–١٩٩٢ وحيث لم يتقدم احد بالاعتراض خلال المدة القانونية .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على قرار اللجنةالمحلية ووضعه موضع التنفيذ بعد خمسة عشر يومـــا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتيـــــنمحليتيـــــــــن .



اعــــــــــلان

يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المـــدنوالقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قـــرار اللجنة المحلية في قرية المصطبة رقم ١٤ لسنة ١٩٩٢موالقاضي برد اعتراض المدعو عودة عبدربه الدرويش على ترسيم الدخله سعة ٥م والمتفرعة من الدخله سعة٦م لتصل لمنزل المدعو عبدالله عبدربه من حوض البلد المستثنى من التسوية والمثبته من قبل فرقة التسويـــةموضوع قرار اللجنة المحلية السابق رقم ٩ لسنة ١٩٩١ وقرار اللجنة اللوائية السابق رقم ١٤ بند ٢ لسنة١٩٩١والمعلن للاعتراض بعدد الجريدة الرسمية رقم ٣٧٩١ تاريخ ١٠–١٢–١٩٩١ وبناء عليه فان اللجنة اللوائيةتقرر الموافقة على القرار المشار اليه ورد اعتـــراض المذكور ورفعه لمجلس التنظيم الاعلى لاجراء المقتضىووضعه موضع تنفيــــــذ .

متصــرف لــــواء جــرش
خالــد صايــــل الخريشا
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنيـــة
فـــي لـــــواء جــرش

اعــــــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المـــدنوالقرى والابنية في لواء جرش قد اطلعت على قـــرار اللجنة المحلية للتنظيم في بلدة كفرخل رقم ١٤–٩٢ تاريخ١٧–٩–١٩٩٢ والمتضمن عدم ورود اي اعتـــراض على قرار اللجنة المحلية في كفرخل السابق رقم ٢٣–٩٠تاريخ ٢٤–١٠–١٩٩٠ واللوائية رقم ١٣–٩١ تاريخ ٢–٧–١٩٩١ والمنشور للاعتراض بعدد الجريـــــدةالرسمية رقم ٣٧٨٣ تاريـــخ ٢٦ تشريـــــن اول ١٩٩١ بخصوص تثبيت الطريق العرفي على الواقع المحاذيــــــةلقطعة ارض السيد ماجد علي محاسنة . فان اللجنـــة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار اليه ورفعــــهلمجلس التنظيم الاعلى لوضعه موضع تنفيذ .

متصــرف لـــــواء جــرش
خالــد صايـــــل الخريشا
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنيـــة
فـــي لـــــواء جــرش

اعلانــــــــــــات

صادرة عن متصرف لواء عجلون رئيس اللجنةاللوائية للتنظيم والابنيــــــة في لواء عجلون

الدكتــور سعــد الـــوادي

● يعلن لاطلاع العموم في قريـــة صنعار ان لجنـــــةالتنظيم اللوائية للواء عجلون قد قررت بقرارهـــــــا رقم ٤٣ تاريخ ١٤–٣–١٩٩٣ الموافقة على اعتماد جزءمن الدخلة الافرازية تنظيميا ضمن القطعتيـــــن ذات الرقمين ٥٨ ، ٥٩ من حوض رقم ٢ من أراضي راسونكما يوضحه المخطط الذي تم ترسيمه لهذه الغاية الوارد طي كتاب معالي وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئةرقم ع–٤٧–١–٢١٦٨ تاريخ ٢٧–١–١٩٩٣ وتقـــرر اللجنة اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريـــــــخنشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الـــــىسكرتير اللجنة اللوائية في متصرفية لواء عجلون خـــلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والاوراقالثبوتيــــــــة اللازمة .

● يعلن لاطـــلاع العمــــوم في بلـــدة عنجرةان لجنة التنظيم اللوائيه في لواء عجلـــون قد قررت بقرارها رقم ٤٦ تاريخ ٢١–٣–١٩٩٣ الموافقــــة على قرار لجنة التنظيم المحليه في بلدة عنجرة المذكورة رقم ٨ لعام ١٩٩٣ المتضمن تعديل مسار الشــــارع المار بالقطع ذوات الارقام ٢٦٢، ٢٦٠، ٤٣، ٤٥، ١٠٢ من حوض رقم ٧ الزيزفونه وحوض رقم ١١ البلد مــن اراضي عنجــــــره .

كما يوضحه المخطط الذي تم ترسيمه لهذه الغايةوتقرر اللجنة اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريــدة الرسميــــة وجريدتين محليتين .ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم الى لجنة التنظيــم المحليـــة في بلـدة عنجــــرةخلال المدة القانونية مرفقا بالمخططات التوضيحيـــة والاوراق الثبوتيـــــة .

● يعلن لاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائية فيلواء عجلون بحثت قرار اللجنه المحلية في بلدة عنجرة رقم ٢١ فقرة ٢ لعام ١٩٩١ والمتضمن تعديل مســـارالطريق المساحية التي تمر بالقطع ذوات الارقام ٣٨، ٣٥، ٣٤، ٤٢، ٤٣، ٤٤ حوض رقــم ١١ البلـــدبحيث تصبح بعرض ٥م وحسب الترسيم المعد لذلك .

قررت لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلـــــونالموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتــــراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسميــــــــةوجريدتين محليتيــــــن .

ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى لجنة التنظيماللوائية المحلية في بلده عنجره ضمن المده القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططـــــات الايضاحية والاوراقالثبوتيــــــــــــة .

● يعلن لاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائية فيلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم ١٥ فقرة ٤ لعام ١٩٩٢ والمتضمن توسيع الطريـــقالافرازية لتصبح بسعة ٤م والتي تمر بالقطــــع ذوات الارقام ١٠، ١٦٦، ٠٩، ٠٨، ٠٦، ١٣، ١٤ من حوض رقـــم ١١ البلد وتوسيع الطريق المساحية بعرض ٦م التـــي تمر بالقطع ارقام ١٤، ١٥، ٤٧، ١٦، ١٧ من حـــوضرقم ١١ البلد وحسب الترسيم المعد لذلك .

قررت لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلـــــونالموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتـــراض لمدة شهر من تاريـــخ نشره فيالجريـــدة الرسميــــــةوجريدتين محليتيـــــن .

ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى لجنة التنظيمالمحلية في بلدة عنجرة ضمن المدة القانونية علـــــى ان تكون مدعومة بالمخططـــــات الايضاحية والاوراقالثبوتيــــــــــــة .

● يعلن لاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائية فيلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم ٩ لعام ١٩٩٢ والمتضمن تعديل الطريق المارة بارضمدرسة الباعونية وتوسيعها لتصبح بعرض ٣م مــــن القطعة رقم ٢٢٠ حوض رقم ٧ من اراضي عنجــــرةوحسب الترسيم المعد لذلك .

قررت لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلــــــونالموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتــــراض لمدة شهر من تاريـــخ نشره فيالجريــــدة الرسميـــــةوجريدتين محليتيـــــن .

ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى لجنة التنظيمالمحلية في بلدة عنجرة ضمن المدة القانونية علــــــى ان تكون مدعومة بالمخططـــــات الايضاحية والاوراقالثبوتيــــــــــــة .

● يعلن لاطـــلاع العمـــوم في بلـــدة السفينةان لجنة التنظيم اللوائية في لواء عجلـــون قد قررت بقرارها رقم ٤٩ تاريخ ٢١–٣–١٩٩٣ الموافقة علـــىقرار لجنة التنظيم المحلية في قرية السفينة المذكورة رقم ٦ لعام ١٩٩٣ المتضمن احداث شارع يمر بعدة قطع منحوض رقم ١٨ من أراضي السفينة .

كما يوضحه المخطط الذي تم ترسيمه لهذه الغايةوتقرر اللجنة اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريـــدة الرسميـــــة وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــمالى لجنة التنظيـــم المحلية في بلـــدة السفينـــــة خلال المدة القانونية مرفقا بالمخططات التوضيحيــــــةوالاوراق الثبوتية اللازمـــــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفرنجه بأن لجنـــةالتنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجه رقم ٢٥ بند رقم ٢ فقره ـــأـــ تاريـــخ٥–١٠–١٩٩٢ المعطوفعلى قرار لجنةالتنظيم اللوائية السابق رقـــم ١٦ بند رقـــم ٣ تاريخ ١٩–٣–١٩٩٢المتضمن الموافقة على احداث طريق تفصيلي بعرض ٤م ماره بالقطع ذوات الارقام ١٩٠، ١٦٦ من حوض رقم ٨من اراضي كفرنجة كون الطريق مفتوحة ومعبدة ويوجد بها اعمدة كهرباء ومياه وهي الطريق الوحيد التي تخدمالقطعة رقم ١٦٦ من نفس الحوض وحسب الترسيم المعـــــــد لذلك .

وحيث تم نشر الاعلان المتعلـــق بهذا الاقتـــراحبالجريدة الرسمية رقم ٣٨٣٥ تاريخ ١١–٧–١٩٩٢ وجريدتي الراي والدستور الصادرتين بتاريـــــــــخ٢١–٧–١٩٩٢ ولم يتقدم احد بالاعتراض عليه .

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقةعلى هذا الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعـــد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسميةوجريدتين محليتيـــــــن .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفرنجه بأن لجنـــةالتنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجه رقم ٢٥ بند رقم ٢ فقره ـــبـــ تاريـــخ٥–١٠–١٩٩٢ المعطوف على قرار لجنة التنظيماللوائية السابق رقـــم ١٦ بند رقـــم ٢ تاريخ ١٩–٣–١٩٩٢المتضمن الموافقة على احداث طريق تفصيلي بعرض ٣م لتشمل جزء من الطريق الافرازي وتعديل جزء مـــنالطريق ضمن القطعة رقم ٥٦٢ من حوض رقم ٤ البلد من اراضي كفرنجة لرفع الضرر عن المنزل القائم علـــىالقطعة وحسب الترسيم المعد لذلك .

وحيث تم نشر الاعلان المتعلـــق بهذا الاقتـــراحبالجريدة الرسمية رقم ٣٨٣٥ تاريخ ١١–٧–١٩٩٢ وجريدتي الراي والشعب الصادرتين بتاريـــــــــخ١١–٧–١٩٩٢ ولم يتقدم احد بالاعتراض عليه .

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقةعلى هذا الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعـــد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسميةوجريدتين محليتيـــــــن .

● يعلن لاطـــلاع العمـــوم في بلـــدة السفينةان لجنة التنظيم اللوائية في لواء عجلـــون قد قررت بقرارها رقم ٤٨ تاريخ ٢١–٣–١٩٩٣ الموافقة علـــىقرار لجنة التنظيم المحلية في قرية السفينة المذكورة رقم ٥٧ لعام ١٩٩٢ المتضمن ادخال باقي القطعة رقم ١٠حوض ١٠ من اراضي كفرنجة الى داخل التنظيـــــم وتحويله الى سكن ج .

كما يوضحه المخطط الذي تم ترسيمه لهذه الغايةوتقرر اللجنة اعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريـــدة الرسميـــــة وجريدتين محليتين .

ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهـــمالى لجنة التنظيـــم المحلية في بلـــدة السفينـــــة خلال المدة القانونية مرفقا بالمخططات التوضيحيــــــةوالاوراق الثبوتيــــة .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة كفرنجه بأن لجنـــةالتنظيم اللوائية بلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجه رقم ٢٦ بند رقم ١ فقره ـــأـــ تاريـــخ١٢–١٠–١٩٩٢ المعطوفعلى قرار لجنة التنظيماللوائية السابق رقـــم ١ بند رقـــم ٢ تاريخ ١٢–١–١٩٩٢المتضمن الموافقة على احداث طريق تفصيلي بعرض ٣م تمر بالقطع ٣٦٨ ، ٢٩١ حوض رقم ٩ ابو النجــــممن أراضي كفرنجة من اجل تنفيذ خط الصرف الصحي وحسب الترسيم المعد لذلك .

وحيث تم نشر الاعلان المتعلـــق بهذا الاقتـــراحبالجريدة الرسمية رقم ٣٨٢٤ تاريخ ١٠–٥–١٩٩٢ وجريدة الدستور والراي والشعب الصادرة بتاريـــخ٦–٥–١٩٩٢ ولم يتقدم احد بالاعتراض عليه .

قررت لجنة التنظيم اللوائية بلواء عجلون الموافقةعلى هذا الاقتراح ووضعه موضع التنفيذ بعـــد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشره بالجريدة الرسميةوجريدتين محليتيـــــــن .

● يعلن لاطلاع العموم بان لجنة التنظيم اللوائية فيلواء عجلون بحثت قرار اللجنة المحلية في بلدة عنجرة رقم ١٥ فقرة ٩ لعام ١٩٩١ والمتضمن احداث طريقبالقطعة رقم ١٩٦ حوض رقم ١١ البلد وبعرض ٨م وحسب الترسيم المعد لذلك .

قررت لجنة التنظيم اللوائية للواء عجلون الموافقة على هذا الاقتراح واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

ولذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى لجنة التنظيم المحلية في بلدة عنجرة ضمن المدة القانونية على ان تكون مدعومة بالمخططات الايضاحية والاوراق الثبوتية .

اعلانات

صادرة عن متصرف لواء مادبا رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء مادبا
السيد مصلح الطراونة

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا انها قررت الموافقة على تخفيض سعة الشارع الواصل بين شارعي سعد بن ابي وقاص وابي عبيدة من سعة ١٢م الى سعة ٤م والمار بالقطع ذوات الارقام ٣٣٠٩ ، ١٣٦٩ ، ٢١٨٠ حوض رقم ١ البلد من اراضي مادبا وايداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية مادبا .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا انها قررت الموافقة على استحداث شارع تنظيمي بسعة ١٠م مناصفة ما بين القطع ذوات الارقام ١٣٩ ، ١٣٨ ، ١٣٧ ، ١٣٦ ، ٣٥ حوض رقم ١١ من اراضي بلدة مليح كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغايه وايداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية مليح .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا انها قررت الموافقة على تغيير صفة استعمال الواجهة الجنوبية لشارع زيد بن حارثة من صناعي الى تجاري طولي بدون ارتداد وايداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية مادبا .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا انها قررت الموافقة على الغاء الطريق سعة ٦م المارة بالقطعه رقم ٣٣ حوض رقم ٧ من اراضي قرية الشقيق واستحداث طريق بديل بسعة ٦م محاذية للقطعة رقم ١٢ حوض رقم ٧ كماهي مرسمة على المخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي الشقيق .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا انها قررت الموافقة على استحداث شارع تنظيمي بسعة ١٢م بالقطع ذوات الارقام ١١ ، ٤١ ، ٤٢ من حوض رقم ٢ من أراضي قرية الجديدة وبلوطه كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي الجديدة وبلوطه .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا انها قررت الموافقة على تخفيض سعة شارع صهيب الرومي في حي بيت المقدس الى سعة ثمانية امتار وايداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية مادبا .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار البه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا انها قررت الموافقة على تحويل واجهة القطعه رقم ١٤ حوض رقم ٢ من اراضي قرية المشقر من سكن ب الى تجاري وايداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي المشقر .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا انها قررت الموافقة على تعديل شارع عمر بن عبدالعزيز المار بقطعة الارض رقم ٤٦٤ حوض رقم ٢٠ طريق عمان من اراضي مادبا كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية مادبا .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر ومرفقة بالمخططات اللازمة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لـــواء مادبـا انهـــا قـــررت الموافقـــة علـــى استحداث شوارع في منطقة منشية ماعين بالقطع ذوات الارقام ٦ ــ ١١ ضمن الحوض رقم ١٥ منشية ماعيـــن كما هي مرسمه على المخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلانـــه للاعتراض عليه . لدى اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لواء مادبا .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا مـــا يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر ومرفقة بالمخططات اللازمـــــة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لـــواء مادبـا انهـــا قـــررت الموافقـــة علـــى الغاء الشارع المار بالقطعة رقم ١٢٤ حوض رقـــم ٤جرينة الغربي وتعديل الشارع المار من القطع ذوات الارقام ١٢٥ ــ ١٢٣ حوض رقم ٤ جرينة يربط الشارع المذكور مع الشارع التنظيمي سعة ٢٠م وتخفيض سعة شارع العشرين مترا الى سعة ١٤م ، كما هو مرسم على المخطط المعد لهذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية جرينة.

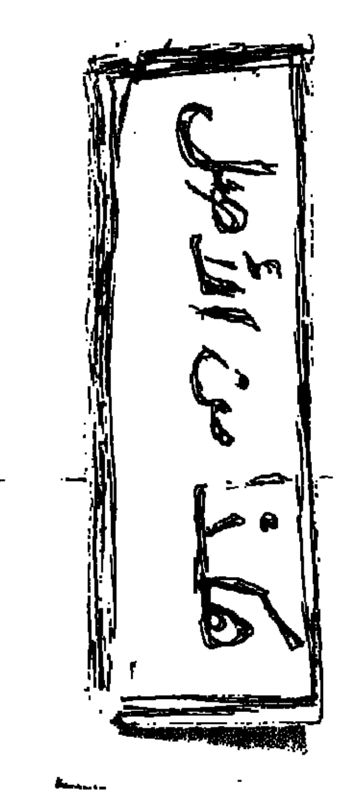
حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا مـــا يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر ومرفقة بالمخططات اللازمـــــة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لـــواء مادبـا انهـــا قـــررت الموافقـــة علـــى الموافقة على تعديل الشارع التنظيمي المار بالقطعة رقم ١٤ حوض رقم ٦ والشارع المار بالقطعة رقم ١٢ حوض رقم ٧ من اراضي قرية لب وايداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي لـــــــــب .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا مـــا يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر ومرفقة بالمخططات اللازمـــــة .

● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لـــواء مادبـا انهـــا قـــررت الموافقـــة علـــى تحويل القطع ذوات الارقام ٢٨، ٢٧، ٢٩، ٣٠، ٣١، ١٥٠، ١٥١ من حوض رقم ١ من اراضي قرية المامونية من سكن بالى سكن ج وتخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الارقام ٢٨ ــ ٣٢ من سعة ١٦م الـــى عشرة امتار كما هو مرسم على المخطط المعد لهـــذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنـــة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي المامونية .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا مـــا يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر ومرفقة بالمخططات اللازمـــــة .



● تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في متصرفية لـــواء مادبـا انهـــا قـــررت الموافقـــة علـــى استحداث شارع تنظيمي بسعة عشرة امتار من القطع ذوات الارقام ٣٠ ــ ٣١ من حوض رقم ٥ من اراضي قرية المشقر لخدمة البناء القائم على القطعة رقم ٣٢ حوض رقم ٥ كما هو مرسم على المخطط المعد لهـــذه الغاية وايداع اعلانه للاعتراض عليه لدى اللجنـــة المحلية للتنظيم والابنية في مجلس قروي المشقر .

حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطـــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين اعتبارا من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا مـــا يوجـــب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـــة في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكـــر ومرفقة بالمخططات اللازمـــــة .

اعلانـــــــــات

صادرة عن متصرف لواء الكورة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة السيد عـــارف ابـــو كركـــــي

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للـــواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقـــــم ١٠ لعام ١٩٩٣ في بلدة زمال والمتضمن : ــ
احداث شارع ٦م ــ شارع خدمات ــ حيث ان جزء من الشارع معبد ونافذ الى طـريق عنبه ــ كفركيفيا وذلك لتقديم الخدمات الى المواطنين وذلـــك مـــن القطعه رقم ١٦ حوض رقم ٩ ظهر جزور وحتى القطعه رقم ١ حوض رقم ١٠ التخـــــم.

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعـــلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريـــخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في مجلس قروي زمال خلال المدة القانونيـــة على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

● بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدة بيت أيدس رقم ١١ــ١ تاريخ ٨ــ٣ــ١٩٨٨ م .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء الكورة بانها قد قررت وضع المخطط التفصيلي المتضمن تثبيت الطريق على الواقع بسعة ٤م والمبتدئه من سعـــه الطريق التنظيمي ١٠م من الشرق والمحاذية لملكيـــة السيد محمود محمد ناصر في بيت ايدس موضع التنفيذ وذلك استنادا للمادة ٢٤ من قانون تنظيم المـــدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريـــدة الرسمية وجريدتين محليتين .

● يعلن للعموم بان لجنة التنظيم اللوائية للـــواء الكورة اطلعت على قرار اللجنة المحلية رقـــــم ٣ــ٣ لعام ٩٣ في بلدة جديتا والمتضمـــــــن :ــ
الغاء الشارع سعة ٨م بالقطعة رقم ٩٩ حوض ١٢ .

قررت اللجنة الموافقة على المشار اليه اعـــلاه واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريـــخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلديـــة جديتا خلال المـــدة القانونيـــة على ان تكون مدعومه بالمخططات التوضيحية .

اعــــــــلان

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنيـــــــة في لـــــــواء الرمثا قررت بقرارهـــــا رقـــم ١٠ا-٩٣ الموافقــــــــــــــة على قـــرار اللجنة المحلية في الطره رقم ١٣ لسنة ١٩٩٢ والمتضمن تغيير صفة الاستعمال لشارع الامير حسن المحصور بين شارع الملك حسين والتقائه بشارع عمر بن الخطاب من سكني الى تجاري طولي بدون ارتداد امامي وكماهو موضح بالمخطط المعد لهذه الغاية من قبـــــــل اللجنة المحلية واعلانه للاعتراض لمدة شهر بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لاصحاب العلاقة الاطلاع على التعديل لدى اللجنة المحلية في الطره والتقدم باعتراضاتهـــــــم واقتراحاتهم لرئيس اللجنة المحلية في الطره خلال المدة المحددة واثناء ساعات الدوام الرسمي .

محمـــد العمـــــــد

متصـــرف لـــواء الرمـــــثا

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء الرمثا

اعــــــــلان

يعلن لاطلاع العموم في بلدة سحم الكفارات بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعت علـــى قرار اللجنة المحلية في بلدة سحم الكفارات رقم ١٠ تاريخ ١٨-٢-١٩٩٣ والمخططات التوضيحية المتضمن اعتماد الشارع بسعة ١٠م الواقع ضمن القطع ذوات الارقام ٤٨، ٣٨ من حوض الصدر رقم ١٣ والملون باللون الاحمر وذلك لاجل توصيل الشارع ١٠م المتجه شمالا بالشارع ١٠م المتجه شرقا والغاء الجزء الملون باللون الازرق من الشارع والطريق عرض ٣م والقطعة رقم ٤٨ لعـــــدم الحاجة اليها كون القطع المجاورة اصبحت مخدومـــــة بالشارع عرض ١٠ م .

قررت اللجنة اللوائية الموافقة على اعتماد الشـــــارع بسعة ١٠م وعدم الموافقة على الغاء الشارع بسعة ٣م واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يحق لـــــذوي العلاقة الاطلاع على القرار اعلاه وتقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهم خلال المدة القانونية على ان تكـــــون مدعمه بمخططات توضيحيـــــــــة .

عبداللطيف الطراونـــــه

متصرف لـــواء بنـــي كنانه

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة

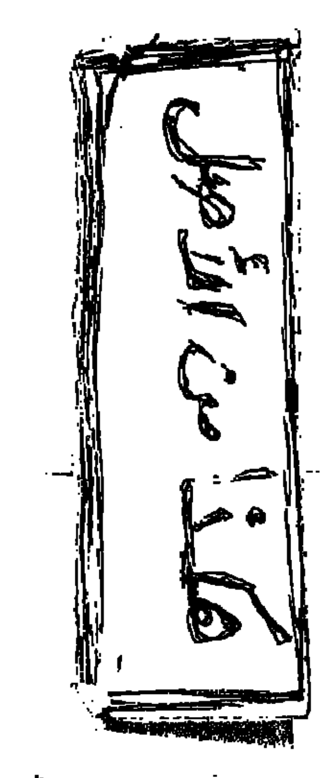
اعــــــــلان

يعلن لاطلاع العموم في بلدة سما الروسان بان لجنة التنظيم اللوائية في لواء بني كنانة اطلعت على قرار اللجنة المحلية في بلدة سما الروسان رقم ٤٠-١ تاريخ ١٦-٢-١٩٩٣ والمخططات التوضيحية المتضمنة تغيير صفة الاستعمال في جميع مناطق السكن الزراعـــــي الواقعة ضمن المخطط الهيكلي لبلدة سما الروسان والمصدق نهائيا بحيث تصبح سكن ـــأـــ وسكن ب بدلا من السكن الزراعي مع احداث شوارع تنظيمية ، قررت اللجنة اللوائية الموافقة على القـــرار اعــــــــــلاه واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين . يحق لــــذوي العلاقة الاطلاع على القرار اعلاه وتقديم اقتراحاتهم او اعتراضاتهم خلال المدة القانونية على ان تكـــــون مدعمه بمخططات توضيحيــــــــة .

عبداللطيف الطراونـــــه

متصرف لـــواء بنـــي كنانه

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء بني كنانة



اعــــــــلان

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيـــم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة امرع وعلى المخطط التعديلي مرفق كتاب مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظـــة الكرك رقم ١-٤-٣-١٦٢ تاريخ ٢-٢-١٩٩٣ وعلى قرار مجلس قروي امرع رقم ٨ لسنة ١٩٩٣ واستنـــــادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت اللجنة اللوائية الموافقة على اعتماد المخطط التعديلي لاعتماد شارع الاشفال الواصل بين صرفا وامرع كشارع تخديمي بسعة ٢٠م وايـــــداع اعلانه للاعتراض لمدة شهرين مـــن تاريخ نشره فـــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن لـــه مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتـــــب رئيس مجلس قروي امرع وتقديـــم اعتراضاتهـــــم ضمن المدة القانونية ومدعمه بالخرائط التوضيحية .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر

متصـــرف لواء القصـــــر

مخيمر فـــلاح مخيمر

اعــــــــلان

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيـــم والابنية في لواء القصر قد اطلعت على المخطط التنظيمي الهيكلي لبلدة الياروت وعلى المخطط التعديلي مرفق كتاب مدير الشؤون البلدية والقروية والبيئة لمحافظـــة الكرك رقم ٣٠-٢-٢٢١٨ تاريخ ٨-١٢-١٩٩٢ وعلى قرار اللجنة المحلية لمجلس قروي الياروت رقم ١١ لسنة ١٩٩٢ واستنادا لاحكام المادة ٢٠ من قانون تنظيم المدن والقرى رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ قررت اللجنة اللوائيـــــة الموافقة على المخطط التعديلي المتضمن الغاء الشارع ٢٠م والمرسم على المخطط التنظيمي كحرم ضغط عالي حيث تم ازالة خطوط الضغط العالي وحسبما ورد بكتاب مدير منطقة كهرباء الكرك رقم ٨-٢-٦٥-٤٧٧ تاريخ ٢٩-٥-١٩٩٢ وازالة صفة المدارس عن القطعة رقم ٣ حوض ٢ من اراضي بلدة الياروت وتحويلها لسكن ب وايـــــداع اعــــلان التعديــــلات للاعتـــــراض لمدة شهريـــــن مــــن تاريـــــخ نشـــــره فـــــي الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويحق لمن لــــه مصلحة في الاعتراض الاطلاع على ذلك في مكتــــــب رئيس مجلس قروي الياروت وتقديم اعتراضاتهــــم ضمن المدة القانونية ومدعمه بالخرائط التوضيحية .

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في لواء القصر

متصـــرف لواء القصـــــر

مخيمر فـــلاح مخيمر

اعــــــــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي قد اجتمعت واطلعت على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة مؤاب وعلى قرار اللجنة المحلية لبلدية مؤاب رقم ١٨١-٤ السنة ١٩٩٣ وقررت الموافقة على ايداع اعلان ازالة صفة الحدائق والمباني العامة من القطعة رقم ٢٠ حوض رقم ١ الحسينية وتحويلهـــا الى سكن د والقطعه رقم ١٦ حوض الحسينية وتحويلها الى سكن ج والقطعه رقم ٣٧ حوض رقم ٤ الجرجوري وتحويلها الى سكن ب والقطع ارقام ٣٨، ٦٢ حوض ٤ تحويلها الى سكن ب والقطعة ٥٦ حوض ٧ وتحويلها الى سكن ج للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ النشر فـــــــــي الجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الاطلاع على المخططات في مكتب رئيس اللجنة المحلية لبلدية المزار وتقديم اعتراضاته ضمن المــــدة القانونية ومدعمه بالخرائط التوضيحية .

محمـــد الصبيحـــات

متصرف لواء المزار الجنوبي

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية للواء المزار الجنوبي

اعلانـــــــــــات

صادرة عن متصرف لواء الاغوار الشماليــةرئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشمالية
السيد صالـــــح عبيدات

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة طبقة فحل بان اللجنةاللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشماليه قررت بقرارها رقم ٥٤ـــ١ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنـــــةالمحلية في بلدة طبقة فحل رقم ١٠ لعام ١٩٩٣ المتضمن: تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة ١٢ مترا والواقععلى حد القطعة رقم ١ حوض ٧ البياض من اراضي طبقة فحل من الجهة الغربية الى الجهة الشرقية مننفس القطعة المذكوره وذلك ليشمل الطريق الافرازي المعبد سعـــــــة ٣ متـــــر .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــــخنشره بالجريده الرسميه وجريدنين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهمالى اللجنةالمحلية في بلدة طبقة فحل خلالالمدة القانونية على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة طبقة فحل بان اللجنةاللوائيه للتنظيم في لواء الاغوار الشمالية قررت بقرارها رقم ٥٤ـــ٢ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنـــــةالمحلية في بلدة طبقة فحل رقم ١١ لعام ١٩٩٣ المتضمن: الغاء الدخله التنظيمية سعة ٦م والمارة من القطعة رقم٢ حوض ٧ البياض من اراضي بلدة طبقة فحل والعائدة للسيد ذياب حسين ذيب وذلك لوجود العديد مـــــنالاشجار المثمـــــــرة .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــــخنشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهمالى اللجنةالمحلية في بلدة طبقة فحل خلالالمدة القانونية على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية .

● يعلن لاطلاع العموم في بلدة طبقة فحل بان اللجنةاللوائية للتنظيم في لواء الاغوار الشمالية قررت بقرارها رقم ٥٤ـــ٣ لعام ١٩٩٣ الموافقة على قرار اللجنـــــةالمحلية في بلدة طبقة فحل رقم ١٢ لعام ١٩٩٣ المتضمن: تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة ١٢م والمار مـــنالقطع ذوات الارقام ٢ ، ٣ ، ٤ حوض ٧ البياض من اراضي طبقة فحل الى الجهة الشمالية من نفس القطـــعوبمحاذاة الوادي وكذلك استحداث استمرارية لذلك الشارع وحسب المخططات المعدة لذلك .

واعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريــــخنشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهمالى اللجنةالمحلية في بلدة طبقة فحل خلالالمدة القانونية على ان تكون مرفقه بالمخططات التوضيحية .

المواصفـــات القياسيــــة

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيـــاتالمخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقـــم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفـــــاتالقياسية التاليــــة : ـــ

١ ـــ مواد التجميل ـــ مثبتات الشعـــــــر رقـــم ٩٢٥ لعـــــام ١٩٩٣

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلهاالذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثـــة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ، ويمكـــنالحصول على هذهالمواصفات من مديرية المواصفـــات والمقاييس بهـــذه الـــــوزارة .

قرر وزير الصناعة والتجارة بموجب الصلاحيـــاتالمخولة له بموجب قانون المواصفات والمقاييس رقـــم ١٦ لسنة ١٩٨٩ الموافقة على اصدار المواصفـــــاتالقياسية التاليـــة : ـــ

١ ـــ الدهانات ـــ الطلاء والورنيش ـــ زيت التربنتين رقـــم ٩٣٠ لعـــــام ١٩٩٣

وذلك كمواصفات قياسية اردنية الزامية وبشكلهاالذي وردت فيه واعتبارها سارية المفعول بعد ثلاثـــة اشهر من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية ، ويمكـــنالحصول على هذهالمواصفات من مديرية المواصفـــات والمقاييس بهـــذه الـــــوزارة .

قرار رقـــم ـــ١ـــ لسنـــة ١٩٩٣ م
معدل للقرار رقم ـــ١ـــ لسنـــة ١٩٨٦
صادر عن وزير الصناعة والتجارة

استنادا للمادة ٤ بند ـــاـــ و ـــلـــ من قانونالمواصفات والمقاييس المؤقت رقم ١٦ لسنة ١٩٨٩ اقرر ما يلـــــــــــــي : ـــ

١ ـــ تعتمد المراجع التالية كمواصفات قياسية اردنية للاضافات الغذائية ويتم التعامل مع المواد الغذائيـــة المصنعة محليا والمستوردة بموجبها .

ا ـــ Codex Alimentarius Volume XIV — Food Additives (CAC/Vol. XIV — ED — 1)

ب ـــ FAO/WHO Additives data system 30/Rev. 1 1985

واي تعديـــلات او ملاحـــق تصدر عـــــن FAO/WHO وعن لجنة دستور الاغذية العالمية . Codex Alimentarius Commission

٢ ـــ يسمح باستعمال ثاني اكسيد التيتانيوم المستعمل في الصناعات الغذائيـــة (Food grade) في صناعة الحلاوة والحلاوة الطحينية ضمن الحدود المناسبة تصنيعيـــــا .

٣ ـــ تعتبر مديرية المواصفات والمقاييس المرجع الوحيدفيما يتعلق بموضوع الاضافات الغذائية .

٤ ـــ يلغي هذا القرار ، القرار رقم ١ لسنة ١٩٨٦ م.

٥ ـــ على جميع الجهات المعنية التقيد بهذا القـــــرار اعتبارا من تاريخـــــــه .

وزير الصناعة والتجـــارة
د. عبدالله النسور

هكذا من الأصل

البنك المركزي الاردني

بيان الموجودات والمطلوبات كما هو بتاريـــــخ ٣٠ــ٤ــ١٩٩٣ م ٠

الموجودات	دينــار	دينــار
الذهـــــب		٧٠ر١٤٩ر١٦٨
حقوق السحب الخاصـــة		٣ر٧٣١ر٠٣٤
موجودات بعملات قابلـــة للتحويـــل		
نقـد وارصدة وودائع جاهـــزة	١ز١٦٠ر٠٢٥ر٢٢٤	
ينـزل : امانات مقابلـــة التزامـات		
ودائع بنـوك ومؤسسات مالية مرخصـــة	٧٢٧ر٣٦٧ر١٠١	
ودائـــع اخـــرى	٩٢ر٨٥٨ر٧٠٩	
		٣٣٩ر٧٩٩ر٤١٤
سندات بعملات اجنبية قابلـــة للتحويل		١٠٩ر٧١٣ر٢٥١
موجـودات اخـرى بعملات اجنبيـــة		٣٨٨ر٤٧٨ر٣٢٤
المساهمةفي المؤسسات المالية الدولية والاقليمية		٣٠ر٥٨٥ر٧١٥
نقد وارصدة وودائع بعملات اجنبيـــة غير قابلـــة للتحويـــل		٢٩٠ر٤١٤
موجودات بالعملـــة الاردنيـــة		
سندات واوراق واذونات الحكومة الاردنيـــة	٣٩٠ر١٦٧ر٠٥٠	
سلـــف واسنـــاد مخصومـــة	٥٦٨ر٤٩٧ر٤٢٨	
المساهمة في المؤسسات المالية المحليـــة	١ر٧٥٠ر٠٠٠	
ودائـــع لـــدى البنـــوك المرخصـــة	٤ر٠٠٠ر٠٠٠	
موجـــودات اخـــرى	٢٥ر٩٢١ر٤٤٨	٩٩٠ر٠٣٥ر٩٢٦
مجمـــوع الموجـــودات		١ر٩٣٢ر٨٨٣ر٢٤٦
تعهدات العملاء مقابـل اعتمادات مستنديـة		١٨٢ر٠٠٤ر٥٤٣

المطلوبات	دينــار	دينــار
النقـــد المصـــدر		١ر٠٥٨ر٠٠٧ر١٦٩
الحسابات الجاريـة والودائـــع		
الحكومـــة والمؤسســات العامـــة	١٣٥ر٥٦٥ر٢٠٦	
البنـــوك المرخصـــة	٦٠٠ر٣٣٩ر٤٨٦	
الهيئـــات والمؤسســات الخارجيـــة	١ر٢١٩ر٤٢٥	
الحسابات الاخـــرى	٣ر٦١٢ر٠٢٧	
		٧٤٠ر٧٣٦ر١٤٤
الحسابات الجارية والودائـع بعملات اجنبية قابلـــة للتحويـــل		٥٧ر٦٧٢ر٧٤٣
التزامات مقابل مخصصات حقوق السحب الخاصة		١٠ر١٢٤ر٠٥٤
مطلوبـــات اخـــرى		٢٦ر٠٥٥ر٩٤٦
راس المـــال		٦ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطـــي العـــام		١٢ر٠٠٠ر٠٠٠
المخصصـــات		٢٢ر٢٧٧ر١٩٠
مجمـــوع المطلوبـــات		١ر٩٣٢ر٨٨٣ر٢٤٦
الاعتمـــادات المستنديـــة		١٨٢ر٠٠٤ر٥٤٣

نائـــب المحافـــظ
وليد أسعد خيرالله

المحافـــظ
د٠ محمد سعيـد النابلسي

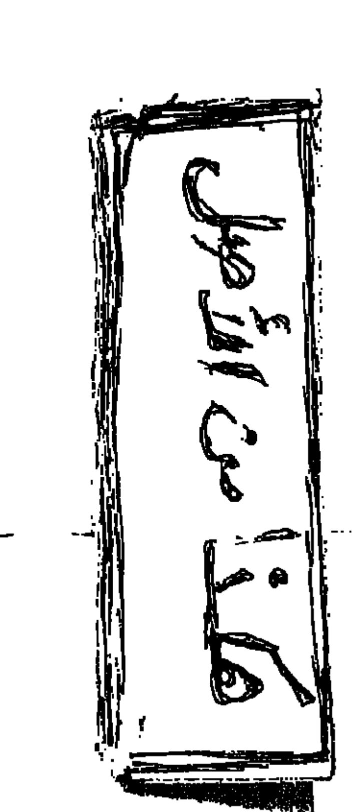
اطبـــاء الاسنـــان

اشارة الى المادة الحادية عشرة من قانون نقابةاطباء الاسنان رقم ــ٧ــ لسنة ١٩٧٢ ٠
لقد صرحت للاطباء التالية اسماؤهم بممارســـةمهنة طب الاسنان في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعملوا في الجهة المبينة ازاء اسم كـــل منهم ٠

وزيـــر الصحـــة
الدكتور عارف البطاينة

اســم الطبيــب	مكان العمــل
ميساء عباس نمر ــ السيد احمد ــ	عيادة خاصة في الضفة الغربية
يسار فاروق محمد منصور	عيادة خاصة في عمـــان
فايز مشرف الرشيد حجازي	عيادة خاصة في اربـــد
احمد سلامة سالم الطراونة	عيادة خاصة في الكـــرك
فاطمه يوسف محمد عربيات	عيادة خاصة في السلـــط
نبيل محمد عقل عقـــل	عيادة خاصة في عمـــان
بسمة خلف صبح السكارنـــة	عيادة خاصة في عمـــان
عبدالكريم سعد ابراهيم ابو زيـــد	عيادة خاصة في عمـــان
طارق محمود محمد فرايبـــة	عيادة خاصة في اربـــد
سها رشدي سليمان ايـــوب	عيادة خاصة في عمـــان
بنان كامل محمد المغربـــي	عيادة خاصة في عمـــان
رنده احمد توفيق الخالدي	عيادة خاصة في عمـــان
منال عبدالله ــ محمد سعيد ــ اسماعيـــل ٠	عيادة خاصة في عمـــان
عامر سليم جورج افرام	عيادة خاصة في عمـــان
نواف غالب ــمحمدسعيدــ العطاري	عيادة خاصة في عمـــان
اية حسام الدين رامز مسمار	عيادة خاصة في عمـــان
مهى ياسين عيد الهباهبه	عيادة خاصة في عمـــان
عبدالوهاب خليل احمد ابو حماد	عيادة خاصة في الزرقـــاء
محمد رمضان محمد نصار	عيادة خاصة في عمـــان
شاهر محمد فياض جرادات	عيادة خاصة في عمـــان
عدنان مصطفى سليمان احمد	عيادة خاصة في عمـــان
سليم رضوان احمد الرجوب	عيادة خاصة في اربـــد
كرم حسني ابو شقـــرا	عيادة خاصة في عمـــان
ديما حمدي حامد بدر	عيادة خاصة في عمـــان
رانية محمود احمد سمارة	عيادة خاصة في عمـــان
صفاء توفيق علي عبد	عيادة خاصة في عمـــان
فداء عبدالكريم محمد الزيات	عيادة خاصة في عمـــان
ايمان ظاهر محمد الجغبير	عيادة خاصة في عمـــان
منى خلف محمد المناصير	عيادة خاصة في عمـــان
وفاء كمال علي العمايرة	عيادة خاصة في عمـــان
وائل موسى محمد عيسى العمري	عيادة خاصة في اربـــد
محمد علي محمود خشاشنة	عيادة خاصة في اربـــد
ايمن عبدالله علي ابو لبده	عيادة خاصة في اربـــد
بثينة عبده ،عبدالكريم الطراونة	عيادة خاصة في عمـــان
حلمي محمد ابراهيم محمد سالم	عيادة خاصة في عمـــان

اسم الطبيب	مكان العمل
حسن مزيد سالم السيد	عيادة خاسة في عمان
ايمن محمد علي زقيبه	عياده خاصه في اربد
سوسن توفيق محمد علي عبدالخالق	عيادة خاسة في عمان
هديل منور محمود الريماوي	عياده خاسة في عمان
منار غالب موسى مقطش	عياده خاصة في عجلون
تيسير حسين حسن الخطيب	عيادة خاصة في اربد
فاطمة حسن سليمان العموش	القوات المسلحة
نواف شحدة عليان عليان	وزاره الصحة
نذير طلال احمد المومني	عياده خاصة في اربد
محمد احمد محمود غنايم	عيادة حاصه في الضفة الغربية
محمد فهيم عثمان اسماعيل	عيادة خاصة في الزرقاء
فداء رسمي ابراهيم مرعي	عيادة خاصه في الزرقاء
حسام علي فلاح الحسامي	عياده خاصة في الزرقاء
خالد مروان عبدالهادي ابو غزاله	عيادة خاسه في عمان
باسل حسين مصباح حبوب	عيادة خاسه في عمان
اسامة حسن محمد احمد علي	عياده خاصه في عمان
امل سليمان يوسف الطوس	عيادة خاسة في عمان
رانيا محمود محمد الترك	عيادة خاسة في عمان
سهى بسام نايف ابو غزاله	عياده خاسة في عمان
ابراهيم سليمان عبدالكريم	عيادة خاصه في السلط
سناء اديب يوسف بطارسة	عيادة خاسة في عمان
هيلين سيمون سليم خوري	عيادة خاسة في عمان
محمد صالح كايد	عيادة خاصة في عمان
سمر ميشيل عيسى مدانات	عيادة خاسة في عمان
سروة عادل شحاده غوشه	عيادة خاسة في عمان
حسين مهاوش احمد اسماعيل زامل	وزارة الصحة
مها محمد محمود العبادي	عيادة خاصة في سحاب
سائدة محمود احمد ابو عصبة	عيادة خاصة في عمان
عايدة عوده محمد ملاونه	وزارة الصحة
بسام توفيق شتيوي عماري	عيادة خاصة في الزرقاء
ماجد هاني عبدالرحمن خريسات	عيادة خاصة في السلط
علي فالح عواد القضاة	عيادة خاسة في عمان
عبدالباسط محمد علي عودات	عيادة خاصة في اربد
فراس عبدالرحمن محمد القرعان	عيادة خاصة في اربد
منار عقله اسماعيل الرواشدة	عيادة خاصة في الكرك
عماد عادل عيسى صبيح	وزارة الصحة
عمار محمد عبدالقادر الصمادي	القوات المسلحة
صالح محمد محمود الصقور	القوات المسلحة
فاروق عبدالقادر احمد العمري	عيادة خاصة في الزرقاء
قاسم علي مصطفى الحمود	وزارة الصحة
عبدالفتاح مصطفى الهروب	عيادة خاصة في اربد
روساليتا انجلوتا اتانا سوتا لبادة	وزارة الصحة
تيسير علي تيسير سلامة	عيادة خاصة في عمان
احمد محمود ابراهيم الصالح	عيادة خاصة في اربد



اسم الطبيب	مكان العمل
رياض بهاء الدين حسين العلمي	عيادة خاصة في الضفة الغربية
هيثم بهاء الدين حسين العلمي	عيادة خاصة في الضفة الغربية
مراد يوسف عفيف صالح	عيادة خاصة في عمان
مرزوق فايز صالح افريتخ	وزارة الصحة
عدنان محمد محمد القدري	عيادة خاصة في عمان
حنان محمد يوسف مهداوي	عيادة خاصة في الزرقاء
سحر احمد محمد ابو قديس	وزارة الصحة
رهام نصر عيسى عازر	عيادة خاصة في عمان
ناصر خليل ابراهيم العزة	عيادة خاصة في عمان
محمد فؤاد خليل النجار	عيادة خاصة في عمان
علي احمد اللافي العثامنة	عيادة خاصة في اربد
جعفر احمد توفيق	عيادة خاصة في اربد
محمد احمد خالد الخصيلات	عيادة خاصة في عمان
عماد فتحي علي عبدالله	عيادة خاصة في عمان
عاطف عبدالله احمد سليمان	عيادة خاصة في عمان
خالد غازي اسعد ابو زينة	عيادة خاصة في عمان
عمار عبدالكريم رشيد خليل	عيادة خاصة في عمان
عبدالسلام احمد يوسف	عيادة خاصة في عمان
عبدالحميد خازر يوسف	عيادة خاصة في عمان
محمد ابراهيم محمد عامر	عيادة خاصة في عمان
يعقوب عيسى يعقوب البله	عيادة خاصة في عمان
لينا علي بشير حمدان	عيادة خاصة في عمان
عمر محمد حمدان العبدالله	القوات المسلحة
لينا احمد محمد سعد عبيدات	عيادة خاصة في اربد
احمد ابراهيم صالح عبدالمنعم	عيادة خاصة في عجلون
خلود زيدان حسين سعد	عيادة خاصة في عمان
باسل محمود احمد طه	وزارة الصحة
محمد علي محمد المعايطة	عيادة خاصة في عمان
ينال غازي بلقر	عيادة خاصة في الزرقاء
ماهر محمد رشاد رشيد	عيادة خاصة في الزرقاء
سها صلاح حمدالله هزيم	عيادة خاصة في عمان
نانسي خليل صادق سلطان التميمي	عيادة خاصة في عمان
محمد ناصر موسى العوض	عيادة خاصة في اربد
سمارة فتحي احمد سمارة	عيادة خاصة في عمان
رنا يعقوب سالم حدادين	عيادة خاصة في عمان
زهاء الدين نواف جبر الحمود	عيادة خاصة في الزرقاء
مامون محمد اديب فنيش	عيادة خاصة في اربد
شادن هشام نمر مكحل	عيادة خاصة في عمان
محمد يوسف محمد الشلعوط	عيادة خاصة في عمان
جلال محمد علي الرقاد	عيادة خاصة في عمان
نادية حسن مرعي شرمان	عيادة خاصة في عمان
قاسم محمد خلف علي السمير	عيادة خاصة في اربد
لينه احمد نوفل مصطفى الزرقاء	عيادة خاصة في عمان

اسـم الطبيـب	مكان العمـل
محمود امين الحامد عباينه	عيادة خاصة في اربـد
ربى انيس حامد الزعبي	عيادة خاصة في اربـد
سهير غصاب ناجي عويس	عياده خاصه في عمـان
ايمان احمد امين سرحان	عيادة خاصه في اربـد
ليس صبحي راغب ابو ليلى	عيادة خاصة في عمـان
بسام فوزي مصطفى محمد الموسى	عيادة خاصة في عمـان
عمر موسى عثمان الحمزة	عيادة خاصة في عمـان
رلى فيصل حمدان الظاهـر	عيادة خاصة في عمـان
بشر عبدالحميد محمود ابو هزيم	عيادة خاصة في السلـط
عماد مصلح عواد الزعبي	عيادة خاصة في عمـان
اياد محمود حسن عبدالله	عياده خاصه في عمـان
جواهر غازي يوسف ابو الحاج	عيادة خاصه في عمـان
امجد حامد احمد سلامة	عيادة خاصه في عمـان
عبدالغني عزت عبدالفتاح عبدالغني	عيادة خاصه في عمـان
عبدالجواد احمد سليمان عثمان	عياده خاصه في عمـان
فارس محمود محمد فارس	عيادة خاصة في عمـان
هشام عبدالقادر حسن زيدان	عيادة خاصة في عمـان
منى احمد خليل علوش	عيادة خاصة في عمـان
احمد احمد احمد القطاونة	عيادة خاصة في الكـرك
هاني محمد احمد عبدالجليـل	عيادة خاصة في الزرقـاء
حسام علي محي الدين بنات	عيادة خاصة في عمـان
فراس عيسى عيد عويس	عيادة خاصة في اربـد
خولة فخري محمد عبدالهادي	عيادة خاصة في عمـان
طارق مصطفى حسن الجمل	عيادة خاصة في عمـان
رزق علي محمد موسى ياغـي	وزارة الصحـة
محمد طه عبدالله الرمحي	عيادة خاصة في عمـان
ايناس محمد عبدالرحمن ابو حماد	عيادة خاصة في عمـان
هند طلال محمد همـاش	عيادة خاصة في عمـان
ابراهيم محمد امين محمد صالح	عيادة خاصة في اربـد
سامر حسين محمد حموري	عيادة خاصة في اربـد
ليس عادل سليمان مستكلم	عيادة خاصة في عمـان
سمير مصطفى بركات البلص	عيادة خاصة في اربـد
احمد محمد علي خطيـب	عيادة خاصة في الرصيفـة
وليد صبحي سليمان الدويـك	عيادة خاصة في عمـان
جعفر محمد الحامد سعيد المومني	عيادة خاصة في عجلـون
عبدالجليل خميس ابصيله	عيادة خاصة في عمـان
حنان يوسف بدوي عمرو	عيادة خاصة في عمـان
انتصار محمد نجيب نايف العكش	عيادة خاصة في اربـد
عصام احمد العلي الزومط	عيادة خاصة في اربـد

محضـر اجتمـاع لجنـة السـير المركزيـة
رقم – ٢ – لسنة ١٩٩٣

عقدت لجنة السير المركزية اجتماعا في تمام الساعه العاشره من صباح يوم الخميس الموافق ١٩٩٣/٤/٢٢ برئاسة السيد سلامه حماد امين عام وزارة الداخليه ، حضره كل من الساده :

١) العميد احمد الصمور — مدير ادارة السير .
٢) العميد خالد عارف — مدير ادارة ترخيص السواقين والمركبات
٣) المهندس حنا عبد الله — مندوبا عن وزارة الاشغال العامـه والاسكان
٤) المهندس خليل القرعان — مندوبا عن وزارة الشؤون البلديـه والقرويه والبيئه .
٥) المهندس نزار العابدي — مندوبا عن القطاع الخاص

وقد تغيب كل من الاعضاء المهندس محمد صالح قشوع والمهندس مروان الحمود والمهندس ماهر حكمت النابلسي عن حضور الاجتماع .

وفي بداية الاجتماع ناقشت اللجنه جدول الاعمال المعد حيث درست القرارات والتنسيبات الصادره عن اللجان الفرعيه في المحافظات ، وكذلك الاعتراضات والالتماسات والاجابات الوارده عليها من قبل لجان السير الفرعيه ، واتخذت القرارات التاليه :

الطلبات المؤجله والمشتركه :

١- الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمد عبد الكريم حمد المحارمه ووالدته فاطمه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط سحاب/مثلث الاذاعه /جسر تقاطع ناعور/الدوار السابع /دوار اليوبيل /الجامعه الاردنيه .

٢- الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمد عادل علي الكفاوين لاستبدال الحافله رقم (٧٧٠٠٢) العامله على خط عمان /الكرك بسيارتي ركوب متوسطتين .

٣- الموافقة على الطلب المقدم من الساده شركة نقليات الشوملي اخوان لاستبدال الحافله رقم (٢٢٩٢) العامله على خط الزرقاء/مادبا عن طريق الحزام شريطة عدم دخول العاصمه بسيارتي ركوب متوسطتين .

٤- الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمد رجا الشوملي لاستبدال الحافله رقم (٢٣١٤) العامله على خط الزرقاء /مادبا بسيارتي ركوب متوسطتين .

٥- الموافقة على الطلب المقدم من السيد احمد امان زعل لاستبدال الحافله رقم (٢٣٥٨) العامله على خط الزرقاء/ ياجوز /صويلح بسيارتي ركوب متوسطتين .

٦- الموافقة على الطلب المقدم من السيد عبد الله رجا محمود الشوملي لاستبدال الحافله رقم (٢٣١٨) العامله على خط الزرقاء/ بيرين/ صويلح/ المدينه الطبيه بسيارتي ركوب متوسطتين .

٧- الموافقة على الطلب المقدم من السيد فاروق محمد شحاده ابو نجم لاستبدال الحافله رقم (٢٣٠٥) العامله على خط اسكان باجور/ الرصيفه/ معهد البوليتيكنيك بسيارتي ركوب متوسطتين .

٨- الموافقة على الطلب المقدم من الساده شركة باصات مخيم شنلر لاستبدال الحافله رقم (٢١٥٩) العامله على خط عمان/ مخيم شنلر بسيارتي ركوب متوسطتين .

٩- الموافقة على الطلب المقدم من الساده شركة باصات مخيم شنلر لاستبدال الحافله رقم (٢١٦٠) العامله على خط عمان/مخيم شنلر بسيارتي ركوب متوسطتين .

١٠- الموافقة على الطلب المقدم من السيد فيصل اسماعيل حمدان العبد اللات لاستبدال الحافله رقم (٢١٠٨) العامله على خط عمان/الزرقاء بسيارتي ركوب متوسطتين .

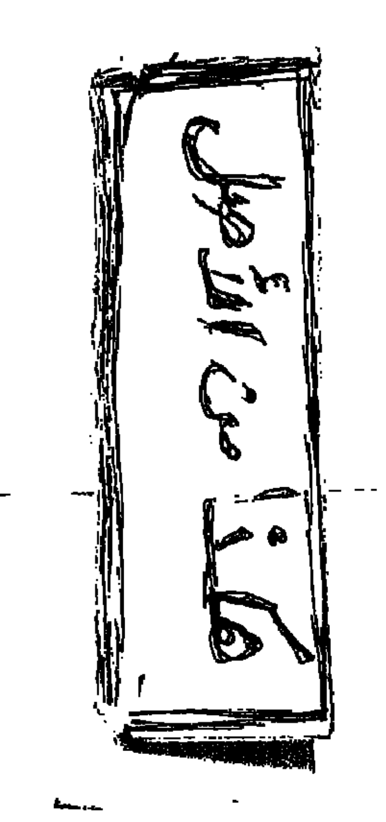
١١- الموافقة على الطلب المقدم من السيد عبد الهادي محمد بركات لاستبدال الحافله رقم (٢١٢١) العامله على خط عمان/الزرقاء بسيارتي ركوب متوسطتين .

١٢- الموافقة على الطلب المقدم من السيد اسماعيل سلامه عران لاستبدال الحافله رقم (٢٠١٣) العامله على خط عمان /الزرقاء بسيارتي ركوب متوسطتين .

١٣- الموافقة على الطلب المقدم من السيد احمد اسعد شاويش لاستبدال الحافله رقم (٢١٣٠) العامله على خط عمان/الزرقاء بسيارتي ركوب متوسطتين .

١٤- الموافقة على الطلب المقدم من السيدين فتحي حسن محمود منصور و عبد المعطي ابراهيم السلالا لاستبدال الحافله رقم (٢٠٣٩) العامله على خط عمان/الزرقاء بسيارتي ركوب متوسطتين .

١٥- الموافقة على الطلب المقدم من السيد عبد الكريم خليل حيمور لاستبدال الحافله رقم (٢١٤٢) العامله على خط عمان/الزرقاء بسيارتي ركوب متوسطتين .



١٦- الموافقة على الطلب المقدم من السيد مهدي خلف العبد اللات لاستبدال الحافله رقم (٦٩٠) العامله على خط عمان /الزرقاء بسيارتي ركوب متوسطتين .

١٧- الموافقة على الطلب المقدم من السيدين فاروق محمد شحاده ابو نجم و عبد النبي علي داود لاستبدال الحافله رقم (٢١٣٨) العامله على خط عمان / الزرقاء بسيارتي ركوب متوسطتين .

١٨- الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمد علي احمد مطير لاستبدال الحافله رقم (٢٢٤٣) العامله على خط عمان/الرصيفه/الزرقاء بسيارتي ركوب متوسطتين .

١٩- الموافقة على الطلب المقدم من السيد سعيد عساف سعيد وورثة صالح يوسف محمد سرحان لاستبدال الحافله رقم (٢١٣٠) العامله على خط عمان /الرصيفه /الزرقاء بسيارتي ركوب متوسطتين .

٢٠- الموافقة على الطلب المقدم من السيد سعيد عساف ويوسف سرحان وكيلا عن ورثة صالح يوسف سرحان لاستبدال الحافله رقم (٢٠٨٩) العامله على خط عمان/ الرصيفه بسيارتي ركوب متوسطتين .

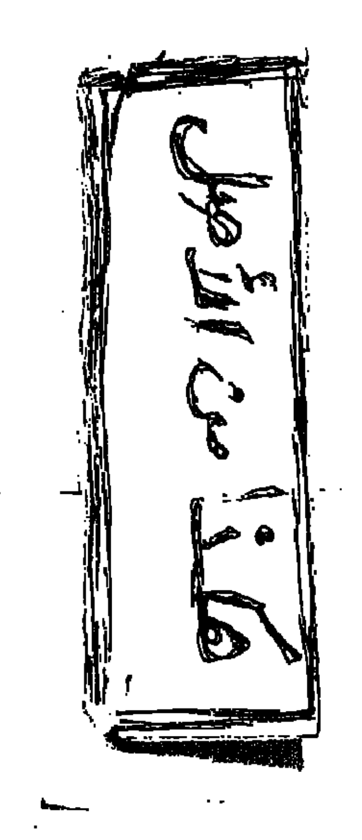
٢١- الموافقة على الطلب المقدم من السيد ذيب عبد القادر قطيش وشريكه لاستبدال الحافله رقم (٢١١٣) العامله على خط عمان / الرصيفه /الزرقاء بسيارتي ركوب متوسطتين .

٢٢- الموافقة على الطلب المقدم من السيدين محمود عبد الرحمن زياد واحمد محمد جاد الله السلامه لاستبدال الحافله رقم (٢١٨٣) العامله على خط عمان/الرصيفه /الزرقاء بسيارتي ركوب متوسطتين .

٢٣- الموافقة على الطلب المقدم من السيد عبد اللطيف محمود حسين قداده لاستبدال الحافله رقم (٢٣٢٤) العامله على خط عمان/شنلر / الرصيفه بسيارتي ركوب متوسطتين .

٢٤- الموافقة على الطلب المقدم من السيد احمد الحاج خلف ارشيد العبد اللات لاستبدال الحافله رقم(٢٢٠٧) العامله على خط عمان /الرصيفه بسيارتي ركوب متوسطتين .

٢٥- الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمد محمود محمد زايد لاستبدال الحافله رقم (٢١٩٦) العامله على خط عمان / الرصيفه بسيارتي ركوب متوسطتين .



طلبات نقل الملكيه :

٢٦- الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمود عبد الله رجا الشوملي وكيلا عن محمد رجا محمود الشوملي لنقل ملكية الحافله رقم(٢٣١٤) العامله على خط مادبا/جمرك عمان/الزرقاء من اسم السيد محمد رجا محمود الشوملي الى اسم السيدين عوده محمد احمد عبد الله وعليان محمد احمد عبدالله شريطه مرور خمس سنوات على ملكية البائع .

٢٧- الموافقة على الطلب المقدم من الساده شركة باصات مصطفى الحاج توفيق وشركاه لنقل ملكية الحافله رقم(٢٢٤٠) العاملة على خط عمان/بغداد من اسم الشركه الى اسم السيد عبد النبي علي داود سليمان شريطه مرور خمس سنوات على ملكية البائع .

٢٨- الموافقة على الطلب المقدم من الساده شركة عطاالله موسى الصرايره وشركاه لنقل ملكية الباص رقم (٥٢٢٣) الى اسم السيد عبد الحميد عابد جعفر الصمور والباص رقم (٥٣٣٨) الى اسم السيدين عبد الله حسين ابو قديري وعبد الكريم عبد الرحمن الملاحمه والباص رقم (٥٥٥١) الى اسم السيدين عطاالله موسى الصرايره ومحمد عبد المجيد الصمور شريطه مرور خمس سنوات على ملكية البائع .

٢٩- الموافقة على الطلب المقدم من السيد امجد حماد المعايطه لنقل ملكية سيارة الركوب المتوسطه رقم (٥٣٤٢) العامله على خط عمان/الكرك من اسمه الى اسم السيدين علوان عساف خليفه اللصاصمه ونمر عساف خليفه اللصاصمه شريطه مرور خمس سنوات على ملكية البائع .

٣٠- الموافقة على الطلب المقدم من السيد احمد محمد صالح ابو شنب لنقل ملكية الحافله رقم (٢١٠٩) العامله على خط عمان/اربد - طريق المفرق من اسمه الى اسم ابنه مروان احمد محمد ابو شنب شريطه مرور خمس سنوات على ملكيه البائع .

٣١- الموافقة على الطلب المقدم من الساده شركة باصات عبد الله عبد الرحمن الكايد وشركاه لنقل ملكية الباص رقم (٧٩٦٥١) العامل على خط البقعه/عين الباشا/صويلح/عمان من اسم الشركه الى اسم السيد قيس هاشم عبد الله احمد وشريكه والباص رقم(٧٩٦٧٤) من اسم الشركه الى اسم السيد عبد الله عبد الرحمن الكايد واولاده شريطه مرور خمس سنوات على ملكية البائع .

٣٢- الموافقة على الطلب المقدم من السيد عمران محمد سليمان عليمات لنقل ملكية الباص رقم (٥٩٩٤) العامل على خط الزرقاء/الخليل/الخالديه من اسمه الى اسم الساده سالم سلمان سليم البريقي وسليمان محمد موسى البريقي وفيصل خمر محمد الورد شريطه مرور خمس سنوات على ملكية البائع.

٣٣- الموافقة على الطلب المقدم من السيد يحي علاء الدين حسن برسيق لنقل ملكية الباص رقم (٥٩٠٥) العامل على خط الزرقاء/ مثلث الهاشميه / الهاشميه / بلعما/ مثلث الخعيمه/ جامعة العلوم والتكنولوجيا / مثلث الرمثا/ حواره/ اربد الى اسم السيدين راشد خطار شموط وموفق علي شريطة مرور خمس سنوات على ملكية البائع .

٣٤- الموافقة على الطلب المقدم من السيد راتب اسماعيل ابو الراغب لنقل ملكية الحافله رقم (٢٢٠٠) العامله على خط عمان/الرصيفه من اسمه الى اسم السيدين يوسف سليمان خليل الهيجاوي ومحمد مصطفى سعيد الخطيب شريطه مرور خمس سنوات على ملكيه البائع .

٣٥- الموافقة على الطلب المقدم من السيد شاهر خليل محمود ابوشنب لنقل ملكية الحافله رقم (٢٠٤١) العامله على خط عمان /الرصيفه/الزرقاء من اسمه الى اسم السيد احمد مصباح الرفاعي شريطه مرور خمس سنوات على ملكية البائع .

٣٦- الموافقة على الطلب المقدم من السيد عبد النبي علي داود سليمان وكيلا عن فاروق محمد شماده ابونجم لنقل ملكية الحافله رقم (٢١٣٨) العامله على خط عمان/الزرقاء من اسم السيد فاروق محمد شماده ابونجم الى اسم السيده لميا مصطفى داود سليمان شريطه مرور خمس سنوات على ملكية البائع .

طلبات شطب السيارات

٣٧- الموافقة على الطلب المقدم من السيدين سالم ابراهيم محمد وسلامه ابراهيم محمد ابوناموس لتشبيه سيارة ركوب متوسطه على خط الزرقاء/الكرك لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره اربع منها عامله على ذات الخط والخامسه على خط عمان /الكرك مع خطوط اتجاهها .

٣٨- الموافقة على الطلب المقدم من السيد فهد حمد عقله العظامات وشركاه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط المفرق /الزرقاء لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيرة ثلاث منها عامله على ذات الخط والرابعة على خط الزرقاء/ الظليل/ الخالديه والخامسه على خط الزرقاء /بلعما /المفرق مع خطوط اتجاهها .

٣٩- الموافقة على الطلب المقدم من السيدين رافع غالب عناد القاضي ومحمد عناد القاضي لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط اربد/الزرقاء/طريق بلعما لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره عامله على ذات الخط مع خطوط اتجاهها .

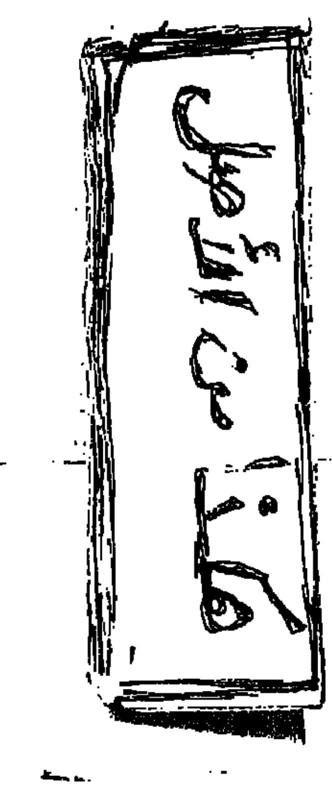
٤٠- الموافقة على الطلب المقدم من السيدين محمد يونس محمود الهيمساوي واحمد عبد الفتاح احمد هنوش لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط الرمثا/ جامعة العلوم والتكنولوجيا/عمان لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره عامله على ذات الخط مع خطوط اتجاهها .

٤١- الموافقة على الطلب المقدم من السيد سلامه محمد سلامه وصبحيه محمد عون لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط العبدلي/ا لاتوستراد/الزرقاء لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره ثلاث منها عامله على ذات الخط وسيارتين على خط العبدلي /الرصيفة /الزرقاء مع خطوط اتجاهها .

٤٢- الموافقة على الطلب المقدم من السيد احمد سلامه طخيخ الخوالده لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان/ الرصيفه /الزرقاء لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره اربع منها عامله على ذات الخط والخامسه على خط الزرقاء/ جسر الملك حسين مع خطوط اتجاهها .

٤٣- الموافقة على الطلب المقدم من السيد عبداللطيف ابراهيم يوسف عبدالله وشريكه لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان /الرصيفه /الزرقاء لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره اربع منها عامله على ذات الخط والخامسه تعمل على خط العبدلي/الرصيفه/الزرقاء مع خطوط اتجاهها.

٤٤- الموافقة على الطلب المقدم من السيد عبدالله محمود مربزيق ابو صعيليك لتسيير سيارة ركوب متوسطه على خط عمان /الزرقاء /ا لاتوستراد لقاء شطب خمس سيارات عموميه صغيره عامله على ذات الخط مع خطوط اتجاهها .



٤٥ ـ الموافقة على الطلب المقدم من السيد محمد حسين سليمان وشريكيه لتسيير سيارة ركوب متوسطة على خط عمان ـ الزرقاء ـ طريق الاتوستراد لقاء شطب خمس سيارات عمومية صغيرة اربع منها عاملة على ذات الخط والخامسة على خط عمان ـ الرصيفة ـ الزرقاء مع خطوط اتجاهها .

العميد خالد عارف
مدير ادارة ترخيص
السواقين والمركبات

العميد احمد الضمور
مدير ادارة السير

سلامه حماد
نائب رئيس لجنة السير
المركزية ـ امين عمان
وزارة الداخلية

المهندس نزار العابدي
مندوباً من القطاع الخاص

المهندس حنا عبد الله
مندوبا عن وزارة
الاشغال العامة والاسكان

المهندس خليل القرعان
مندوباً عن وزارة الشؤون
البلدية والقروية والبيئة

السيد عيسى محمود عيسى
مدير شؤون السير والترخيص
امين سر لجنة السير المركزية

جودت السبول
مصدق سلطة الترخيص
وزير الداخلية
٤ـ٥ـ١٩٩٣

المطالبات

اعـــــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة مـــن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنـــــة ١٩٧٣ ، يرجـــى مـــــــــن السادة اصحاب الفنادق المذكورة تاليـــــا المبادرة لدفع المبالغ المطلوبة منهم والمبينة ازاء اســم كل منهـــم الـــى مدير ماليـــة العقبـــــة خلال ٦٠ يوما من تاريـــخ نشر هذا الاعـــلان فـــي الجريدة الرسمية وفي حاله التخلف عن الدفع ستتخـذ بحقهم الاجراءات القانونيــــة .

باسل جردانـــه
وزيـــر الماليـــة

اسم الفنـدق	الضريبة غير المســددة فلس	دينار
فندق الكورال بيتش	٨٣٠	٥١٩٠٦
فندق خليج العقبــــة	٩٩٤	١١٣١٨
فندق الكــــازار	٤٧٨	٢٢٩٧٣
فندق الميرمار	٨٤٨	٠٠٥٩٦

اعـــــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة مـــن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ١١ لسنـــــة ١٩٧٣ ، يرجـــى مـــــــــن السادة المذكورة اسماؤهم ادناه وكفلائهم المبادرة الى دفع المبالغ المطلوبة منهم والمدونة ازاء اسمائهم لحساب الايرادات ــ الى قسم متابعة تحصيل الامـــوال الاميريــــــــــة .
خلال ٦٠ يوما من تاريـــخ نشر هذا الاعـــلان فـــي الجريدة الرسمية وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخـذ بحقهم الاجراءات القانونيــــة .

باسل جردانـــه
وزيـــر الماليـــة

اسـم المكلـــف	المبلغ المطلوب فلس	دينار
حمزه محمود احمد محمـــد	١٠٥	٠٥٤
خالد محمود مطلـــق وشريكتـــــه	٠٠٠	١٢٣
نعمه محمود مطلـــــق		
عدنان عبدالله محمد العقيلـــــــــي	٦١٤	٣١٩٢
السيدة فوزيه مصطفى حمدان	٦١٤	٠٤٤
نجاح يعقوب ابراهيم يوسف	٤٧٠	٥١
بسام عبدالكريم نمر الزواهره	٠١٥	٠٦٥
بسام محمد موسى عـــــــــوده	٩٠٠	٠٥٣
قبلان مثقال صبح الحجاج	٣٨٨	٠٤٢
وليد يوسف المحمـــــد الردايده	٥٨٥	٣٤٧
السيدة جواهر صالح العلي وشركاها	٠٠٠	٢٠٦٧

اعـــــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة مـــن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقـــم ١١ لسنـــــة ١٩٧٣ ، يرجـــى مـــــــــن السادة المذكورة اسماؤهم ادناه المبادرة لدفـــــع المبالغ المطلوبة منهم والمبينة ازاء اسم كل منهم الـــى رئيس قسم تحصيل الاموال الاميرية في هذه الوزارة خلال ٦٠ يوما من تاريـــخ نشر هذا الاعـــلان فـــي الجريدة الرسمية وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخـذ بحقهم الاجراءات القانونيــــة .

باسل جردانـــه
وزيـــر الماليـــة

الاســـــــم	المبلـغ المطلوب فلس	دينار
جوزيف ماتيينــــــــي	٠٠٠	٠٢٠
محمد هــــــارون	٠٠٠	٠٣٢
سمر ممدوح يونـــــس	٩٧٥	٠٧٠
ميشيل جبـــر طنوس	٠٠٠	٠٢٤
هانــــــي بقاعيــــــــن	٠٠٠	٣٤٠

اعـــــــلان

عملا باحكام الفقرة ب من المادة السادسة مـــن القانون المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقـــم ١١ لسنـــــة ١٩٧٣ ، يرجـــى مـــــــــن السيد حسين يوسف راشد العمري وكفيله محمد فلاح راشد العمري المبادرة لدفع مبلغ ٤٢٥١٤ اثنين واربعين الفا وخمسماية واربعة عشر دينارا و ٢٠٥ فلـــس لحساب امانات ــ جامعة مؤته الى محاسب ماليـــة المزار الشمالـــــــــي .
خلال ٦٠ يوما من تاريـــخ نشر هذا الاعـــلان فـــي الجريدة الرسمية وفي حالة التخلف عن الدفع ستتخـذ بحقهما الاجراءات القانونيـــــة .

باسل جردانـــه
وزيـــر الماليـــة

اعـــــــلان

يرجى من التالية اسماؤهم المدينين للمنظمـــة التعاونية الاردنية ــ البنك التعاوني المبادرة الـــى دفع ما هو مستحق عليهم للبنك التعاوني خلال ٦٠يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والاستنطر اسفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة٦/ب من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام المنظمـــة التعاونيـــة الاردنية
د. جمال البـــــدور

الاســـــــم	المبلـغ فلس	دينار
فاضل جمعـــــة العبيســـــات	٩١٤	١٦٠٧٤
حامد قاسم المعايطـــــــة	٤٥٥	٤٠١١
عبدالكريم محمد عبدربه الطويقات	٦٥٣	١٧٤٤
منصور محمـــــــد عبدربه	١٥٤	١٨٣٣
حمود قاسم خليف المعايطـــــه	٣٥٤	٨٢٣٢
حامد قاسم خليف المعايطـــــه	٤٧٢	٨٩٥٩

الاســـم	المبلغ فلس	دينار
محمود خلـــف العبادي	٦٨٠	٨٥٥٣
جميل حسين بشير المبيســـات	٢٨٣	٧٢٧٠
طلال حامد قاســم المعايطـــة	٦٤٤	٨١٠٤
نايف حامد قاسم المعايطـــــه	٦٤٤	٨٢٠٤
يحيى اسليم سليمان قرالــــه	٢٨٢	٤١٤٨
مصطفى علـــي خضـــــر	٠٩٢	٢٢٥٨
احمد مجلي عبداللـــــــــه	٥٢٨	٢١٩٤
عبدالرحمن عطاالله الذنيبـــات	٨٢٣	٢٠٧٦٤
محمود حسن الحاج علي التويمي	٧٦٩	١١٢١٢
يوسف عـــادل الحمامي	٢٨١	١٧١٩٧
المؤسســة الفنية للمقاولات	٢٢١	٧٢٤٢٥
شريف محمود موسى السمهوري	٦٨٨	٤٢٦٨
محمد عبدالله اسعد صبـــــــاح	٢٨٢	١٨٥٠٤
علي منعم داود الحيــــــــدري	١٠٦	٥٠٤١
سيفالدين عبدالرزاق المـــــزب	٢٦٦	١١٤٢٢
عصام عبدالله ســالــــم السبداللات	٨٢٧	٦٩٩١
ياسين عبدالفتاح الكايد قطيشات	٠٥٦	٩٢٢
حلمي احمد حلمي الكيلانـــي	٠٣٠	٠٣٢٧
محمد صالح يوسف التـــــل	٦٣٧	٠٢٥٥
منور سعد صالح الفاضـــــل	٠٠٠	٠١٥٠
محمد ابراهيم مفلح العبداللات	٨٢٨	٤٢٤
عبدالرحمن واصف فضل فرحان	٧٠٥	٠٢٠٢
سمير عيسى ميخائيل خليليـــه	٠٠٠	٠٨٨٨
حسان يحيى راتب الشامي	٠٠٠	٥٠٤
محمد عبدالرحمن يوســـف بحلق	٧٦٦	٠٢٦٦
ماهر عبدالغني مصطفى ابو غربيـــه	١٠٢	٠٧٢٤
عايش عبدالعزيز النهار	٠٠٠	٠٤٢٠
مريم سليمان محمد الظاهـــر	٠٠٠	٨٠٠١
فايز محمد قاسم العقرباوي	٤٤٣	٠٥١٨
زياد محمد حمدان اسماعيـــل	٤٠٨	٠٧٤١
عزات علي كايد فريحـــــات	٠٠٠	٤٤٤
سليمان محمد عبدالله الظاهــر	٢١٢	٢٣٢٦
عبدالقادر سامي بولاد	١٤٩	٧٦٥٨
برجس محمد سالم ابو الغنـــــم	٧٩٧	٠٧٦١
يعقوب حمود محمد الحشوش	٢٨١	٠٩٣٢
عبدالحافظ شحادة الحشـــــوش	٥٣٤	٠٢٥٨
رضوان ابليه طوالبـــــــه	٢٥٥	٠١٠٢
فيصل ابلية عبيد الطوالبـــه	٠٠٠	١٥٠٠
عيسى احمد الغيسى العمري	٣٩١	٠٠٦٣٧
ماجد شاهر عبدالرزاق العـــزب	٧٠٩	٤٢٩٦

مطالبــــــة

يرجى من التالية اسماؤهم المدينين لجمعية مزارعي وادي اليابس التعاونية الزراعية وبالتالي للمنظمة التعاونية الاردنيه المبادرة الى دفع ما هو مستحـــق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنية بعمان خلال ٦٠ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والاستنظار اسفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة ٦/ب من القانون رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم ٦ لسنة ١٩٥٣ ·

مدير عام المنظمــة التعاونيــة الاردنية

د· جمال البـــــدور

الاســـم	المبلغ فلس	دينار
عبدالحميد عبدالله الغزاوي	٣٤٠	١٦١٣
شفيـــق محمـــــــد الفنـــــدي	٥٤٥	٠٣٥٠
سعيد عبدالله الغـــــزاوي	٠٢٠	١٥٦٧
ابراهيم عبدالكريـــم الغزاوي	٦٢٠	١١٥٤
ناجي محمد المــــلاك	١٤٥	١٦٦٣

مطالبــــــة

ينحتق على السادة مؤسسة موارد الخليج العاليه مبلغ ٣٠٠ر٤٣٨٦ اربعة الاف وثلاثماية وستة وثمانين دينارا و ٣٠٠ فلس سندا لقراري التغريم والتحصيل المبلغين لاصحاب العلاقة بواسطة النشر بجريدة الراي عدد ٨١٤٧ تاريخ ٢٩ــ١١ــ١٩٩٢ م ·

فعلى المذكورين المبادرة بدفع المبلغ خلال ستيـــن يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسميـــة تلافيا لاتخاذ الاجراءات القانونية ·

مدير عام الجمـــــارك

مطالبــــــة

يتحقق على المدعو فنر حمود حميد الشمري مبلغ ٢٣٨٥٩ ثلاثة وعشرين الفا وثمانماية وتسعة وخمسين دينارا سندا لقرار محكمة الجمارك البدائية رقـــم ٢٣ــ٩١ تاريخ ٣٠ــ١١ــ١٩٩٢ م ·

فعلى المذكور المبادرة بدفع المبلغ خلال ستيـــن يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسميـــة تلافيا لاتخاذ الاجراءات القانونية ·

مدير عام الجمـــــارك

مطالبــــــة

يتحقق على الســـــادة :

١ ــ شركة احمد وخالد محمد ابو خضرا

٢ ــ الشركة الصينية الوطنية

مبلغ ٦٢٥ر٢٧٥٣٩ سبعة وعشرين الفا وخمسمايـــــة وتسعة وثلاثين دينارا و ٦٢٥ فلســا سندا لقــراري التحصيل والتغريم المبلغين لاصحاب العلاقـــــــة بتاريخ ١٤ــ٩ــ١٩٩٢ م ·

فعلى المذكورين المبادرة بدفع المبلغ خلال ستيـــن يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريدة الرسميـــة تلافيا لاتخاذ الاجراءات القانونية ·

مدير عام الجمـــــارك

مطالبـــــــــة

يتحقق على السادة شركة ابو زيد وخرينو مبلغ ٢٠٤٠ الفين واربعين دينارا سندا لقرار التحصيـــل والتغريم المبلغين لاصحاب العلاقة بتاريخ ١٧–٤–١٩٩٣ .

فعلى المذكورين المبادرة بدفع المبلغ خلال ستين يوما من تاريخ نشر المطالبة بالجريده الرسميـــــة تلافيا لاتخاذ الاجراءات القانونية .

مدير عام الجمـــــارك

مطالبـــــة

يطلب من السادة المذكورين ادناه ارصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين ازاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هـــذا الاعلان تلافيا لاجراءات الحجز المنصوص عليهـــا بموجب المـــادة ٦٤ من قانون ضريبـــة الدخل رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٤ . والمادة ٣٩ من قانون ضريبـــة الدخل رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٢ والمادة ٣٩ من قانون ضريبة الدخل رقم ٥٧ لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقم ٦ لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته .

مدير عام دائرة ضريبة الدخـــل
منصـــور حداديـــــن

الاســـم	المبلغ المطلوب فلس	دينار	السنوات
ناصر حسين احمد ارشيدات	٢٥٠	١١٨٥	٨٤–٨٥
زياد سعيد احمد أرشيدات	٩٩٠	٣٨٠٤	——
نبيل عبدالرؤوف سعيد يوسف	٤٠٥	٨٦٧	٨٠–٨٢
رياض عبدالرؤوف سعيد يوسف	٤٠٥	٨٦٧	٨٠–٨٢
جمال نمر سعيد يوســـف	٠٦٠	١٦٧٧	٨٠–٨٦
زياد عبدالرؤوف سعيد يوسف	٩٢٥	١٧٥٠	٨٠–٨٦
عبدالمجيد مفلح احمد عبدالرحيم	٠٩٢	٢٧٧٢	٧٦–٩٠
جهاد نمر سعيد يوســـف	٤٠٥	٠٨٦٧	٨٠–٨٢
حلمي عطا حسن الخطيب	٧٠١	٤٥٢٢	٧٥–٩١
سامي اسد حسن مسمار	٩٩٠	٤١٦٦١	٨١–٨٩
احمد سكران عواد علي	٣٧٧	٤٩٢	٧٧–٨٦

اعـــــلان

الى السادة المبينة اسماؤهم ادناه .

اسم المديـــــن	رصيد الدين فلس	دينار
جراند ماركـــــت	٩٩٧	٠٣١٥
فـــاروق محفـــوظ	٠٠٠	٠٤١٠
شركة الاغذيـــة الاردنيـــة	٣٠٠	٠٠٢٤
مشغل الينبـــوع	٠٠٠	٠٠٨٠
غاز النبالـــــي	٥٠٠	٠٠١٨
ابراهيم ابو جابـــــر	٥٥٣	٩٥٣٣
اميـــل سابيـــلا	٢٠٠	٩١٤٠
شركة بركات للتجارة العامة	٩٩٥	٠١١٧
جمال السودانـــــي	٧٧١	٠٠٥٢
مؤسسة الديوان للمناسبات	٤٢٥	١٨٥٥
مؤسسة الزعبـــــي	٣٧٥	٠٠٣٣
فرج السلايمـــــه	٩٧٦	٠٠٤٦

حيث انكم مدينون لشركة البتـــراء للمشروعات السياحية والتموينية ـــ مخازن الواحه ـــ بالمبالـــغ المبينة ازاء اسم كل منكم ، وحيث ان اموال هـــذه الشركة ومنها هذه الديون اصبحت ملكا لبنك البتراء بموجب قرار لجنة الامن الاقتصادي رقـــــم ٥–٩٠ تاريخ ١٥–٧–٩٠ والمنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم ٣٧٠٤ تاريخ ١–٨–٩٠ على الصفحه ١٢٨٢ ؛ والذي اصبح قانونا بموجب قانون حمايـــة الاقتصاد الوطني رقم ٣–٩٢ ؛ وحيث انكم لغاية الان لم تسددوا هذه المبالغ المطلوبة منكم ، فاننا نشعركـــم بضرورة تسديدها خلال مدة شهر من تاريخ النشر في هذه الجريدة الرسمية ، او الاعتراض على هذه المديونية الى لجنة النظر في اعتراضات المدينين وعنوانها بنك البتراء ـــ جبل عمان ـــ الدوار الثاني ـــ دخله ازهار الاردن خلال المدة المذكورة ، والا اصبح هذا الدين قطعيا بحقكم وسيقوم بنك البتراء ـــ تحت التصفية بالتنفيذ القصري على اموالكـــم واتخاذ الاجراءات القانونية بموجب قرار لجنة الامـــن الاقتصادي رقم ٤–٩٠

تاريـــــخ ١٥–٧–١٩٩٠ م .

اعـــــلان

للمدينين والكفلاء صادر من لجنة تصفية بنك البتـــراء

عملا بالصلاحيات المعطاة للجنة تصفية بنك البتراء بموجب قرار معالي محافظ البنك المركزي الاردنـــي بصفته ممثلا للمصفي ـــ البنك المركزي الاردني ـــ رقم ٢٥٤–٩٠ تاريخ ١٩–٧–١٩٩٠ واستنادا الى المادة رقم ٢٠ من قرار لجنة الامن الاقتصادي رقم ٧–٩٠ تاريخ ٢٠–٩–١٩٩٠ فعلى جميع المدينين المترتبـــة بذمتهم اية التزامات لصالح مديني بنك البتراء والمبينة اسماؤهم ادناه وكفلائهم مراجعة بنك البتراء ـــ تحت التصفية دائرة الاعتراضات والتسويات خلال ثلاثين يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في موقعه الكائن في جبل عمان الدوار الثاني ـــ شارع ابو تمام ـــ دخلة ازهار الاردن ـــ لتسديد هذه الالتزامات وبخلاف ذلـــك فان اي مدين او كفيل لا يراجع البنك خلال مهلة الثلاثين يوما والمحددة حسب قرار لجنة الامن الاقتصادي المشار اليه اعلاه ، فانه يفقد حقه نهائيا في الاعتراض ويعتبر الدين المطلوب منه دينا صحيحا ويعتبر بمثابـــة قرار قضائي قطعي غير قابل لاي طريق من طرق الطعن وذلك عملا باحكام الفقرة ج من المادة رقم ١٢ من القرار المشار اليـــــه .

اولا : مديني بنك البتراء ــ فرع العبدلي كما هو الوضع بتاريــــــخ ٢٠ـ ٧ـ ١٩٩٠ م ٠

اسم العميــــــل	رصيد الدين فلس	رصيد الدين دينار	الفــرع
احمد مصطفى عبدالحميــــد	٣٢٥	١٢٩	العبدلي
سامي بشاره عوده الطــوال	٧١٢	٠١٤	العبدلي

ثانيا : مديني بنك البتراء ــ فرع راس العين كما هو الوضع بتاريــــــخ ٢٠ــ٧ــ١٩٩٠ م ٠

اسم العميــــــل	رصيد الدين فلس	رصيد الدين دينار	الفــرع
محمود خالد الفالـــــح	٥٥٥	٠٥٣	راس العين

ثالثا : مديني بنك البتراء ــ فرع الجبيهه كما هو الوضع بتاريــــــخ ٢٠ـ ٧ــ١٩٩٠ م ٠

اسم العميــــــل	رصيد الدين فلس	رصيد الدين دينار	الفــرع
سعود مطلق مزيــــد الزبيدي	٠٠٠	١١٢٣	الجبيهة
صبحي علي محمد غنـــــام	٠٠٠	٠٢٤٣	الجبيهة
فريد ابو الماطـــــي محمــود سليم	٠٠٠	٠١٢٨	الجبيهة

الإعلانات

اعــــــــلان

يعلن ان نادي العبدلية ــ الهيشة ــ معان قــد سجل تحت رقــــــم ــ ٥٠٣ ــ ٠ بموجب الفقرة ج من المادة ٥ من نظام ترخيص وتسجيل الاندية رقــــم ــ١٩ــ لسنــــة ١٩٨٧ في اليـــــوم الرابع والعشرين من شهر نيسان ١٩٩٣ م ٠

وزيـــــر الشــــباب
الدكتــور صالــح ارشيــدات

اعــــــــلان

يعلن ان نادي شباب النقع ــ الكرك ، قد سجل تحــت رقـــــم ــ ٥٠٧ ــ ٠ بموجب الفقرة ج من المادة ٥ من نظام ترخيص وتسجيل الاندية رقــــم ــ١٩ــ لسنــــة ١٩٨٧ في اليـــــوم الثالث من شهر ايـــار ١٩٩٣ م ٠

وزيـــــر الشــــباب
الدكتــور صالــح ارشيــدات

اعــــــــلان

يعلن ان نادي مثلث العارضة ــ البلقـــاء قد سجل تحــــت رقـــم ــ ٥٠٤ ــ ٠ بموجب الفقرة ج من المادة ٥ من نظام ترخيص وتسجيل الاندية رقــــم ــ١٩ــ لسنــــة ١٩٨٧ في اليـــــوم السادس من شهر ايـــار ١٩٩٣ م ٠

وزيـــــر الشــــباب
الدكتــور صالــح ارشيــدات

اعــــــــلان

يعلن ان جمعية الكتاب والسنة قــد سجلــت تحــت رقــــم ١٢٤ ج ٠ بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم الثامن من شهـــر ايـــــار لعـــــام ١٩٩٣ م ٠

وزيــر الثقافــــة
الدكتور محمــود السمرة

اعــــــــلان

يعلن انه في اليوم الرابع والعشرين من شهــرنيسان من عام الف وتسعمائة وثلاث وتسعين ، تـم تسجيل جمعية سيدات الوادي للتنمية الاجتماعية ــوادي موسى بمحافظـــة معان تحت رقــم ١٠٤٧ ٠ وذلك استنادا الى احكام قانون الجمعيــــات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ م ٠

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور امين المشاقبة

اعــــــــلان

يعلن انه في اليوم التاسع والعشرين من شهـــــرنيسان من عام الف وتسعمائة وثلاث وتسعين ٠ تـــم تسجيل جمعية سيدات الزرقاء للتنمية الاجتماعية ــمحافظة الزرقاء تحت رقم ١٠٤٨ وذلك استنادا الـــى احكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقـــــم٣٣ لسنة ١٩٦٦ م ٠

وزير التنمية الاجتماعية
الدكتور امين المشاقبة

اعــــــــلان
تسجيل جمعيــــة تعاونية

يعلن ان جمعية المهندس الاردني التعاونيــــةللصيانة العامة محدودة المسؤولية ــ عمان قـــــد سجلت تحت رقـــــم ــ ١٥٩٥ ــ ٠ بموجب المادة الخامســة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥المعدل لقانون التعاون رقم ــ٢٠ــ لسنة ١٩٧١ في اليوم الثامن والعشرين من شهر نيسان لسنة ١٩٩٣ ٠

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتور جمال البــدور

اعــــــــلان
تسجيل جمعيــــة تعاونية

يعلن ان جمعية اسكان الرشيد التعاونية لموظفيدائرة التربية والتعليم في محافظة الخليل محــــــدودة المسؤولية ــ الخليل ٠ قد سجلت تحت رقم ــ ١٥٩٦ ــبموجب المادة الخامســة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥ المعدل لقانون التعاون رقم ــ٢٠ــ لسنة ١٩٧١ فياليوم الثالث من شهر ايار لسنة ١٩٩٣ ٠

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتور جمال البــدور

اعلان
تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية ضانا التعاونية للتنمية الزراعيةمتعددة الاغراض محدودة المسؤولية — الطفيلة . قد سجلت تحت رقم ١٥٩٧ .
بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥المعدل لقانون التعاون رقم —٢٠— لسنة ١٩٧١ في اليوم الثالث من شهر ايار لسنة ١٩٩٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتور جمال البدور

اعلان
تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية الصالح التعاونية للخياطة والاشغال اليدوية محدودة المسؤوليه — نابلس قد سجلت تحت رقم ١٥٩٨ .
بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥المعدل لقانون التعاون رقم —٢٠— لسنة ١٩٧١ في اليوم الرابع من شهر ايار لسنة ١٩٩٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتور جمال البدور

اعلان
تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية التطوير الزراعي التعاونية فيراس الفارعة محدودة المسؤولية — نابلس قد سجلت تحت رقم ١٥٩٩ .
بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥المعدل لقانون التعاون رقم —٢٠— لسنة ١٩٧١ في اليوم الرابع من شهر ايار لسنة ١٩٩٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتور جمال البدور

اعلان
تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية اسكان المهندسين التعاونية محدودة المسؤولية — الخليل قد سجلت تحت رقم ١٦٠٠ .
بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥المعدل لقانون التعاون رقم —٢٠— لسنة ١٩٧١ في اليوم التاسع من شهر ايار لسنة ١٩٩٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتور جمال البدور

اعلان
تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان جمعية اسكان موظفي الزكاة التعاونيةمحدودة المسؤولية — جنين قد سجلتتحت رقم١٦٠١ .
بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥المعدل لقانون التعاون رقم —٢٠— لسنة ١٩٧١ في اليوم التاسع من شهر ايار لسنة ١٩٩٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتور جمال البدور

اعلان
تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان الجمعية التعاونية للصيانة العامةمتعددة الاغراض محدودة المسؤولية — الزرقاء قد سجلت تحت رقم ١٦٠٢ .
بموجب المادة الخامسة من القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٥المعدل لقانون التعاون رقم —٢٠— لسنة ١٩٧١ في اليوم التاسع من شهر ايار لسنة ١٩٩٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
الدكتور جمال البدور

امر تسوية
صادر بمقتضى المادة —٥— من قانونتسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن للعموم ان عمل تسوية الاراضي سيشرعبه في القطع ذوات الارقام ٢١، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٦ من حوض رقم ٦ من أراضي قرية الخالدية التابعة محافظةالمفرق .
ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف او حق تملك او حق منفعه في القطع المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهمبموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان تسوية
صادر بموجب المادة — ٦ — من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١ — يعلن ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناهبدا في اليوم الاول من شهر ايار سنة ١٩٩٣ م .
الوصف — القطعارقام ٢١، ٧٣، ٧٤، ٧٥،٧٦من حوضرقم ٦ من أراضي قرية الخالدية التابعة محافظة المفرق المبينة حدودها على المخطط المعلق نسخة عنهفي كل من دائرة الاراضي والمساحة ودائرة تسجيل اراضي المفرق ودار محافظة المفرق ومكتب مامور التسوية المختص .
٢ — على جميع الاشخاص الذين يدعون باي حق تملك او حق منفعه في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرةالاراضيوالمساحة الذي سيكونموجودا في نفسالقرية.
٣ — ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاصالذين لهم ايحقتصرف او حق تملك او حق منفعه في اية ارض سواء كان ذلك الحق معترفا به او منازعا فيه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعلان

يعلنللعموم ان جدولحقوق اراضياحياء قريةمدينمن رقم ١ — ٦ من حوض رقم ٢ من اراضي قرية مدين قد تم تعليقه في مديرية تسجيل اراضي الكرك بتاريخ ١٧—٤—١٩٩٣ م .
فعلى كل من يرغب الاطلاع على الجدول المذكورعليه مراجعة المراكز المبينة ادناه وان كان له اي اعتراض عليه ان يقدمه وفقا للمادة ١٢ من قانون التسوية .

١ — دائرة الاراضي والمساحة — عمان .
٢ — مديرية تسجيل اراضي الكرك .
٣ — مختار قرية مدين .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

اعــــــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشيــاءالمدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكــــام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مديـــر جمـــــرك عمــان
خالد القطــب

نوع الساعــة	رجالي	ستاني
كارتيـــــر	٩	١٢
رولكـــس	١٠	٢٥
جوســــي	١٠	١٠
رادو	١٠	١٠
كورنـــــز	١٢	٥
بسكـــــــو	١	٧
كرينان دور	—	٢
اوميغــــا	—	١
فنيســـا	—	٣
لوروش	—	٢٩

اعــــــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمـــرك عمان المدة القانونيــــــة الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـــن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلنــــي بعد مضي شهـــر من تاريـــخ نشر هـــذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكـور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبـــل انتهـــاء هـــــذه المـــــــدة .

مدير جمرك عمان
خالد القطب

المحتويـــــــات

١ — طرد يحتوي على ٢٠٠ طقم ريش مقادح
٢ — شاصي نيون عـــــدد ٣٣ قطعه
٣ — كراسي صغيرةمنجده عدد ٢
٤ — ستاندات عرض مع قاعدتها عدد ٢.

اعــــــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمـــرك عمان المدة القانونيــــــة الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـــن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلنــــي بعد مضي شهـــر من تاريـــخ نشر هـــذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكـور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبـــل انتهـــاء هـــــذه المـــــــدة .

مدير جمرك عمان
خالــد القطـــــب

اسم صاحب العلاقـــة	المحتويـــــات
شركة نصر مصفور وشركاه	اقمشـــــة تركيبية عدد ٧٥ طـــرد

اعــــــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المـــدة القانونيـــــة الممنوحــــــة بالمـــادة ٢٦٦ مـــن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعـــــد مضي شهـــر من تاريـــخ نشر هـــذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكـــور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبـــل انتهـــاء هــــــذه المـــــــدة .

مدير جمرك عمان
خالــد القطـــــب

اسم صاحب العلاقـــة	المحتويـــــات
علي محمد علي الحصار	حقيبة واحده تحتوي على صدف
نمر احسان نمـــر	طردين يحتوي ١ قطع فيار الكترونية ٢ يحتوي على جهاز انذار مع لوازمه
احمد حسن اليـــو	جهاز فاكسميلي
محمد صقر ماجد عبدالجواد الفرد	ثلاثة اجهزة ريفر شالات
ناجـــح الرواشـــــده	جهازين ١ فاكسميلي نوع شارب ٢ فاكسميلي نوع ساتو

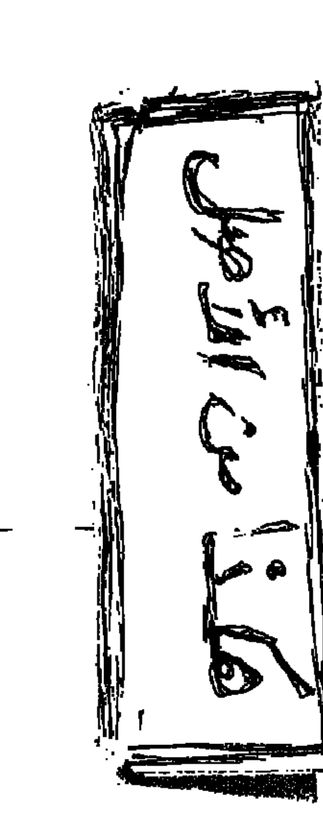
اعــــــــلان

يعلـــن مديـــر جمـــرك عمـــان بـــان السيارات المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكـــــام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مديـــر جمـــــرك عمـــان
خالد القطــب

السيارات — موديلهـــا	اسم صاحب العلاقة
تويوتـــا — ١٩٩٢	برنامج الامم المتحدة للتنمية
تويوتـــا — ١٩٩٢	برنامج الامم المتحدة للتنمية
كرسيـــــدا — ١٩٨٥	حسين محمد حسين
شفروليه بكـــب — ١٩٨٦	مكتب نقليات المصري
تويوتا صالون — ١٩٨٣	صخر مويد عزيز
نيسان — ١٩٧٨	سلمان موسى محمــــــد
تويوتا كرسيدا — ١٩٩٠	هشام محمد عبدالرحيــــم
تويوتا كرسيدا — ١٩٨٤	طارق عبدالكريم محمـــد
هونداى — ١٩٨٦	زهير ابراهيم عبـــــد
ديهاتســـو — ١٩٨٣	حسني سميح سعد
راس سمي تريلا مع نصف مقطورة — ١٩٨١	ابراهيم نهــــاز
اوبل استيشـــــــــن — ١٩٧٨	ابتسام عبدالفتاح
رأس سميتريلا مرسيدس — ١٩٨٢	جمال حسني رشيد
مرسيدس ٢٣٠ — ١٩٨٥	حسن موسى عربيات
مرسيدس ٢٠٠ — ١٩٨٦	محمود سلامه شجاب
مرسيدس ٢٨٠ — ١٩٨٣	يسرى عبدالفتـــــاح
بكب اب ديهاتسو — ١٩٨٣	محمد يسرى عبدالسميع

السيارات ـ موديلها	اسم صاحب العلاقـة
ونش ديهاتسو مع رافعه ـ ١٩٨٣	محمد يسرى عبدالسميع
مرسيدس ٢٦٠ ـ ١٩٨٩	احسان ابراهيم
اوبل ـ ١٩٨٥	بسام عبدالرحمن
تويوتا كرسيدا ـ ١٩٨٢	محمد علي محمد
متسوبيشي ـ ١٩٨٣	عبدالمجيد محمد جمعه
مرسيدس ٢٨٠ ـ ١٩٨٤	عماد عبدالرحمن مصطفى
هوندا اكورد ـ ١٩٨٧	ماهر محمود محمد
راس سميتريلا مع نصف متطورة ـ ١٩٨٠	خالد سلامة العودات
ميتسوبيشي باجيرو ـ ١٩٨٧	محمد محمود محمد
تويوتا كرسيدا ـ ١٩٨١	حمدي عبدالرحمن
اولزموبيل ـ ١٩٨١	حسين حسن احمد
داتسون ـ ١٩٨١	محمد غالب احمد
شفر امبالا ـ ١٩٨٢	محمود محمد خليل
جيمس ـ ١٩٨٥	سويدان
شفروليه امبالا ـ ١٩٧٧	احمد منسور احمد
نيسان ٢٨٠ ـ ١٩٨٢	مجهول
مازدا ٩٢٩ ـ ١٩٨١	مجهول
اولدزموبيل ـ ١٩٨٠	مجهول
اولدزموبيل ـ ١٩٧٩	مجهول
مرسيدس اردنية ـ ١٩٧٧	يوسف سلمان عبدالرحيم
تويوتا ديانا ـ ١٩٨٤	محمد سليم محمد
شفروليه امبالا ـ ١٩٧٧	احمد عارف عبدالله
اولدزموبيل ـ ١٩٧٧	جمال محمد احمد
بي ام دبليو ـ ١٩٨٢	باجس سالم
باص مان مازدا ـ ١٩٨٠	جمعية خليل الرحمن
تويوتا كرسيدا ـ ١٩٨٢	سويلم سليمان الحجايا
بونتياك ٧٨ ـ ١٩٧٨	راغب نظمي فالح
هوندا اكورد ـ ١٩٨٤	حسن علي العموش
شفروليه ـ ١٩٨٠	وليد عبدالمجيد
بويك ـ ١٩٧٧	عيد سليمان احمد
بويك ـ ١٩٧٩	محمد احمد رشيد
شفر كابرس ـ ١٩٧٨	وليد عمر موسى
باص تويوتا ـ ١٩٨٧	عبدالله حطاب
فوكس فاجن ـ ١٩٧٩	غالب حسن محمود
نيسان ـ ١٩٨٤	مهند حسن محمود
تويوتا بكب ـ ١٩٨٢	احمد محمد حسن العكش
داشيا ـ ١٩٧٩	احمد محمد حسن العكش
جمس ـ ١٩٨١	فايز سلطان
بي ام دبليو ـ ١٩٨١	عبدالفتاح ابراهيم
اسوزي ١٠٠ ـ ١٩٨٥	رافع محمود
شفروليه ـ ١٩٨٢	محمد رشيد خلف
تويوتا كرسيدا ـ ١٩٩٢	محمود كايد عبدالرحمن
داتسون ١٦٠ ـ ١٩٨١	عزت محمود حسن



السيارات ـ موديلها	اسم صاحب العلاقـة
مرسيدس ٢٠٠ ـ ١٩٨١	عبدالغني صبري
مرسيدس ٢٣٠ ـ ١٩٧٩	بدران احمد داوود
مرسيدس ٢٨٠ ـ ١٩٨٠	فريد محمد شريف
تويوتا كرسيدا ـ ١٩٨٢	غالب محمد رضا
لادا ـ ١٩٨٦	بسام احمد محمد
ميتسوبيشي باص ـ ١٩٨٧	مصطفى محمد قاسم
ديهاتسو ـ ١٩٨٤	فائق فؤاد
مرسيدس ٣٠٠ ـ ١٩٨٩	محمود حسن عطا
مازدا ٩٢٩ ـ ١٩٨٣	حسام محمود احمد
مازدا ٣٢٣ ـ ١٩٨١	عدنان حسن
فولفو ٢٤٠ ـ ١٩٨٣	فخري مضحي محمد سعيد
اسوزو ـ ١٩٨٣	العربية للتنمية الحيوانية
ميتسوبيشي جالنت ـ ١٩٨٢	عرفات محمد خالد
مرسيدس ٢٠٠ ـ ١٩٧٧	نور الدين حمدان
رينو ١٨ ـ ١٩٨٤	توفيق سعيد
ونش مع مقطورة ـ ١٩٨٤	موسى محمد
ميتسوبيشي ـ ١٩٨٣	احمد علي الصعيدي
مازدا ٩٢٩ ـ ١٩٨١	محمد جبر جمعه
مازدا ٦٢٦ مشطوبه ـ ١٩٨٤	ربحي حلمي عبدالحليم
تويوتا كرونا ـ ١٩٧٤	خواجا يوسف
اسوزو ـ ١٩٨٨	اشرف موسى يوسف
مازدا ـ ١٩٨٠	حسني رشيد ابراهيم
ميتسوبيشي ـ ١٩٨٩	احمد بشير عبدالرحيم
مرسيدس ٢٠٠ ـ ١٩٩٠	شركة اكرم كرزون وشركاه
مرسيدس ٢٠٠ ـ ١٩٩٠	شركة اكرم كرزون وشركاه
مرسيدس ٢٠٠ ـ ١٩٨٩	شركة اكرم كرزون وشركاه
مرسيدس ٢٠٠ ـ ١٩٩٠	شركة اكرم كرزون وشركاه
مرسيدس ٢٠٠ ـ ١٩٩٠	شركة اكرم كرزون وشركاه
مرسيدس ٢٨٠ ـ ١٩٨٣	صفيه مصطفى محمود
ميتسوبيشي جالنت ـ ١٩٨٩	فتحي ابراهيم
مرسيدس ٢٨٠ ـ ١٩٨٢	هيام جابر
راس سميتريلا + مقطورة ١٩٨٢	احمد الذيابات
راس سميتريلا + مقطورة ١٩٨٢	احمد الذيابات
راس سميتريلا + مقطورة ١٩٨١	احمد الذيابات
بيجو ٥٠٥ ـ ١٩٨٨	خالد عبدالرحيم عبدالرحمن

اعــــــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن البضائع والاشيـــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكـــام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مديـــر جمـــرك عمـــان
خالد القطـــب

المحتويـــــات	اسم صاحب العلاقة
العاب سحريـــــة ــ دكمــــه	مكتب زيد ابو جدر
مواد كيماوية ــ ٣ برميـــــل	مجهـــــــول
بكل وامشـــــاط ــ ١٠ كراتيـــن .	مجهـــــــول
دكمـــــة مختلفـــــة .	مجهـــــــول
البســـه مختلفـــــة	مجهـــــــول
كرات مختلفـــــة عدد ٤	
قطع موبيل ، قشرة ــ دكمـــــه	هاني محمود عبدالرحمن
مستحضرات تجميـــل عدد ٣٧ .	مؤسسة الصرح التجاريـــــة
اكياس نايلون واكياس سفره ٨ طرد	محمد الجيلانـــــــي
كيس عدد ٢ جلد طبيعي .	

اعــــــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشيـــاء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمـــان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكـــام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مديـــر جمـــرك عمـــان
خالد القطـــب

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــــات
مجهـــــــول	اقمشـــــة تركيبيـــــــة .

اعــــــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطـــرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريـــــخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكـــام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـــــدة .

مدير جمرك عمـــان
خالـــد القطـــب

اسم صاحب العلاقـــــة	المحتويـــــات
الخطوط الجوية السودانيه	كرتونة اعشـــاب كركديـــــة

اعــــــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك عمان المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطـــرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريـــــخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكـــام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المـــــدة .

مدير جمرك عمـــان
خالـــد القطـــب

اسم صاحب العلاقة	المحتويـــــات
علي محمـــد عبداللـــــه	تلفزيون ٢٠ بوصة ناشونال مع ريموت كونترول

اعــــــــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمـــــرك عمان المدة القانونيـــــة الممنوحة بالمادة ٢٦٦ مـــن قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلنـــي بعد مضي شهـــر من تاريـــخ نشر هـــذا الاعلان بالجريدة الرسمية سندا لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لـــم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبـــل انتهـــاء هــــذه المـــــدة .

مدير جمرك عمان
خالـــد القطـــب

اسم صاحب العلاقـــــة	المحتويـــــات
شركة عكاوي التجارية	بيـــل للمحركات عدد ٨
شركة شفيف شاطين واولاده	كراتين ماء روديتـــر عدد ٤٠٠
جمعية الكابرقياس الارمنية	حليب اطفال ــ غذاء عدد ٢٦٠
هيثم الكندي ــ مؤسسة الديوان	كوابـــل كهربائية عدد ٤
مكتبـــة الجامعـــــة	كتـــــب عدد ١٤
مكتبـــة الجامعـــــة	كتـــــب عدد ١
مكتبـــة الجامعـــــة	كتـــــب عدد ١٢
مكتبـــة الجامعـــــة	كتـــــب عدد ٧
مكتبـــة الجامعـــــة	كتـــــب عدد ١
شركة سليمان طنـــــوس	قطــــع غيـــــار عدد ٥
شركة سليمان طنـــــوس	قطع غيـــــار عدد ٩
شركة مدنـــي اخـــــوان	قطع غيـــــار ٤
مستودع الادوية العربـــــي	ادويـــــــــه عدد ٤
مستودع الادوية العربـــــي	ادويـــــــه عدد ٣
الشرق العربي للسيارات	قطع تبريـــــد عدد ١
شركة الشرق العربـــي	قطع تبريـــــد عدد ١١
محمد مصطفى ابو عثمان	مفش منزلي وامتعة عـــــدد ١
شركة تجهيز السيارات	قطع غيار كسكيتات عدد ٣
شركة كمال زهران واخوان	ماكنة نسيـــــج عدد ١٤
شركة تجهيز السيارات	قطع غيـــــار عدد ٣٦
شركة الحامد للتجارة	قمصـــان عـــدد ٣٠
شركة تجهيز السيارات	قطع غيـــــار عدد ٢
شركة المركز العربي للصناعات	مواد اوليـــــه عدد ٤٠ برميل
مركز ابـــن سينـــــاء	ماكنة خياطة ، اشرطة للاطراف عدد ١٠
هيثم الكندي ــ مؤسسة الديوان	اضواء كاشفـــــة عدد ٢

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
الشركة العربية للبوتاس	وحدة قطع ماكنة عدد ١
مؤسسة طليطلة للديكور	مصنوعات فيبر جلاس عدد ٣
شركة المعرض الحديث	اقمشة تركيبية عدد ١٠
علي ابو كرام وشركاه	اقمشة عدد ٣٢
المركز العربي للادوية	عبوات المنيوم عدد ١
سعيد محمد سعيد	بالات اقمشة عدد ٣٠ باله
مطبعة الزيتونه	حبر طباعه عدد ١٢
ادوية الاردن .	عينات طبيه عدد ١٠
جورج انيس	قطع غيار عدد ١
شركة تجهيز السيارات	قطع غيار عدد ٣
ستيفان توريزع	امتعة شخصية حاويه

اعـــلان

يعلن مدير جمرك العقبة بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك العقبة المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سنداً لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك العقبه
احمد عبد الحياري

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
مؤسسة المهند التجارية ـ عمان	اشرطة لاصقة عازله عدد ٣٦١ك
عبدالامير الكبه	ماكنات لصنع بسكويت البوظه عدد ٣ ص
احمد بدارو وشركاه	كتالوجات عدد ١ك
حسان شامي وشركاه	متممات ماكنات عدد ٥ طرود
مؤسسة الانتساب	زمبركات عدد ٢ ك

اعـــلان

يعلن مدير جمرك العقبة بان البضائع والاشياء المدرجة بادناه قد مضى على وجودها في جمرك العقبة المدة القانونية الممنوحة بالمادة ٢٦٦ من قانون الجمارك وستطرح للبيع بالمزاد العلني بعد مضي شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سنداً لاحكام المادة ١١٣ من القانون المذكور اذا لم يبادر اصحاب العلاقة بالتخليص عليها قبل انتهاء هذه المدة .

مدير جمرك العقبه
احمد عبد الحياري

اسم صاحب العلاقة	المحتويات
وكالة عبدالرحيم التجارية	قطع بلاستيك عدد ١ك
مصطفى رواعه	اطارات مستعملة عدد ١ ح
موسى فاضل الخفج	اطارات مستعملة عدد ١ ح
مؤسسة نجمة الشرق	علب واغطيه بلاستيك عدد ٢ح
موفق القاضي	اطارات مستعملة عدد ١ ح
ياسر الخالد	اطارات مستعملة عدد ١ ح
مؤسسة كاميلا للوكالات	مواد كيماوية عدد ١٤ برميل
	مواد كيماوية عدد ٧٨ برميل
يوسف شحادة وتيسير علوش	اطارات مستعملة عدد ١ ح

اعـــلان
صادر عن مديرية تسجيل اراضي جرش

يعلن للعموم بانه تم تصديق جدول حقوق اراضي المصلبه ـ جرش حوض البلد رقم ١٠ للاحياء ٠١، ٠٢، ٠٣، ٠٤، ٠٥، ٠٦، ٠٧، ٠٨، ٠٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥ واصبح قيد جميع القطع الواردة فيه نهائيا ماعدا القطع ذوات الارقام ٧١٤، ٧١٥، ٧٢٠، ٧٣١، ٧٣٥ من حوض رقم ١٠ حي رقم ١ و ٧٠١، ٧٠٢، ٧١٤، ٧١٥، ٧٤٠، ٧٦٠ حوض رقم ١٠ حي رقم ٢ و ٧٠٥، ٧٠٧، ٧٠٩، ٧١٠، ٧٢٢، ٧٣٦، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٤، ٧٤٨ من حوض رقم ١٠ حي رقم ٣ و ٧٠٧، ٧٠٨، ٧٠٩، ٧١٠، ٧١١، ٧٢٦، ٧٣٣، ٧٣٧ من حوض رقم ١٠ حي رقم ٤ و ٧٠٣، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧١٢، ٧١٣، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢، ٧٢٤، ٧٢٦، ٧٢٧، ٧٣٢، ٧٣٣، ٧٤٠ من حوض رقم ١٠ حي رقم ٥ و ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٤، ٧١٦، ٧١٧ من حوض رقم ١٠ حي رقم ٦ و ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٨، ٧١٠، ٧١٣، ٧٢٢ من حوض رقم ١٠ حي رقم ٩ و ٧١٧، ٧١٨، ٧٢٠، ٧٢١ من حوض رقم ١٠ حي رقم ١٠ و ٧١١ من حوض رقم ١٠ حي رقم ١١ و ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧١٤، ٧١٥، ٧١٧، ٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢، ٧٢٤ من حوض رقم ١٠ حي رقم ١٢ و ٧٠٩، ٧١٦، ٧٢٢ من حوض رقم ١٠ حي رقم ١٣ و ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥ من حوض رقم ١٠ حي رقم ١٥ على التوالي وقد فتح لها جدول حقوق لصرف السندات اعتبارا من ٢٤ـ٤ـ١٩٩٣ برسم ٥ر١٪ وسيتضاعف هذا الرسم بعد مضي خمس سنوات من التاريخ المذكور .

مدير تسجيل اراضي جرش
علي قوقزه

اعـــلان
صادر عن مديرية تسجيل اراضي المزار الجنوبي

استنادا للمادة السابعة من نظام تسجيل المياه والاراضي رقم ١ لسنة ١٩٥٢ يعلن للعموم بانه تم فتح جدول حقوق حوض البلد رقم ١ للاحياء من ١ـ١٦ وحوض ابن هدايه رقم ٨ من اراضي محي حيث اصبح الجدول مصدقا نهائيا من قبل عطوفة مدير عام الاراضي والمساحة ومصدقا من قبل قاضي التسوية وقد تم فتحه بتاريخ ٢٤ـ٤ـ١٩٩٣ م .

وعليه حيث ان الجدول مصدق نهائيا من قبل قاضي التسوية لذا تستوفى الرسوم بنسبة ٥ر١٪ من القيمة المسجلة ولمدة خمس سنوات من تاريخ فتح الجدول وما بعد مرور خمس سنوات تستوفى بنسبة ٣٪ باستثناء القطع ذوات الارقام التالية :

رقم الحوض	رقم الحي	ارقام القطع
١	٣	٧٠١ ، ٧٠٢، ٧٢٨، ٧٢٠، ٧٣٦
١	٤	٧٠١، ٧١٢، ٧١٩، ٧٢٤، ٧٢٦، ٧٢٨، ٧٢٩،
		٧٤١، ٧٤٢، ٧٥١ .
١	٥	٧٠١، ٧٠٢، ٧٢١، ٧٢٦ .
١	٦	٧٤٠، ٧٥٤، ٧٦٢، ٧٦٦ .
١	٧	٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧١٦، ٧٢٢ .
١	٨	٧١٨، ٧٣٢ .
١	٩	٧٠٢، ٧٠٧، ٧٠٨، ٧١٩، ٧٢٧، ٧٤٩، ٧٥٠ .
		٧٥٩، ٧٦٧ .
١	١٠	٧٠١، ٧٠٥، ٧١٢، ٧٣٣، ٧٤٢،
١	١١	٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٥
١	١٢	٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٢٠، ٧٣٢ .
١	١٣	٧٢٢، ٧٢٣، ٧٢٥
١	١٤	٧٤٠ ، ٧٤٧ .
١	١٥	٧١٢، ٧٣٣، ٧٥٢، ٧٥٣ ، ٧٦٣، ٧٦٤، ٧٧٠.
		٧٧١ .
١	١٦	٧٢١ .
٨	ـــ	٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥

مدير تسجيل اراضي المزار الجنوبي
محمد الطراونة

خلاصة حكم جزائي صادر عن محكمة جنايات السلط

اسم المشتكي : الحق العام .
اسم الظنين : فياض عبدالله فياض الرحاحله ــ السلط
نوع الجرم : السرقة

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذلك تقرر في ١٥ــ١ــ١٩٩٣ الحكم بحبسه ووضعه بالاشغال الشاقة المؤقته لمدة ثلاث سنوات والرسوم محسوبة له مدة توقيفه من ١٢ــ١ــ١٩٩١ ومخلى في ١٤ــ١ــ١٩٩١ حكما غيابيا قابلا لاعادة المحاكمة .

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :
سعود سليمان جبر الشاقبة ــ الزرقاء مجبول مكان الاقامة حاليا .
المحكوم به : ٨٠٠ دينار والرسوم .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام المبلغ اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مأمور اجراء الزرقاء

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :
بشاره نعيم شماس ــ الزرقاء مجهول مكان الاقامة حاليا .
المحكوم به : ١٠٠ دينار والرسوم

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام المبلغ اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مأمور اجراء الزرقاء

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :
سعود سليمان جبر الشاتبه ــ الزرقاء ومجهول مكان الاقامة حاليا .
المحكوم به : ٢٠٠ دينار والرسوم .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام المبلغ اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مأمور اجراء الزرقاء

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :
سمير اسماعيل محمود العيشاوي ــ الرصيفة مجهول مكان الاقامة حاليا .
المحكوم به : ٣٠٠ دينار والرسوم .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام المبلغ اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مأمور اجراء الزرقاء

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :
المحامي الدكتور جمال نافع ــ عمان ــ جبل عمان ــ مجهول مكان الاقامة حاليا .
المحكوم به ٣٠٩ دنانير و ٩٠٠ فلس والرسوم .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام المبلغ اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء الزرقاء

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء اربد

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :
عوني اديب عبدالمجيد ــ اربد ومجهول مكان الاقامة حاليا .
المحكوم به : ١٤ دينارا و ٦٨٥ فلسا .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام المبلغ اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء اربد

ورقة الاخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

اسم المحكوم عليه ومحل اقامته :
زودي هاشم عايد ــ الزرقاء مجهول مكان الاقامة حاليا .
المحكوم به : ١٠٣٣ دينارا .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف اسبوع اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى خزينة الدولة المبلغ اعلاه المحكوم به بموجب اعلام الحكم المبين رقمه وتاريخه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التادية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

مامور اجراء الزرقاء

مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة الحقوق دير علا

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : سالم عبدالله جميعان ــ مجهول محل الاقامة .
يقتضي حضورك لمحكمة حقوق دير علا يوم السبت الواقع ٢٩ــ٥ــ١٩٩٣ الساعة ٩ صباحا للنظر في الدعوى الحقوقية التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته .